

٦ - الحالة في الصومال

المخصصة لحسم مسألة معايير المشاركة في مؤتمر المصالحة الوطنية وجدول أعماله، بعد تأخيره لفترات طويلة. وقد اجتمعت اللجنة في ٢٣ و ٢٧ شباط/فبراير واعتمدت تقريراً عن المشاركة ومشروع جدول الأعمال وإجراءات اتخاذ القرار. وقدم التحالف الوطني الصومالي تحفظات بشأن معايير المشاركة. وأشار الأمين العام إلى أنه لا بد من الإبقاء على الزخم الذي أمكن تحقيقه في أديس أبابا، في الاجتماع غير الرسمي التحضيري لعقد مؤتمر للمصالحة والوحدة الوطنية، في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، والشروع في عقد هذا المؤتمر. وأبلغ المجلس، في هذا الصدد، باعتزامه دعوة قطاع عريض من الصوماليين للمشاركة في المؤتمر، لضمان اعتراف الجمهور الصومالي في مجمله بشرعية المؤتمر وما يصدر عنه من قرارات.

وكرر الأمين العام رأيه القائل بأنه غير أن يطرأ تحسن على الأمن في جميع أنحاء البلد لا يمكن للعملية السياسية أن تزدهر، وستظل العمليات الإنسانية عرضة للتوقف والانقطاع. وأقر بأن فرقة العمل الموحدة قدمت مساهمة هامة في هذا الصدد، ولكنه أشار إلى أن الأحداث الأخيرة في الميدان قد أثبتت أن الوضع لا يزال متقلباً وأنه لم تُهيأ بعد بيئة آمنة، وأن تهديد السلم والأمن الدوليين لا يزال قائماً. ولذلك، ينبغي للمجلس أن يكون على استعداد لضمان أن تكون عملية الأمم المتحدة في الصومال في وضع يمكنها من الاضطلاع بمهامها. ومن شأن ولاية عملية الأمم المتحدة، كما هي مبيّنة في تقريره^١، أن تحوّل السلطة اللازمة لاتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك إجراءات الإنفاذ حسب الاقتضاء، لتهيئة بيئة آمنة، تمكن من تقديم المساعدة الإنسانية في أنحاء الصومال كافة. وتحقيقاً لهذه الغاية، ستسعى العملية، عن طريق نزع السلاح والمصالحة، إلى إتمام المهام التي بدأتها فرقة العمل الموحدة من أجل إعادة السلم والاستقرار والقانون والنظام. كما أن الولاية ستمكّن العملية من تقديم المساعدة للشعب الصومالي في إعادة بناء ما تحطم من اقتصاده ومن حياته الاجتماعية والسياسية، وإعادة إنشاء الهيكل المؤسسي للبلد، وتحقيق المصالحة السياسية الوطنية، وإعادة إنشاء دولة صومالية تقوم على الحكم الديمقراطي، وإصلاح اقتصاد البلد وهيكله الأساسية. وأكد الأمين العام أيضاً على ضرورة ضمان الانتقال السلس من فرقة العمل الموحدة إلى عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وقال إن وُزِعَ عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال سوف يجري وفقاً لتقديره ومثله الخاص وقائد القوة، متصرفين بموجب سلطة مجلس الأمن، وسوف يغطي جميع أنحاء البلد، بما في ذلك حدوده، من أجل مراقبة حركة اللاجئين، ومنع دخول الأسلحة غير المشروع إلى الصومال، وتفادياً لإشاعة عدم

المقرر المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣ (الجلسة ٣١٨٨): القرار ٨١٤ (١٩٩٣)

في ٣ و ١١ و ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٣، وعملاً بالقرار ٧٩٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، قدّم الأمين العام تقريراً لاحقاً عن الصومال^٢. ووصف الأمين العام في تقريره ما بذله من جهوده لتنفيذ القرار ٧٩٤، وعرض خطته للانتقال من عمليات فرقة العمل الموحدة إلى عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وأبلغ الأمين العام بأن الحالة في أجزاء عديدة من البلد لا تزال معقدة ومتوترة، وخاصة في المناطق الريفية وعلى امتداد حدود الصومال مع إثيوبيا وكينيا. وأبرز مقتل عاملين في مجال الإغاثة شدة ضعف الحالة الأمنية، بالرغم من وجود أعداد كبيرة من القوات العسكرية. كما أبرز هذا الوضع مرة أخرى أهمية توافر بيئة آمنة من أجل إيصال مساعدات الإغاثة الطارئة والإنعاش بصورة فعّالة. وفي معرض الإشارة إلى أن احتياجات الصومال احتياجات هائلة وعاجلة، حدد الأمين العام ثلاثة تحديات رئيسية في عام ١٩٩٣، وهي تيسير العودة الطوعية لنحو ٣٠٠.٠٠٠ من اللاجئين والنازحين داخلياً؛ وتوفير فرص العمل لملايين الصوماليين العاطلين عن العمل؛ والمساعدة في مجال بناء القدرات الوطنية، لأن المؤسسات والإدارة المدنية الصومالية على الصعيدين الوطني والإقليمي زالت من الوجود تقريباً. ولتحقيق تلك الأهداف، شرعت الأمم المتحدة، بالتعاون الوثيق مع المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية فضلاً عن ممثلين صوماليين، في وضع برنامج للمساعدة الإنسانية لعام ١٩٩٣. ودعا الأمين العام المانحين إلى دعم ذلك البرنامج في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمساعدة الإنسانية للصومال، المقرر عقده في أديس أبابا في الفترة من ١١ إلى ١٣ آذار/مارس ١٩٩٣.

وحذّر الأمين العام من أن انتشار الألغام الأرضية في الصومال يمكن أن يعرقل بشدة الجهود الإنسانية. وفي هذا الصدد، قال إنه يعتزم إنشاء برنامج متماسك ومتكامل لإزالة الألغام في الصومال. وذكر أنه ينبغي أيضاً إنشاء برنامج لتوعية اللاجئين والمشردين بشأن الألغام.

وفي ما يتعلق بالمصالحة السياسية، أوضح الأمين العام أنه واصل تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق هذه المصالحة بالتعاون مع المنظمات الإقليمية. ولكن جهوده كانت تعوقها الظروف السائدة في الصومال، بما في ذلك عدم وجود حكومة مركزية وتعدد الأحزاب والفصائل والزعماء، وانعدام القانون والنظام في جميع أنحاء البلد. وكان أبرز تطور سياسي حدث منذ تقريره الأخير هو انعقاد اجتماع في مقديشو للجنة

^٢ للاطلاع على تفاصيل الولاية المقترحة للعملية، انظر S/25354، الفقرات ٥٦

والطرائق الكفيلة بتحقيق الانتقال من فرقة العمل الموحدة إلى عمليات حفظ السلم المستمرة. وفي ذلك، أشار إلى أنّ فرقة العمل الموحدة لم تكن على أرض الميدان سوى لمدة ١٠ أيام، وأنه من السابق لأوانه إجراء تقييم لنجاحها وللموارد التي ستكون مطلوبة لتمكين عملية الأمم المتحدة من المحافظة على البيئة الآمنة اللازمة للعمليات الإنسانية. لذلك، فإنّ الخطة المقدمة لا يمكن اعتبارها إلاّ بمثابة خطة مفاهيمية. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي اتخاذ أي قرار بشأن النهج المقترح إلى أن تتضح الحالة على أرض الميدان في الصومال.

وكان الأمين العام قد أبلغ، في تقريره المؤرخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، في جملة أمور، عن الجهود التي يبذلها لتعزيز المصالحة الوطنية في الصومال. وكان أهم تطور حدث هو عقد اجتماع تحضيرى غير رسمي من أجل عقد مؤتمر المصالحة الوطنية والوحدة في الصومال، في أديس أبابا، في الفترة من ٤ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، أبرمت فيه الاتفاقات الثلاثة التالية: (أ) اتفاق عام مؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣؛ (ب) اتفاق بشأن تنفيذ وقف إطلاق النار وبشأن طرق ووسائل نزع السلاح؛ (ج) اتفاق بشأن إنشاء لجنة مخصّصة للمساعدة في حسم مسألة معايير الاشتراك في مؤتمر المصالحة الوطنية وجدول أعماله. كما اتفق الاجتماع على عقد مؤتمر للمصالحة الوطنية في أديس أبابا في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٣.

وتحدث ممثل جيبوتي قبل التصويت فوصف الصومال بأنه حالة شاذة في العصر الحديث، أرض بدون آلية فعّالة للحكم. فليست هناك مؤسسات مالية أو مكاتب حكومية أو مدارس أو مستشفيات أو شرطة أو جيش أو أجهزة سياسية للحكومة. وقال إنّ إعادة بناء الصومال ستتطوي، في رأيه، على الكثير من الخيارات الحاسمة التي يتعين على الصوماليين أنفسهم اتخاذها. إلاّ أنه لا يزال متفائلاً بشأن إمكانية اجتذاب القوى العاملة الصومالية المتاحة الماهرة والمدربة للمشاركة في إعادة التعمير. والمسألة الحيوية التي تواجه المجتمع الدولي هي معرفة أفضل طريقة يمكن بها تحقيق ذلك. وذكر في هذا الصدد أنّ دوره ربما كان، في نهاية المطاف، هو تهيئة أساس مضمون لانبعاث المؤسسات في الصومال مرة أخرى. وتطرق المتحدث إلى مشروع القرار فأعرب عن اعتقاده بأنّه يعكس على نحو كاف الولاية وكذلك الموارد التي يرغبها الأمين العام للقيام بمسؤولياته. وأشار في هذا الصدد إلى الاهتمام الذي أولي لمسائل الانتقال والتنسيق بين فرقة العمل الموحدة وعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، والحاجة المستمرة إلى القيام بنزع السلاح وتحقيق التهدئة على نحو كامل وفعّال، وتحويل محط تركيز أولويات المجلس من المساعدة الإنسانية إلى إعادة البناء والتعمير، ومساعدة الشعب الصومالي على تحقيق الحوكمة السياسية.^٦

الاستقرار في البلدان المجاورة. كذلك، لا بد من حض الدول الأعضاء على رصد أي انتهاكات للحظر المفروض على الأسلحة والإبلاغ عنها. وأكد الأمين العام أنّ الإرادة السياسية اللازمة لتحقيق الأمن والمصالحة والسلم لا بد وأن تنبع من الصوماليين أنفسهم. فحتى إذا أُذِن لعملية الأمم المتحدة باللجوء إلى استخدام القوة، فإنّه لا يصح ولا يجب أن يُتوقع منها أن تحل محل الشعب الصومالي، ولا يجوز ولا ينبغي لها أن تستخدم سلطتها في فرض شكل أو آخر من أشكال التنظيم الحكومي. بيد أنّه ينبغي لها أن تكون في وضع يمكنها من الضغط لتحقيق الالتزام بقواعد الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان والعدالة. وخلص الأمين العام إلى أنّ عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال هي الأولى من نوعها التي يأذن بها المجتمع الدولي. وهي أيضاً رد من جانب المجتمع الدولي على قلق العالم إزاء الحالة في الصومال، التي، على ما تحمله من طابع محلي في الأساس، يمكن أن تؤثر في سلم واستقرار المنطقة بأسرها.

وفي الجلسة ٣١٨٨، المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، أدرج المجلس في جدول أعماله التقرير اللاحق للأمين العام المؤرخ ٣ و ١١ و ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٣. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لها الحق في التصويت. ثم وُجّه الرئيس (نيوزيلندا) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أُعد في سياق مشاورات المجلس السابقة^٣، وتلا تنقيحاً أدخل على نص المشروع. ووجّه الانتباه أيضاً إلى عدّة وثائق أخرى^٤ من ضمنها تقرير الأمين العام المؤرخان ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، عن الحالة في الصومال، المقدمان عملاً بالقرار ٧٩٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.^٥

وكان الأمين العام قد أشار، في تقريره المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، إلى أنّ المجلس قد قبل مشورته ومفادها أن النموذج التقليدي لحفظ السلام لا يلائم الحالة في الصومال، واعتمد، متصرفاً بموجب الفصل السابع من الميثاق، القرار (٧٩٤) ١٩٩٢، الذي عهد بمقتضاه إلى بعض الدول الأعضاء أن تتولى، بصفة مؤقتة، مسؤولية تهيئة بيئة آمنة لإيصال المساعدة الإنسانية دون عائق. وكان الأمين العام قد بيّن في تقريره المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ أفكاره بشأن إسناد ولاية جديدة لعملية الأمم المتحدة في الصومال

^٣ S/25472.

^٤ رسائل مؤرخة ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية (S/24976 و S/25126)، و ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ من الممثل الدائم لكندا (S/25072)، و ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ من الممثل الدائم للإمارات العربية المتحدة (S/25163)، و ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ من الممثل الدائم للكويت (S/25312)، موجهة كلها إلى رئيس مجلس الأمن.

^٥ S/24992 و S/25168.

وإذ يلاحظ مع بالغ الأسف والتقلق الإبلاغ المستمر عن انتهاكات واسعة النطاق للقانون الدولي الإنساني والغياب العام لحكم القانون في الصومال،

وإذ يدرك أنّ شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية عن المصالحة الوطنية وتعمير بلده،

وإذ يسلم بالأهمية الأساسية لوضع برنامج شامل وفَعَّال لتجريد الأطراف الصومالية من أسلحتها، بما في ذلك الحركات والفصائل،

وإذ يلاحظ الحاجة إلى مواصلة تقديم المساعدة العوثية الإنسانية وإصلاح المؤسسات السياسية للصومال واقتصاده،

وإذ يساوره القلق لأنّ الجماعة والجفاف الجائحين في الصومال، اللذين ضاعفت من آثارها الحرب الأهلية، قد تسببا في دمار هائل لوسائل الإنتاج والموارد الطبيعية والبشرية في ذلك البلد،

وإذ يعرب عن تقديره لمنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وبلدان حركة عدم الانحياز لتعاونها مع جهود الأمم المتحدة في الصومال ولدعمها تلك الجهود،

وإذ يعرب أيضاً عن تقديره لجميع الدول الأعضاء التي ساهمت في الصندوق الذي أنشئ وفقاً لأحكام الفقرة ١١ من القرار ٧٩٤ (١٩٩٢) وجميع الذين قدموا مساعدات إنسانية إلى الصومال،

وإذ يثني على الجهود التي قامت بها، في ظروف صعبة، عملية الأمم المتحدة الأولية في الصومال، التي أنشئت عملاً بقرار مجلس الأمن ٧٥١ (١٩٩٢)،

وإذ يعرب كذلك عن تقديره للمساعدات القيمة للغاية التي تقدمها البلدان المجاورة إلى المجتمع الدولي في ما يبذل من جهود لإقرار السلم والأمن في الصومال وفي استضافة أعداد كبيرة من اللاجئين الذين شردهم النزاع، وإذ يلاحظ الصعوبات التي تتحملها البلدان بسبب وجود اللاجئين على أراضيها،

واقتناعاً منه بأن استعادة القانون والنظام في جميع أنحاء الصومال سيسهم في عمليات الإغاثة الإنسانية والمصالحة والتسوية السياسية فضلاً عن إصلاح المؤسسات السياسية للصومال واقتصاده،

واقتناعاً منه أيضاً بالحاجة إلى إجراء مشاورات ومداولات على أساس عريض بهدف تحقيق المصالحة والاتفاق على إقامة مؤسسات حكومية انتقالية والتوصل إلى توافق في الآراء حول المبادئ الأساسية والخطوات المؤدية إلى إقامة مؤسسات ديمقراطية تمثيلية،

وإذ يسلم بأن إقامة المؤسسات الإدارية المحلية والإقليمية من جديد أمر أساسي لاستعادة الهدوء داخل البلاد،

وإذ يشجع الأمين العام ومثله الخاص على مواصلة وتكثيف أعمالهما على الصعد الوطنية والإقليمية والمحلية، بما في ذلك تشجيع المساهمة العريضة المقدمة من جميع قطاعات المجتمع الصومالي، لتعزيز عملية التسوية السياسية

وأوضحت ممثلة الولايات المتحدة أنّ أعضاء مجلس الأمن سيثيرون، من خلال اعتمادهم مشروع القرار، إلى أنّ الوقت قد حان لكي تستأنف الأمم المتحدة دورها القيادي المشروع في إعادة إحلال السلم في الصومال وتهيئة الظروف المؤاتية لكي يختار الصوماليون مستقبلهم بأنفسهم. وذكرت أنّ المجلس سيشرع في عمل لم يسبق له مثيل الغرض منه استعادة بلد برمته كعضو عامل له مقومات البقاء في المجتمع الدولي. وأشارت أيضاً إلى أنّ مشروع القرار سيشارك المجتمع الدولي في تقديم أشمل مساعدة تُقدم إلى أي بلد أكثر من أي وقت مضى، ولكنه سيفعل ذلك مستعيناً بقليل من الدروس وليس لديه أي نموذج ليتهدي به. وفي الوقت نفسه، على الأمين العام أن يشرف على الأعمال المستمرة لوقف إطلاق النار ونزع السلاح، والحفاظ على الأمن، وتقديم المزيد من الإغاثة والمساعدة الإنسانية، وإعادة البناء وإنعاش الاقتصاد، وإعادة اللاجئين إلى وطنهم، وإنشاء الإدارة المدنية، وتحقيق المصالحة السياسية^٧.

وبعد ذلك طُرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا في شكله المؤقت، واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨١٤ (١٩٩٣)، في ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و ٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢، و ٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، و ٧٦٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢، و ٧٧٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢، و ٧٩٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ يضع في اعتباره قرار الجمعية العامة ١٦٧/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ يشيد بجهود الدول الأعضاء التي تسعى، عملاً بالقرار ٧٩٤ (١٩٩٢)، إلى تهيئة بيئة آمنة لعمليات الإغاثة الإنسانية في الصومال،

وإذ يسلم بضرورة التحول الفوري والسلس والتدرجي لفرقة العمل الموحدة إلى عملية الأمم المتحدة الموسّعة في الصومال،

وإذ يأسف لاستمرار حوادث العنف في الصومال وما تمثله من تهديد لعملية المصالحة،

وإذ يعرب عن استيائه لأعمال العنف المرتكبة ضد الأشخاص القائمين بالجهود الإنسانية بالنيابة عن الأمم المتحدة والدول والمنظمات غير الحكومية،

^٧ المرجع نفسه، الصفحتان ١٨ و ١٩.

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، عن طريق ممثله الخاص، وعند الاقتضاء، بمساعدة من جميع الكيانات والمكاتب والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، بتقديم المساعدة الإنسانية وغيرها من أشكال المساعدة إلى شعب الصومال لإصلاح مؤسساته السياسية واقتصاده وتعزيز التسوية السياسية والمصالحة الوطنية، وفقاً للتوصيات الواردة في تقريره المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣، بما في ذلك بوجه خاص:

(أ) المساعدة في توفير الإغاثة وفي إصلاح الاقتصاد الصومالي، على أساس تقدير الاحتياجات الواضحة والمحددة في شكل أولويات؛ واضعاً في الاعتبار، حسب الاقتضاء، برنامج عام ١٩٩٣ للإغاثة والإنعاش الذي أعدته إدارة الشؤون الإنسانية التابعة للأمانة العامة؛

(ب) المساعدة في إعادة اللاجئين والمشردين إلى موطنهم داخل الصومال؛

(ج) مساعدة شعب الصومال على تشجيع وتعزيز المصالحة السياسية عن طريق المشاركة العريضة من جانب جميع قطاعات المجتمع الصومالي وإعادة إنشاء المؤسسات الوطنية والإقليمية والإدارة المدنية في البلد بأكمله؛

(د) المساعدة في إنشاء قوة شرطة صومالية، بالشكل المناسب، على الصعيد المحلي والإقليمي والوطني للمساعدة في إعادة وصون السلم والاستقرار والقانون والنظام، بما في ذلك التحقيق في الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني وتسهيل محاكمة مرتكبيها؛

(هـ) مساعدة الشعب الصومالي في وضع برنامج مترابط ومتكامل لإزالة الألغام في جميع أنحاء الصومال؛

(و) استحداث أنشطة إعلامية مناسبة لدعم أنشطة الأمم المتحدة في الصومال؛

(ز) تهيئة الظروف المواتية لأن يكون للمجتمع المدني الصومالي دور، على جميع المستويات، في عملية المصالحة السياسية وفي وضع وتنفيذ برامج الإنعاش وإعادة البناء؛

باء

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

٥ - يقرر توسيع حجم قوة عملية الأمم المتحدة في الصومال وولايتها وفقاً للتوصيات الواردة في الفقرات ٥٦ إلى ٨٨ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣ وفي أحكام هذا القرار؛

٦ - يَأْذَن بتمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية الموسَّعة في الصومال لفترة مبدئية حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ما لم يجددها مجلس الأمن قبل ذلك؛

٧ - يَبْكَد الأهمية البالغة لنزع السلاح والضرورة الملحة لتكميل جهود فرقة العمل الموحدة وفقاً للفقرات ٥٦ إلى ٦٩ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣؛

والمصالحة الوطنية وعلى مساعدة شعب الصومال في إصلاح مؤسساته السياسية واقتصاده،

وإذ يعرب عن استعداده لمساعدة شعب الصومال، بالشكل المناسب، على الصعيد المحلي والإقليمي والوطني، في المشاركة في إجراء انتخابات حرة ونزيهة، بغية تحقيق تسوية سياسية وتنفيذها،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز في الاجتماع التحضيري غير الرسمي بشأن المصالحة السياسية الصومالية الذي عُقد تحت رعاية الأمم المتحدة في أديس أبابا في الفترة من ٤ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وبوجه خاص، إبرام الاتفاقات الثلاثة من جانب الأطراف الصومالية، بما في ذلك الحركات والفصائل، في ذلك الاجتماع، وإذ يرحب أيضاً بأي تقدم مُحْرَز في المؤتمر المعني بالمصالحة الوطنية الذي بدأ في أديس أبابا في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٣،

وإذ يَبْكَد ضرورة أن يبدي الشعب الصومالي، بما في ذلك الحركات والفصائل في الصومال، الإرادة السياسية لتحقيق الأمن والمصالحة والسلم،

وإذ يحيط علماً بتقريرتي الدول المعنية المؤرخين ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وتقرير الأمين العام المؤرخين ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ عن تنفيذ القرار ٧٩٤ (١٩٩٢)،

وقد درس التقرير اللاحق للأمين العام المؤرخ ٣ و ١١ و ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٣،

وإذ يرحب بعزم الأمين العام على تحقيق أقصى قدر من الاقتصاد والكفاءة وإبقاء حجم وجود الأمم المتحدة العسكري والمدني على السواء، عند الحد الأدنى اللازم للاضطلاع بولايته،

وإذ يقرر أنّ الحالة في الصومال ما زالت تحدد السلم والأمن في المنطقة،

ألف

١ - يوافق على التقرير اللاحق للأمين العام المؤرخ ٣ و ١١ و ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٣؛

٢ - يعرب عن تقديره للأمين العام لعقد المؤتمر المعني بالمصالحة الوطنية في الصومال وفقاً للاتفاقات التي تم التوصل إليها في خلال الاجتماع التحضيري غير الرسمي بشأن المصالحة السياسية الصومالية في أديس أبابا في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وللتقدم المحرز نحو المصالحة السياسية في الصومال وأيضاً لجهوده الرامية إلى كفالة التمثيل السليم المناسب في هذه المؤتمرات لجميع الصوماليين، بما في ذلك الحركات والفصائل والزعماء المحليون والنساء وأصحاب المهن الحرة والمتقنون والشيوخ والفئات الأخرى المثلة؛

٣ - يرحب بعقد اجتماع الأمم المتحدة التنسيقي الثالث لتقديم المساعدة الإنسانية للصومال في أديس أبابا في الفترة من ١١ إلى ١٣ آذار/مارس ١٩٩٣ والرغبة التي أعربت عنها الحكومات من خلال هذه العملية في الإسهام في جهود الإغاثة والإنعاش في الصومال، حيثما ومتى أمكن ذلك؛

التبرعات لاستمرار قيام قوات العملية الثانية الموسّعة بأداء مهمتها على إثر مغادرة قوات فرقة العمل الموحدة وإنشاء شرطة صومالية، ويطلب إلى الدول الأعضاء التبرع لهذا الصندوق بالإضافة إلى أنصبتها المقررة؛

١٦ - يعرب عن تقديره لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ولجنة الصليب الأحمر الدولية لما قدمته من مساهمة ومساعدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يسألها مواصلة تقديم دعمها المالي والمادي والتقني إلى الشعب الصومالي في جميع مناطق البلد؛

١٧ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقوم، حسب الاقتضاء، بالتماس تعهدات وتبرعات من الدول وغيرها للمساعدة في تمويل إصلاح مؤسسات الصومال السياسية واقتصاده؛

١٨ - يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يبقى مجلس الأمن على علم تام بالإجراءات المتخذة لتنفيذ هذا القرار وأن يقدم، بصفة خاصة، إلى المجلس في أقرب وقت ممكن تقريراً يتضمن توصيات لإنشاء قوات شرطة صومالية؛ وأن يقدم بعد ذلك على فترات لا تتجاوز الواحدة منها تسعين يوماً تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف المحددة في هذا القرار؛

١٩ - يقرر إجراء استعراض رسمي للتقدم المحرز صوب بلوغ مقاصد هذا القرار في موعد لا يتجاوز ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣؛

٢٠ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره النشط.

وتحدث ممثل الصين بعد التصويت فقال إن بلده يؤيد اتخاذ الأمم المتحدة تدابير قوية واستثنائية في الصومال، وفقاً لتوصيات الأمين العام وبناءً على طلب معظم البلدان الأفريقية، وذلك لتهيئة بيئة آمنة لتقديم المساعدة الإنسانية، وإيجاد الظروف الملائمة لتسوية المسألة الصومالية بصفة نهائية. والسماح لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال باتخاذ إجراءات للإنفاذ بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، من أجل تنفيذ ولايتها، جعل منها أول عملية من نوعها في تاريخ عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم. غير أنه حذّر من أن وفد بلده يفهم أنّ هذا الإذن يستند إلى احتياجات الوضع الفريد في الصومال، وأنه ينبغي ألا يشكّل سابقة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم. كما بيّنه إلى ضرورة أن تتصرف عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بحكمة في تنفيذ إجراءات الإنفاذ هذه، وقال إنّها ينبغي، بمجرد أن يتحسن الوضع في الصومال، أن تستأنف على الفور عملياتها العادية لحفظ السلم^٨.

وأشار ممثل فرنسا إلى أنّه لم تتم بعد استعادة الظروف الأمنية بالقدر المرضي، وشدّد على ضرورة تزويد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بالولاية والموارد اللازمة لتنفيذ مهمتها واتخاذ الخطوات اللازمة لتحسين الوضع الأمني. وقال إنّ ذلك يفترض مسبقاً نزع سلاح الفصائل بشكل حازم ووَزَع أفراد فرقة العمل الموحدة في جميع أنحاء الصومال. وأضاف قائلاً إنّ حكومة فرنسا مسرورة لكون القرار الذي

٨ - يطالب جميع الأطراف الصومالية، بما في ذلك الحركات والفصائل، بالالتقيّد التام بالالتزامات التي قطعها على نفسها في الاتفاقات المبرمة في ما بينها في الاجتماع التحضيري غير الرسمي بشأن المصالحة السياسية الصومالية المعقود في أديس أبابا، ولا سيما اتفاقها بشأن تنفيذ وقف إطلاق النار وطرائق نزع السلاح؛

٩ - يطالب أيضاً جميع الأحزاب الصومالية، بما في ذلك الحركات والفصائل، بأن تتخذ جميع التدابير لضمان سلامة موظفي الأمم المتحدة ووكالاتها فضلاً عن موظفي لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الذين يقومون بتقديم المساعدة الإنسانية وغيرها من أنواع المساعدة إلى شعب الصومال في إصلاح مؤسساته السياسية واقتصاده وتشجيع التسوية السياسية والمصالحة الوطنية؛

١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يدعم من داخل الصومال تنفيذ الحظر على الأسلحة المقرر بموجب القرار ٧٣٣ (١٩٩٢) وأن يستخدم في ذلك حسب الاقتضاء والمتاح قوات العملية الثانية الموسّعة التي يأذن بها هذا القرار، وأن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً عن هذا الموضوع يشفّعه بأي توصيات تتعلق باتخاذ تدابير أكثر فعالية إذا لزم الأمر؛

١١ - يطلب إلى جميع الدول، ولا سيما الدول المجاورة، أن تتعاون في تنفيذ الحظر المفروض على الأسلحة المقرر بموجب القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)؛

١٢ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يوفر الأمن، حسب ما تقتضيه الحالة، للمساعدة في إعادة اللاجئين وفي توطين المشردين مستخدماً في ذلك قوات العملية الثانية، وأن يولي اهتماماً خاصاً للمناطق التي لا يزال انعدام الاستقرار فيها يهدد السلم والأمن في المنطقة؛

١٣ - يكرّر مطالبته جميع الأطراف الصومالية، بما في ذلك الحركات والفصائل، بأن تكف وتمتنع على الفور عن أي خرق للقانون الإنساني الدولي ويؤكد من جديد أنّ المسؤولين عن ارتكاب هذه الأفعال يتحملون شخصياً تبعاتها؛

١٤ - يطلب كذلك إلى الأمين العام، عن طريق ممثله الخاص، أن يوجّه قائد قوة العملية الثانية نحو تولى مسؤولية توطيد دعائم بيئة آمنة في جميع أنحاء الصومال وتوسيعها والحفاظة عليها، آخذاً في الاعتبار الظروف الخاصة لكل بلدة وذلك على وجه السرعة، وفقاً للتوصيات الواردة في تقريره المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣، وأن ينظم، في هذا الصدد، نقل مهام فرقة العمل الموحدة إلى العملية الثانية الموسّعة على وجه السرعة وبشكل سلس وتدرجي؛

جيم

١٥ - يطلب إلى الأمين العام الإبقاء على الصندوق المنشأ عملاً بالقرار ٧٩٤ (١٩٩٢) لاستعماله في الغرض الإضافي المتمثل في تلقي

^٨ المرجع نفسه، الصفحتان ٢١ و ٢٢.

وقبل التصويت، أوضح ممثل باكستان أنّ باكستان ستصوت مؤيدة مشروع القرار لأنها ما فتئت مرتبطة بجهود حفظ السلم التي تبذلها الأمم المتحدة منذ بدايتها، والسبب في ذلك أنّها تعتبر حفظ السلم مظهراً من مظاهر التزامها بمفهوم الأمن الجماعي وميثاق الأمم المتحدة. وقال إنّ الإصابات الفادحة التي وقعت مؤخراً كانت أفدح ما وقع في حادثة واحدة في تاريخ عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم ونبه إلى أنّ مجرد توجيه "اللوم أو الإدانة" ليس كافياً. بل يجب على المجلس أن يتصرف بطريقة تقدم للعدالة على وجه السرعة مرتكبي هذا "التحدي المحرم" لسلطة المجلس.^{١٥}

وقالت ممثلة الولايات المتحدة إنّ الأعمال المرتكبة ضد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال تهدد السلم والأمن الدوليين ويجب التصدي لها على هذا الأساس. كما ذكرت أنّ العنف الذي تمارسه الفصائل أمر غير جائز بموجب أحكام القرار ٨١٤ (١٩٩٣) وأنّ الأعمال العدائية التي تستهدف قوات الأمم المتحدة هي انتهاك جسيم لأحكام الفقرة ٩ من هذا القرار. وتؤيد الولايات المتحدة مشروع القرار بوصفه الحد الأدنى اللازم لاستعادة مقومات السلم والمصالحة في الصومال. فمشروع القرار يؤكد مجدداً السلطة الممنوحة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لاتخاذ إجراءات قوية وحازمة لضمان سلامة القوات الدولية، ومعاينة أولئك الذين يهاجمونها، واستعادة الأمن وحذرت أولئك الذين يتحدون سلطة المجلس لإنفاذ قراراته قائلة "يجب أن يعلموا أنّنا نقف بحزم في تصميمنا على إحلال السلم والوفاء في الصومال. وأنهم سيدفعون ثمناً باهظاً لتجاهلهم المجلس".^{١٦}

وقال ممثل الرأس الأخضر إنّّه آن الأوان بالنسبة إلى المجلس للنظر في الآليات والتدابير الواجب تنفيذها من أجل وقف وعكس الاتجاه السليبي الذي أخذ يظهر من خلال الهجمات التي تُشن ضد قوات الأمم المتحدة في العديد من مناطق الصراع والهجمات، وحث على ضرورة الإدانة الصارمة للهجمات التي تُشن ضد قوات الأمم المتحدة، سواء في الصومال أو كمبوديا أو البوسنة، وعلى تدابير حازمة وفعّالة لمحكمة مرتكبيها وفرض العقوبة عليهم.^{١٧}

وعلق ممثل جيبوتي قائلاً إنّ الحالة في الصومال تتطلب اتّباع نهج دقيق وحازم لتجريد جميع الفصائل والحركات من السلاح وسحب جميع الأسلحة، وإرساء الشعور بالأمن. وأشار إلى أنّه لدى قوة الأمم المتحدة الثانية القدرة والسلطة في آن واحد لإقرار السلم في الصومال، ولهذا لا بد من أن تتصرف بحزم وأن تعاقب كل من ينتهك "السلوك

اتخذ للتو يستجيب لتلك الشواغل، وعلى وجه الخصوص، لكون جزء كبير من هذا القرار يندرج، وفقاً لتوصيات الأمين العام، في إطار الفصل السابع من الميثاق. وبتخاذ هذا القرار، فإنّ الأمم المتحدة ستقوم بعملية لم يسبق لها مثيل لا من حيث نطاقها ولا من حيث الظروف التي ستتدخل فيها، أي انعدام أية سلطة ومؤسسات حكومية في الصومال.^٩

وأوضح ممثل الاتحاد الروسي أنّ وفد بلده قد صوت لصالح القرار الذي اتخذ للتو على أساس أنّ ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ستتركز على ضمان ظروف آمنة لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة وذلك من خلال أمور من بينها نزع سلاح التنظيمات المسلحة الصومالية. وقال إنّ الاتحاد الروسي يولي أيضاً أهمية كبرى لتعزيز الحظر الذي فرضه مجلس الأمن على إمدادات الأسلحة إلى الصومال ويعتبر أنّه من المهم أن تنفّذ جميع الدول قرار المجلس هذا بدقة.^{١٠}

وأوضح الرئيس، متكلماً بصفته ممثل نيوزيلندا، أنّ الأولوية الأولى هي إتمام عملية نزع السلاح التي بدأتها فرقة العمل الموحدة وقال إنّ إحراز تقدم نحو تحقيق المصالحة السياسية والإنعاش الاقتصادي في الصومال يتوقف على إحلال سلم وأمن دائمين. لذلك فإنّ وفد بلده يؤيد التركيز في القرار بوجه خاص على نزع سلاح، ويعتقد أنّه من المهم تحديد الأطراف الجديدة التي يجب أن يُنزع سلاحها.^{١١}

المقرر المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٢٩): القرار ٨٣٧ (١٩٩٣)

برسالة مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^{١٢}، طلب ممثل باكستان عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن لمناقشة التطورات في الصومال، إذ كانت وحدة باكستانية تابعة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال قد تعرضت لهجوم أسفر عن مقتل ١٨ باكستانياً على الأقل من حفظة السلم، ورسالة تحمل التاريخ نفسه^{١٣}، انضم ممثل إيطاليا إلى باكستان في طلب عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن.

وفي الجلسة ٣٢٢٩، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، أدرج مجلس الأمن الرسالتين في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، وجّه الرئيس (إسبانيا) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.^{١٤}

^٩ المرجع نفسه، الصفحات ٢٢ إلى ٢٤.

^{١٠} المرجع نفسه، الصفحتان ٣٩ و ٤٠.

^{١١} المرجع نفسه، الصفحتان ٤١ و ٤٢.

^{١٢} S/25888.

^{١٣} S/25887.

^{١٤} S/25889.

^{١٥} S/PV.3229، الصفحتان ٦ و ٧.

^{١٦} المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

^{١٧} المرجع نفسه، الصفحات ٨ إلى ١٠.

وإذ يشير إلى البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣ بشأن سلامة قوات وموظفي الأمم المتحدة الموزعين في ظروف النزاع، والتزاماً منه بالنظر على وجه السرعة في اتخاذ التدابير المناسبة في هذه الظروف الخاصة بما يضمن تحميل الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب الهجمات وأعمال العنف الأخرى ضد قوات وموظفي الأمم المتحدة تبعاً لهذه الأعمال؛

وإذ يحيط علماً بالمعلومات التي قدمها الأمين العام إلى المجلس في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣؛

وإذ يقرر أنّ الحالة في الصومال تشكّل تهديداً مستمراً للسلام والأمن في المنطقة؛

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة؛

١ - يدين بشدة الهجمات المسلحة التي ارتكبت دون استفزاز ضد موظفي عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، والتي تبدو جزءاً من سلسلة عمليات مبيتة ومتعمدة لانتهاك وقف إطلاق النار من أجل الحيلولة، بالتهريب، دون تنفيذ ولاية العملية الثانية حسبما ترد في القرار ٨١٤ (١٩٩٣)؛

٢ - يقدم تعازيه لحكومة وشعب باكستان وأسر أفراد العملية الثانية الذين فقدوا أرواحهم؛

٣ - يعيد تأكيد الأهمية الحاسمة للتنفيذ المبكر لنزع سلاح جميع الأطراف الصومالية، بما فيها الحركات والفصائل، وفقاً للقرارات ٥٦ إلى ٦٩ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣، والأهمية الحاسمة لتحديد شبكات البث الإذاعي التي تسهم في إثارة العنف والهجمات الموجهة ضد العملية الثانية؛

٤ - يطالب مرة أخرى جميع الأطراف الصومالية، بما في ذلك الحركات والفصائل، بالامتثال التام للتعهدات التي التزمت بها في إطار الاتفاقات المبرمة بينها في الاجتماع التحضيري غير الرسمي بشأن المصالحة السياسية الصومالية المعقود في أديس أبابا، وبصفة خاصة اتفاقها المتعلق بتنفيذ وقف إطلاق النار وطرائق نزع السلاح؛

٥ - يؤكد مرة أخرى أنّ الأمين العام مخوّل، بموجب القرار ٨١٤ (١٩٩٣)، بأن يتخذ جميع التدابير اللازمة ضد جميع المسؤولين عن ارتكاب الهجمات المسلحة المشار إليها في الفقرة ١ أعلاه، بمن فيهم الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية التحريض جهاراً على شن هذه الهجمات، وبأن يكفل للعملية الثانية السلطة الفعلية في جميع أنحاء هذا البلد، بما في ذلك التحقيق في الأفعال التي يرتكبها هؤلاء الأشخاص والقبض عليهم واعتقالهم من أجل ملاحقتهم قضائياً ومحاکمتهم وفرض العقوبة عليهم؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام إجراء تحقيق عاجل في الحادث، مع إيلاء تركيز خاص لدور قادة الفصائل المتورطين؛

المتحضر" ويجرّض الآخرين بلا داع على اقتتاف أعمال التعنت والعنف. وأضاف قائلاً إنّ وفد بلده يعتبر مشروع القرار رداً ملائماً على هذه الحادثة^{١٨}.

وبعد ذلك طرّح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٣٧ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير

١٩٩٢، و٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢، و٧٥١ (١٩٩٢)

المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، و٧٦٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢، و٧٧٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢، و٧٩٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و٨١٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣؛

وإذ يضع في اعتباره قرار الجمعية العامة ١٦٧/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢؛

وقد جرح جرحاً شديداً إزاء الهجمات المسلحة المبيتة التي شنتها في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ قوات تنتمي على ما يبدو إلى المؤتمر الصومالي الموحد/التحالف الوطني الصومالي ضد موظفي عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال؛

وإذ يدين بشدة هذه الأفعال التي تقوّض في الصميم الجهود الدولية الرامية إلى استعادة السلم والأوضاع الطبيعية إلى الصومال؛

وإذ يعرب عن انزعاجه البالغ إزاء الخسارة في الأرواح التي نجمت عن هذه الهجمات الإجرامية؛

وإذ يؤكد من جديد التزامه بمساعدة الشعب الصومالي في استعادة أحوال حياته الطبيعية؛

وإذ يشدّد على أنّ تواجد المجتمع الدولي في الصومال إنما هو من أجل مساعدة الشعب الصومالي الذي عانى مآسي لا توصف من جرّاء سنوات الصراع المدني في هذا البلد؛

وإذ يسلم بالأهمية الجوهرية لاستكمال البرنامج الشامل والفعل لنزع سلاح الأطراف الصومالية كافة، بما في ذلك الحركات والفصائل؛

واقتراناً منه بأن استعادة القانون والنظام في جميع أنحاء الصومال يساعد عمليات الإغاثة الإنسانية، والمصالحة والتسوية السياسية، فضلاً عن إصلاح المؤسسات السياسية للصومال واقتصاده؛

وإذ يدين بقوة استخدام البث الإذاعي، لا سيما من جانب المؤتمر الصومالي الموحد/التحالف الوطني الصومالي، في التحريض على شن الهجمات ضد موظفي الأمم المتحدة؛

وإذ يدين بقوة استخدام البث الإذاعي، لا سيما من جانب المؤتمر الصومالي الموحد/التحالف الوطني الصومالي، في التحريض على شن الهجمات ضد موظفي الأمم المتحدة؛

وإذ يدين بقوة استخدام البث الإذاعي، لا سيما من جانب المؤتمر الصومالي الموحد/التحالف الوطني الصومالي، في التحريض على شن الهجمات ضد موظفي الأمم المتحدة؛

وإذ يدين بقوة استخدام البث الإذاعي، لا سيما من جانب المؤتمر الصومالي الموحد/التحالف الوطني الصومالي، في التحريض على شن الهجمات ضد موظفي الأمم المتحدة؛

^{١٨} المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

وقال ممثل المملكة المتحدة إنَّ القرار يبعث برسالة واضحة هي أنَّ المجتمع الدولي لن يتسامح بشأن أية محاولات متجددة يقوم بها أساطين الحرب في الصومال لتتحدي عملية الأمم المتحدة في الصومال في ممارستها لولايتها. وذكر أنَّ القرار ينص على اتخاذ جميع التدابير الضرورية ضد أولئك المسؤولين، سواء بطريق مباشر أم غير مباشر، عن هذه الهجمات، وأنَّه يتوقع إلقاء القبض عليهم وحجزهم لإقامة الدعوى ضدهم ومحاکمتهم ومعاقبتهم. وأضاف قائلاً إنَّ أساطين الحرب زعماء المؤتمر الصومالي المتحد وعلى رأسهم الجنرال عديد عليهم أن يفهموا أنَّ الأمم المتحدة لن تتحول عن هدفها في الصومال أو في الساحات الأخرى التي تلتزم فيها قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام بأداء واجبها^{٢٢}.

وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن اعتقاد وفد بلده بأنَّه من الضروري أن يولي مجلس الأمن اهتماماً خاصاً لمسألة الدفاع عن أفراد الأمم المتحدة لحفظ السلام من الاعتداءات المتعمدة، سواء في الصومال أو في البوسنة والهرسك أو في كمبوديا أو في أجزاء أخرى من العالم. وأشار إلى أن الاتحاد الروسي سيقدم قريباً إلى المجلس اقتراحات محددة بشأن هذه الجرائم التي ترتكب ضد المجتمع الدولي^{٢٣}.

المقرر المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣: رسالة موجَّهة من الرئيسة إلى الأمين العام

برسالة مؤرخة ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣^{٢٤}، أشارت رئيسة المجلس إلى تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ المقدم عملاً بالقرار ٨١٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، بخصوص الإجراءات المتخذة لتنفيذ ذلك القرار، ولا سيما التوصيات الخاصة بإنشاء قوات شرطة صومالية، وبشأن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الميَّنة في القرار، وأعلمت الأمين العام بأن أعضاء المجلس قد أحاطوا عملاً بتقريره ويعتزمون دراسته كأساس لعمل محتمل في هذا الشأن في المستقبل القريب.

المقرر المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٨٠): القرار ٨٦٥ (١٩٩٣)

في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، وعملاً بالقرار ٨١٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً آخر عن الحالة في الصومال^{٢٥}. وتناول التقرير الأنشطة التي اضطلعت

٧ - يشجع على الوُزَع السريع والمعجّل لجميع وحدات العملية الثانية، بما يفي بعدد أفرادها المطلوب وهو ٢٨ ٠٠٠ فرد من جميع الرتب، بالإضافة إلى توفير احتياجاتها من المعدات، على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣؛

٨ - يحث الدول الأعضاء على أن تسهم، على نحو عاجل، بدعم عسكري ودعم في مجال الانتقال، بما في ذلك توفير حاملات الأفراد المدرعة، والدبابات، وطائرات الهليكوبتر الهجومية، من أجل تزويد العملية الثانية بقدرة مناسبة على مواجهة وردع الهجمات العسكرية التي تتعرض لها أثناء تنفيذ الولاية المنوطة بها؛

٩ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، في غضون ٧ أيام من تاريخ اعتماده إن أمكن؛

١٠ - يقرر أن يواصل النظر بنشاط في هذه المسألة.

وبعد التصويت، طالب ممثل الصين بقوة بأن يقوم الأمين العام بالتحقيق في هذا الحادث. وقال إنَّ الوفد الصيني يؤيد قيام عملية الأمم المتحدة بتدابير عملية وفعّالة فوراً لحماية أرواح موظفيها وسلامتهم. ورشما يتم ذلك، يطالب الوفد بأشد العبارات أن تمتثل مختلف الفصائل الصومالية امتثالاً صارماً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وتوقف على الفور الأعمال العدائية وأعمال العنف ضد موظفي الأمم المتحدة لحفظ السلام^{١٩}.

وقال ممثل فنزويلا إنَّ غياب أي آلية قضائية مكنَّ قائد المؤتمر الصومالي المتحد، الجنرال محمد فرح عديد، من مواصلة أفعاله "دون عقاب تماماً". وبعد ثبوت مسؤوليته عن الهجمات على عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ستنتهي حصانته، لأنَّ الأمين العام، بالإضافة إلى إصداره الأمر بالقبض عليه واعتقاله، سيتمكن من الشروع في محاكمته ومن ثم فسينال في ما بعد العقاب الملائم. وذكر المتحدث أنَّ مشروع القرار الذي اعتمد للتو يوضح أنَّ المجتمع الدولي لن يسمح بارتكاب هذه الأعمال الإجرامية دون عقاب. وهذا القرار تحذير للمسؤولين في كمبوديا ويوغوسلافيا السابقة، الذين يعتقدون أنهم لن يحاسبوا على جرائمهم^{٢٠}.

وقال ممثل فرنسا إنَّ ما وقع الآن في الصومال ليس مقبولاً ويتطلب من المجلس أقوى رد فعل ممكن، والقرار المعتمد تواءم تماماً مع هذا الهدف. وعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال مخلولة فعلاً صلاحية اتخاذ جميع التدابير اللازمة ضد المسؤولين وكذلك في ما يتعلق بتحديد وسائل إعلامهم التي لعبت دوراً حاسماً في وقوع هذه المأساة في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^{٢١}.

^{٢٢} المرجع نفسه، الصفحة ٢١.

^{٢٣} المرجع نفسه، الصفحتان ٢١ و ٢٢.

^{٢٤} S/26375.

^{٢٥} S/26317.

^{١٩} المرجع نفسه، الصفحتان ١٤ و ١٥.

^{٢٠} المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ و ١٧.

^{٢١} المرجع نفسه، الصفحات ١٨ إلى ٢٠.

تشكّلت مجالس المحافظات، وستستمر الجهود لتشكيل المجالس الإقليمية والمجلس الوطني الانتقالي بأسرع ما يمكن. وتولت عملية الأمم المتحدة في الصومال أيضاً رعاية اجتماع المصالحة لشيوخ العشائر في الأقاليم المختلفة في الصومال، حيث كانت الآثار ظاهرة في استعادة أحوال الاستقرار والأمن، على العكس تماماً من المعاناة في ظل النزاع في ما بين العشائر. وأعرب عن أمله في أن تشجّع هذه النجاحات المصالحة السلمية في أجزاء أخرى من البلد.

وقال الأمين العام إن إعادة الأمن والاستقرار للصومال تتطلب إعادة تشكيل قوة شرطة صومالية ونظام قضائي ونظام جنائي، وذلك لتمكين الصوماليين من أن يتولوا بسرعة المسؤولية كاملة عن إرساء القانون والنظام في بلدهم. وأشار في هذا الصدد إلى مؤتمر المصالحة الوطنية في الصومال الذي عُقد في أديس أبابا في آذار/مارس ١٩٩٣ واتفق على جملة أمور منها "الحاجة إلى إنشاء قوة شرطة صومالية وطنية وإقليمية غير متحيزة في جميع أقاليم البلد على أساس عاجل من خلال إعادة قوة الشرطة الصومالية السابقة إلى وضعها السابق وتعيين وتدريب الشباب الصومالي من جميع الأقاليم"، وطلب "المساعدة من المجتمع الدولي" في هذا الصدد. كما نص اتفاق أديس أبابا على أن يقوم المجلس الوطني الانتقالي بإنشاء "سلطة قضائية مستقلة". وبناءً على تقييم للحالة الأمنية، عرض الأمين العام استراتيجية مقترحة بشأن إعادة إنشاء الشرطة والنظام القضائي والجنائي في الصومال. وتفترض الاستراتيجية إنشاء قوة شرطة وطنية محايدة تضم ثلاثة مستويات (الوطنية والإقليمية والمحلية) يتكون قوامها من ١٠ ٠٠٠ رجل شرطة بحلول كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وإنشاء جهاز قضائي مؤقت من ثلاثة مستويات بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وتحديد وإعادة إنشاء مرافق السجن وإنشاء مكتب لحقوق الإنسان للتحقيق في الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي وتسهيل مقاضاة مرتكبيها. ولهذا، من الضروري والملح أن تتيح الحكومات المانحة الموارد في شكل أموال ومساعدة في التدريب وترتيبات انتقالية ناجحة.

وفي الجلسة ٣٢٨٠، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لها الحق في التصويت. وفي الجلسة ذاتها، وجّه الرئيس (فرنزويلا) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أُعد في سياق مشاورات سابقة للمجلس^{٢٦}، وتلا تنقيحاً يتعين إدخاله على مشروع

بها عملية الأمم المتحدة في الصومال حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٣ وشمل سرداً موجزاً للتقدم المحرز نحو إعادة إنشاء قوة الشرطة الصومالية والنظامين القضائي والجنائي.

وقال الأمين العام إنّه، على الرغم من المحاولات المتعددة من جانب قادة بضعة فصائل صومالية لمنع عملية الأمم المتحدة في الصومال من أداء مهامها التي عهد بها إليها مجلس الأمن، فإنّ الحالة الكلية في الصومال قد شهدت تحولاً رئيسياً. ففي أعقاب إنشاء عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، استقرت الأحوال في معظم أنحاء البلد، وتصل المساعدة الإنسانية إلى وجهتها، ويمارس الناس أنشطتهم الروتينية المعتادة وتعيد المدارس فتح أبوابها. ويجري حث وزرع المحاصيل وتصدير الماشية. وتجتمع المجالس المحلية لمشايخ العشائر وتتعاون مع الأمم المتحدة في ما تبذله من جهود لمساعدة الصومال على إعادة تهيئة الأحوال الطبيعية. كما أشار إلى أنّ الحالة في الصومال تتناقض تماماً مع الحالة التي سادت في بداية عام ١٩٩٣، عندما كان الشعب الصومالي يعاني من آثار الحرب الأهلية الوحشية التي كلفت مئات الآلاف من الصوماليين الأبرياء حياتهم.

وذكر الأمين العام أنّ عملية الأمم المتحدة، بعد أن تولت المسؤولية من قوة العمل الموحدة، وقعت على عاتقها مهمة ضخمة هي نزع سلاح الجماعات المسلحة التي روعت الشعب وجعلت من ابتزاز وكالات المساعدة الإنسانية مصدر دخل كبير لها. وأشار إلى أنّ منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي تؤيد بقوة دور الأمم المتحدة في الصومال، ولا سيما ضرورة اتخاذ تدابير مناسبة لضمان التنفيذ الكامل لأحكام نزع السلاح المنصوص عليها في اتفاق أديس أبابا. وقد ولدت الأولوية التي منحتها عملية الأمم المتحدة في الصومال لنزع السلاح عداء تجاه العملية في نفوس قلة قليلة من زعماء العشائر. ولم تر عملية الأمم المتحدة في الصومال، بعد أن نصبت بعض هذه العناصر كميناً لأفراد العملية في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ وفي مناسبات تالية، بدأ من اتخاذ إجراء شديد البأس لتنفيذ نزع السلاح المطلوب بموجب اتفاق أديس أبابا. وبين الأمين العام أنّه على وعي بما يخامر بعض الجهات من إحساس بأن عملية الأمم المتحدة في الصومال تحيد عن مهمتها الرئيسية المتمثلة في كفالة التوزيع المأمون للمساعدة الإنسانية وإنعاش الصومال وإعادة تعميره، وبأنّها تحشد جهوداً وموارد متناسبة في العمليات العسكرية. لكنه أكد أنّه ما لم ينفذ نزع السلاح تنفيذاً تاماً، فليس من المنطقي توقع أنّ تفي عملية الأمم المتحدة في الصومال بالجوانب الأخرى لولايتها. ولن ينعم البلد باستقرار كامل حتى يتم القبض على العناصر المجرمة وتقديمها للعدالة على النحو الذي طالب به مجلس الأمن في قراره ٨٣٧ (١٩٩٣).

وذكر الأمين العام أيضاً أنّ عملية الأمم المتحدة في الصومال تولي أولوية عالية لمساعدتها في عملية المصالحة السياسية. وقد

واذ يؤكد أيضاً التزام المجتمع الدولي بمساعدة الصومال على استعادة حياته الطبيعية الآمنة، في الوقت الذي يسلم فيه بأن شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية عن المصالحة الوطنية وإعادة تعميم بلده،

واذ يعرب عن تقديره لما طرأ من تحسّن على الحالة بوجه عام، الأمر الذي تحقق على يد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، ولا سيما القضاء على الجماعة، وإنشاء عدد كبير من مجالس المقاطعات، وفتح المدارس، وعودة الشعب الصومالي في معظم مناطق البلد إلى ممارسة حياته العادية؛

واذ يدرك استمرار الحاجة إلى مشاورات عريضة القاعدة وإلى توافق في الآراء بشأن المبادئ الأساسية لتحقيق مصالحة وطنية وإقامة مؤسسات ديمقراطية،

واذ يطلب إلى جميع الأطراف الصومالية، بما فيها الحركات والفصائل، إظهار الإرادة السياسية لتحقيق المصالحة والسلام والأمن،

واذ يدرك أيضاً أنّ أهم أولوية للعملية الثانية هي مساعدة شعب الصومال في تعزيز عملية المصالحة الوطنية وتشجيع ودعم إعادة إنشاء المؤسسات الإقليمية والوطنية والإدارة المدنية في البلد بأسره، على النحو المبين في القرار ٨١٤ (١٩٩٣)،

واذ يلاحظ بقلق بالغ، بالرغم من التحسّن في الحالة العامة في الصومال، استمرار التقارير عن حدوث أعمال عنف في مقديشو وعدم وجود إنفاذ للقانون وسلطات ومؤسسات قضائية في البلد ككل، وإذ يشير إلى ما طلبه إلى الأمين العام في القرار ٨١٤ (١٩٩٣) من المساعدة في إعادة إنشاء الشرطة الصومالية وفي إعادة وصون السلم والاستقرار والقانون والنظام،

واقتراناً منه بأن إعادة إنشاء الشرطة الصومالية والنظاميين القضائي والجنائي في الصومال تتسم بأهمية حاسمة بالنسبة إلى إعادة الأمن والاستقرار في البلد،

واذ يساور قلق بالغ إزاء استمرار الهجمات المسلحة ضد أفراد العملية الثانية، وإذ يشير إلى القرار ٨١٤ (١٩٩٣) الذي أكد على الأهمية الأساسية لوضع برنامج شامل وفعال لتجريد الأطراف الصومالية من أسلحتها، بما في ذلك الحركات والفصائل،

ألف

١ - يرحب بتقرير الأمين العام ومثله الخاص بشأن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المحددة في القرار ٨١٤ (١٩٩٣)؛

٢ - يثني على الأمين العام، ومثله الخاص، وجميع أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، لنجاحهم في تحقيق أحوال أفضل كثيراً للشعب الصومالي والبدء في عملية بناء الدولة التي تبدو من خلال إعادة الأحوال المستقرة والأمنة في كثير من أنحاء البلد على العكس تماماً من المعاناة السابقة الناتجة عن التناحر بين القبائل؛

القرار بصيغته المؤقتة. ووجّه انتباه أعضاء المجلس أيضاً إلى وثيقتين أُخريين^{٢٧}.

وقبل التصويت، قال ممثل جيبوتي إنّ ما يؤسف له أنّ الأحداث الجارية في مقديشو استحوذت على العناوين الرئيسية فشوهت بذلك طابع استعادة الصومال لحياته الطبيعية على نحو ثابت ومثير للإعجاب. وأشار إلى أنّ تنفيذ اتفاقات السلام الشامل الموقعة في أديس أبابا يجري بصورة مضطربة وأن المجلس الوطني الانتقالي يهدف إلى أن يكون السلطة السياسية الأولى خلال فترة السنتين الانتقالية، يدعمها في ذلك هيكل من مجالس الأقاليم والمقاطعات. وحذّر من أنّه لن تكون لبرنامج الأمين العام لإعادة التأهيل أهمية ملموسة إذا لم يتم القضاء على خطر العنف. وأعرب عن تأييده للإشارة الواردة في مشروع القرار إلى اعتراف الأمين العام عقد اجتماع في أقرب وقت ممكن للدول الأعضاء المعنية بدعم عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وذلك في مسعى لإنشاء قوة الشرطة والأنظمة القضائية والجنائية. وسيكون من المفيد أن يحصل جميع المعنيين على خطة تفصيلية من الأمين العام تغطي الاستراتيجية المستقبلية لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال^{٢٨}.

وبعد ذلك طُرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقّحة شفويّاً في شكله المؤقت، واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٦٥ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و ٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢، و ٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، و ٧٦٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢، و ٧٧٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢، و ٧٩٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٨١٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، و ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣،

واذ يؤكد أهمية استمرار عملية السلم التي بدأت باتفاق أديس أبابا المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٣، وإذ يرحب، في هذا الصدد، بالجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وخاصة لجنتها الدائمة المعنية بالقرن الأفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، بالتعاون مع الأمم المتحدة وبدعم منها، لتعزيز المصالحة الوطنية في الصومال،

^{٢٧} رسالة مؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الصومال (S/26412) ورسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من ممثل إريتريا (S/26481).

^{٢٨} S/PV.3280، الصفحتان ٧ و ٨.

القضائي والجناي في الصومال، بالإضافة إلى إنشاء الشرطة الصومالية، في ما عدا تكاليف الموظفين الدوليين؛

١٣ - بحث الدول الأعضاء، على أساس عاجل، على المساهمة في ذلك الصندوق أو توفير المساعدة على إعادة إنشاء الشرطة الصومالية والنظامين القضائي والجناي في الصومال، بما في ذلك توفير الموظفين، والدعم المالي، والمعدات، والتدريب، للمساعدة على تحقيق الأهداف المذكورة في المرفق الأول لتقرير الأمين العام؛

١٤ - يشجع الأمين العام على أن يتخذ الخطوات اللازمة لضمان استمرار البرنامج الحالي للشرطة والنظامين القضائي والجناي من تشرين الأول/أكتوبر حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، إلى أن يتيسر الحصول على تمويل إضافي من الدول الأعضاء، وأن يقدم توصيات بهذا الصدد، حسب الاقتضاء، إلى الجمعية العامة؛

١٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقى مجلس الأمن، بانتظام، على علم كامل بمسألة تنفيذ هذا القرار؛

١٦ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره على نحو نشط.

وأكد ممثل فرنسا، بعد التصويت، أنّ الصومال لن يعود إلى طريق السلم والديمقراطية ما دامت فصائل مسلحة تسليحاً ثقیلاً في بعض أنحاء البلد تواصل حكم الإرهاب والهجوم على جنود الأمم المتحدة الذين أتوا إلى ذلك البلد للقيام بمهمة سلم. وقال إنّ من المناسب كذلك التذكير بأن هدف الأمم المتحدة الطويل الأمد في الصومال كان أصلاً هدفاً سياسياً وإنسانياً: إنّ الأمم المتحدة تدخلت لاستعادة السلم والديمقراطية في الصومال والمساعدة في إعادة التعمير في ذلك البلد. والوقت قد حان للبدء من جديد في عملية المصالحة الوطنية والمبادرة إلى توحيد صفوف الصوماليين حول خطة سياسية^{٢٩}.

وقال ممثل المملكة المتحدة إنّ من الواضح أنّ إعادة إنشاء جهاز الشرطة والنظامين القضائي والجناي لها دور حاسم في تمكين المجلس من تسليم حكم الصومال للشعب الصومالي ولمثليه. وذكر أنّ الخطط جيدة، لكنها تحتاج إلى المزيد من التطوير من أجل تحقيق هذا الهدف على أساس دائم حتى دون وجود الأمم المتحدة، ومن ثم ينبغي إيلاء أولوية عالية لأكثر مشاركة ممكنة من جانب الصوماليين على جميع المستويات^{٣٠}.

وقال ممثل الولايات المتحدة إنّ القرار الذي اتخذ للتو قد يفعل شيعين حاسمين. أولاً، يعلن بعبارات جلية أنّ هدف الأمم المتحدة الأساسي في الصومال هو تحقيق المصالحة السياسية. وأضاف قائلاً إنّ حكومة بلده لا تزال ترى أنّ مهمة الأمم

٣ - يدين جميع الهجمات على أفراد العملية الثانية ويؤكد من جديد أنّ الذين ارتكبوا هذه الأعمال الإجرامية أو أمروا بارتكابها سيكونون مسؤولين فردياً عنها؛

٤ - يؤكد الأهمية التي يوليها لتحقيق أهداف العملية الثانية بنجاح على أساس عاجل وسريع المتمثلة في تيسير مهمة المساعدة الإنسانية وإعادة الأمن والنظام وتحقيق المصالحة الوطنية في صومال حر وديمقراطي وذي سيادة، كيما تستطيع إتمام مهمتها بحلول آذار/مارس ١٩٩٥؛

٥ - يطلب في ذلك الإطار، إلى الأمين العام أن يعمل على وجّه السرعة على إعداد خطة تفصيلية ذات خطوات محددة تبين الاستراتيجية المنسقة المقبلة للعملية الثانية في ما يتعلق بأنشطتها الإنسانية والسياسية والأمنية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في أقرب وقت ممكن؛

٦ - بحث الأمين العام على مضاعفة جهوده على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية بما في ذلك تشجيع الاشتراك الواسع لجميع قطاعات المجتمع الصومالي، لمواصلة عملية المصالحة الوطنية والتسوية السياسية ومساعدة الشعب الصومالي في إصلاح مؤسساته السياسية واقتصاده؛

٧ - يطلب إلى جميع الدول الأعضاء القيام بكل الطرق الممكنة، بما في ذلك توفير جميع الموظفين، على وجّه الاستعجال، لشغل الوظائف المدنية في العملية الثانية، بمساعدة الأمين العام في ما يبذل من جهود، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية، لتحقيق المصالحة بين الأطراف وإعادة بناء المؤسسات السياسية في الصومال؛

٨ - يدعو الأمين العام إلى التشاور مع بلدان المنطقة والمنظمات الإقليمية المعنية حول سبل زيادة تنشيط عملية المصالحة؛

باء

٩ - يوافق على توصيات الأمين العام الواردة في المرفق الأول لتقرير المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ في ما يتعلق بإعادة إنشاء الشرطة الصومالية والنظامين القضائي والجناي في الصومال وفقاً للقرار ٨١٤ (١٩٩٣) ويطالب إلى الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة على أساس عاجل وسريع لتنفيذ تلك التوصيات؛

١٠ - يرحب باعتراف الأمين العام أن يعقد في أبكر موعد ممكن اجتماعاً للدول الأعضاء المهتمة بدعم عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في إعادة إنشاء الشرطة والنظامين القضائي والجناي، بغرض تقرير المتطلبات المحددة وتعيين مصادر محددة للدعم؛

١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بشكل نشط وعلى سبيل الاستعجال التام، بتنفيذ برنامج دولي لتعيين أخصائيين في مجالات الشرطة والنظامين القضائي والجناي للشعبة القضائية في العملية الثانية؛

١٢ - يرحب أيضاً بعزم الأمين العام على إبقاء واستخدام الصندوق الذي أنشئ عملاً بالقرار ٧٩٤ (١٩٩٢)، وتقرر الإبقاء عليه بالقرار ٨١٤ (١٩٩٣)، لغرض إضافي هو تلقي المساهمات المقدمة لإعادة إنشاء النظامين

^{٢٩} المرجع نفسه، الصفحات ١٤ إلى ١٦.

^{٣٠} المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ و ١٧.

لقد أحيط أعضاء مجلس الأمن بمحتوى رسالتكم المؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في ما يتعلق بوجود عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بالصومال الشمالي الغربي ("أرض الصومال").

ويعرب أعضاء المجلس عن أملهم في أن تتمكن عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال من مواصلة عملها في إطار ولايتها في المنطقة الشمالية الغربية من الصومال ("أرض الصومال") مستعملة جميع الوسائل السلمية لصالح السكان في تلك المنطقة.

إن أعضاء المجلس على ثقة بأنكم ستقومون باتخاذ الاحتياطات اللازمة لسلامة وحماية جميع أفراد الأمم المتحدة الذين تم وُزَعهم في المنطقة الشمالية الغربية من الصومال ("أرض الصومال").

المقرر المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٩٩):
القرار ٨٧٨ (١٩٩٣)

برسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^{٣٥}، طلب الأمين العام، مشيراً إلى القرار ٨١٤ (١٩٩٣)، المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، من المجلس أن يمدد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ من أجل إتاحة الوقت لإعداد تقريره بشأن محادثاته مع المسؤولين الرفيعي المستوى بالمنطقة. وقد أُجريت هذه المحادثات في سياق قرار مجلس الأمن ٨٥٦ (١٩٩٣)، المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، الذي طلب فيه المجلس منه أن يعمل على إعداد خطة تفصيلية تبين الاستراتيجية المقبلة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.

وفي الجلسة ٣٢٩٩، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله رسالة الأمين العام المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وبعد إقرار جدول الأعمال، وجّه الرئيس (البرازيل) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة^{٣٦}. وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٧٨ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و ٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢، و ٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، و ٧٦٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢، و ٧٧٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢، و ٧٩٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٨١٤

المتحدة سياسية في طبيعتها، وثانياً، يقدم الدعم للبيّنات الأساسية في بناء مؤسسات سياسية جديدة: شرطة ونظام قضائي ونظام عقابي. ووفّر القرار اتجاهات واضحة للعملية السياسية وتعزيز المؤسسات الصومالية التي يمكنها أن تحمي وتتبنى تلك العملية على أفضل وجه^{٣١}.

وقال ممثل الاتحاد الروسي إنّ الأولوية القصوى لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال هي كما اتضح في القرار الذي اتخذته مجلس الأمن تواءم، مساعدة الشعب الصومالي على تنفيذ عملية المصالحة الوطنية ودفع عملية استعادة المؤسسات الإقليمية والوطنية والإدارة المدنية في جميع أنحاء البلد والتعجيل بها. ويعتبر الاتحاد الروسي النداء الوارد في القرار ٨٦٥ (١٩٩٣) الموجه إلى جميع الدول الأعضاء كمي تتضمن إلى المنظمات الإقليمية في تقديم المساعدة إلى الأمين العام في ما يبذله من جهود للتوفيق بين الأطراف وإعادة إنشاء المؤسسات السياسية في الصومال هو نداء هام. ويعتقد أيضاً أنّ النداء الوارد في الفقرة ١٤ من القرار والموجه إلى الأمين العام ليتخذ الخطوات اللازمة لضمان استمرار البرنامج الحالي لإقامة الشرطة والنظامين القضائي والجنائي لا يعني أنّ هذه الخطوات ستنتفد عن طريق ميزانية عمليات الأمم المتحدة في الصومال. فنفتحات هذه الأهداف المحددة لا يمكن أن تغطيها ميزانية المنظمة^{٣٢}.

المقرر المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣: رسالة موجهة من الرئيس إلى الأمين العام

برسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^{٣٣}، أبلغ الأمين العام المجلس بأن السيد محمد إبراهيم إيغال "رئيس" "أرض الصومال" أبلغ مدير المنطقة بالنيابة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بالصومال الشمالي الغربي بأن يسحب جميع موظفي الأمم المتحدة من تلك المنطقة. وأوضح مدير المنطقة بالنيابة لأفراد عملية الأمم المتحدة في الصومال أنه يتوقع أن يحدث تدهور للحالة الأمنية لموظفي الأمم المتحدة في المنطقة الشمالية الغربية إذا لم يتلق السيد إيغال رداً على رسالته. ونظراً للشواغل الأمنية، وحيث إنّ ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال تقع في إطار الفصل السابع من الميثاق، طلبت الأمم المتحدة التوجيه من مجلس الأمن بشأن كيفية معالجة هذه المسألة.

وبرسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣^{٣٤} أيضاً، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بما يلي:

^{٣١} المرجع نفسه، الصفحة ٢٢.

^{٣٢} المرجع نفسه، الصفحتان ٢٦ و ٢٧.

^{٣٣} S/26526.

^{٣٤} S/26527.

^{٣٥} S/26663.

^{٣٦} S/26660.

تقتضي استتباب السلم في مختلف أنحاء الصومال والتنفيذ الفعّال لعملية نزع الأسلحة.

وذكر الأمين العام كذلك أنّه يعتبر أنّ الإجراءات التي اتخذتها عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال قد نجحت في تحقيق إمكانية استئناف العمل على بلوغ الأهداف الرئيسية للأمم المتحدة في الصومال. وأكد أنّ إجراءات التنفيذ العسكرية لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال سمحت، إلى حد بعيد، بإزالة خطر الأسلحة الثقيلة ومرافق القيادة والرقابة التابعة للفصائل المسؤولة عن الانتهاكات الواسعة النطاق لوقف إطلاق النار في مقديشو، وذكر أنّ هذه الإجراءات أوضحت بجلاء أنّه لا يمكن السماح بالمحاولات المتعمدة لتعطيل إمدادات الإغاثة الإنسانية التي تضطلع بتقديمها الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. وأبدت عناصر مختلفة من المجتمع الصومالي رغبة في كبح الذات والمصالحة ونزع السلاح الطوعي، وربما كانت الأمم المتحدة، حين أنبتت أنّها مستعدة لتكبد التكلفة الكاملة لحفظ السلم، قد أنقذت عدداً أكبر بكثير من الأرواح، وعجلت عملية نزع السلاح والمصالحة وإعادة التأهيل.

وعبر عن أمله بعد العمليات العسكرية التي أجريت في أن تصبح عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في الفترة ما بين ١٢ و ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ قادرة على استئناف تجريد جميع الفصائل والمليشيات في مختلف أنحاء البلد من الأسلحة بالطرق السلمية. وأشار إلى أنّه لم يكن أبداً في تيّبة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال التصدي لأيّ من الفصائل ما دامت أحجمت تلك الفصائل عن القيام بانتهاكات لوقف إطلاق النار، وأولت بتصرفها الاعتبار الواجب للالتزامات باتفاقات أديس أبابا، وتعاونت في تنفيذ الولاية التي عهد بها مجلس الأمن إلى هذه العملية الإنسانية. وفي الواقع فإنّ عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال تعزز مواصلة تنفيذ ولاية العمل مع جميع الفصائل سعياً منها لإيجاد الظروف الملائمة لتنفيذ ولاية الأمم المتحدة.

وذكر أيضاً أنّ الهجمات على قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم كانت أحداثاً مفاجئة ومزعجة، لكنها لن تلهي الأمم المتحدة عن التزامها بإزاء الصومال. وأكد أنّ تلك الهجمات لن تثبت أي شيء آخر سوى أنّه، في الحالة الفريدة السائدة في ذلك البلد، هناك عناصر ما زالت تعتقد أنّ إدامة الفوضى والدمار والموت تخدم مصالحها على أفضل وجه.

وفي الختام حث الأمين العام جميع الفصائل الصومالية على الانضمام إلى عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في مهمتها من أجل السلم ونزع السلاح والمصالحة على النحو الذي حدده مجلس الأمن واتفق عليه زعماء الفصائل في أديس أبابا. وعبر عن تصميمه على بذل جميع الجهود اللازمة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٨١٤ (١٩٩٣) و ٨٣٧ (١٩٩٣).

(١٩٩٣) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، و ٨٣٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦٥ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣،

وقد نظر في رسالة الأمين العام المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن،

وإذ يشدّد على ضرورة أن يلتزم جميع الأطراف في الصومال بأقصى قدر من ضبط النفس وأن يعملوا من أجل تحقيق المصالحة الوطنية،

وإذ يعرب مرة أخرى عن التزامه الأخذ مستقبلاً باستراتيجية متسقة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وعزمه، في هذا الصدد، على النظر بصورة متعمقة في أنشطتها الإنسانية والسياسية والأمنية على أساس الاقتراحات المحددة التي سيقدّمها الأمين العام وفقاً لما هو مطلوب في القرار ٨٦٥ (١٩٩٣)،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرّ تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة مؤقتة تنتهي في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام، لدى إعداد تقريره إلى المجلس عن تمديد ولاية العملية الثانية لفترة أخرى، الذي ينبغي تقديمه قبل ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بوقت كاف، أن يضمن هذا التقرير أيضاً التطورات التي وقعت مؤخراً في الصومال، وذلك لتمكين المجلس من اتخاذ القرارات المناسبة؛

٣ - يقرّ إبقاء المسألة قيد النظر النشط.

المقرر المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٣١٥):
القرار ٨٨٥ (١٩٩٣)

في ١ تموز/يوليه، وعملاً بالقرار ٨٣٧ (١٩٩٣)، المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً أورد فيه سرداً للأحداث التي أدت إلى وقوع قوات عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في كمين في مقديشو في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ووصف الإجراء الذي اتخذته عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بشأن تنفيذ القرار ٨٣٧ (١٩٩٣).^{٣٧} وقال الأمين العام إنّ الأحداث الجارية في مقديشو منذ ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ يجب أن يُنظر إليها في ضوء الأوضاع الذي يتمثل القصد من عملية الأمم المتحدة في تداركها. فالفوضى والحرب الأهلية وهول معاناة الشعب الصومالي والمجاعة التي يعاني منها هي السبب لقدم المجتمع الدولي والأمم المتحدة إلى الصومال. والأهداف الأولية للولاية الموكلة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال هي إنهاء محنة الشعب الصومالي، وتمكينه من أن يسلك بثبات درب إعادة التأهيل الاقتصادي والمصالحة السياسية وتعزيز إعادة بناء المجتمع الصومالي ومؤسساته السياسية. وقال إنّ هذه الأهداف

وزعماء الدول الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية، بمتابعة التطورات في الصومال. وأرفق، كتذييل لرسالته، أربعة اقتراحات يمكن للمجلس أن يدرجها في مقرراته لمعالجة الحالة في الصومال. ويتعلق الاقتراح الأول بإنشاء لجنة مستقلة أو بعثة لتقصي الحقائق تكلف بمهمة التحقيق في الوقائع التي أفضت إلى حادثة ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ في مقديشيو، والتي اكتنفتها، وبتقديم تقريرها وتوصياتها في هذا الشأن إلى مجلس الأمن. واقتراحه الثاني هو إعادة تأكيد مجلس الأمن على مسؤولية الصوماليين عن حل مشاكلهم بأنفسهم. ويتعلق اقتراحه الثالث بضرورة أن يقوم مجلس الأمن بتأييد اتفاق أديس أبابا على نحو أكثر صراحة. ويتمثل اقتراحه الرابع في أن يقوم مجلس الأمن بتوجيه عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال صراحة لكي تنفذ ولايتها بالاشتراك مع منظمة الوحدة الأفريقية وبلدان المنطقة دون الإقليمية، لا سيما في ما يتعلق بالتماس حل سلمي لمشاكل الصومال وتنفيذه.

وبعد ذلك طُرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا في شكله المؤقت، واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٨٥ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و ٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٢، و ٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، و ٧٦٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢، و ٧٧٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢، و ٧٩٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٨١٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، و ٨٣٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦٥ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد القرار ٨٦٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشأن ضرورة كفالة سلامة وحماية موظفي الأمم المتحدة،

وإذ يدرك مدى الحاجة الماسّة إلى الاضطلاع بمشاورات ذات قاعدة عريضة في ما بين جميع الأطراف، وإلى تهيئة توافق في الآراء بشأن المبادئ الأساسية المتعلقة بتحقيق مصالحة وطنية وإقامة مؤسسات ديمقراطية في الصومال،

وإذ يَكدُّ أنّ شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية في ما يتصل بإنجاز هذه الأهداف وإذ يحيط علماً بصفة خاصة، في هذا الصدد، بالقرار ٨٣٧ (١٩٩٣) الذي يدين فيه الهجوم الذي وقع في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ضد أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، والذي يطالب بإجراء تحقيق في هذا الشأن،

وإذ يلاحظ الاقتراحات التي قدمتها دول أعضاء، وإذ يلاحظ بصفة خاصة الاقتراحات المقدمة من منظمة الوحدة الأفريقية، بما فيها الاقتراحات الواردة في الوثيقة S/26627 المؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، والتي

وفي ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣، وعملاً بالقرار ٨٣٧ (١٩٩٣)، المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً بشأن التحقيق في الهجوم الذي وقع في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ على قوات الأمم المتحدة في الصومال^{٣٨}. وأورد الأمين العام، كمرق لتقريره، الموجز التنفيذي لتقرير خبير مستقل كُلف بإجراء التحقيق. وذكر الخبير المستقل، ضمن استنتاجاته، أنّ ثمة دليلاً واضحاً ومقنعاً يساند ما قيل من أنّ الجنرال محمد فرح حسن عيديد قد أذن بهجوم ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ضد القوات الباكستانية العاملة تحت علم الأمم المتحدة، وأنّ هذا الهجوم قد نُفذ على يد عناصر من الجماعة السياسية المعروفة باسم التحالف الوطني الصومالي. وذكر كذلك أنّ الهجوم ينتهك العديد من أحكام قانون العقوبات الصومالي لعام ١٩٦٢، الذي لم يسبق أن تعرض للإلغاء على الإطلاق، وهو يشكّل أيضاً انتهاكاً للقانون الدولي، ويجعل الجنرال عيديد وكبار رجاله، بالتالي، عرضة للمقاضاة أمام محكمة دولية أو المحاكم الجنائية لأي دولة. ولقد تعرض المبدأ الرئيسي للقانون الإنساني الدولي - وهو مبدأ الالتزام باحترام التمييز بين المحاربين وغير المحاربين - للانتهاك، وبالتالي، فإنّ ثمة مسؤولية جنائية تنشأ عند قيام أفراد أو منظمات باستخدام المدنيين كدروع للوقاية خلال العمليات العسكرية أو إذا أظهروا، خلافاً لذلك، عدم مبالاة مفرط بحماية غير المحاربين. وذكر أيضاً أنّ هناك ما يكفي من الأدلة لإقامة دعوى ظاهرة الوجهة بأن هجوم ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٣ على النقطة الباكستانية الحصينة عند الكيلو ٤ بالطريق المتتوي الواقع جنوب مقديشيو قد حُطط على نحو متعمد على يد أفراد مرتبطين بالتحالف الوطني الصومالي من أجل إصابة أو قتل أشخاص غير محاربين.

وفي الجلسة ٣٣١٥، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله تقرير الأمين العام المؤرخين ١ تموز/يوليه و ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لها الحق في التصويت. ثم وجّه الرئيس (الرأس الأخضر) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار مقدّم من الولايات المتحدة الأمريكية^{٣٩}، وتلا التقيحات التي يجب إدخالها على مشروع القرار في صيغته المؤقتة.

ووجّه انتباه أعضاء المجلس أيضاً إلى رسالة مؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة^{٤٠}، يحيل بها رسالة مؤرخة ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجّهة من رئيس الحكومة الانتقالية لإثيوبيا. وأبلغ رئيس إثيوبيا في رسالته رئيس مجلس الأمن بأنّه يكتب إليه طبقاً للولاية المخوّلة إليه، من رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية

٣٨ S/26351

٣٩ S/26750

٤٠ S/26627

وذكر ممثل باكستان أنّ وفد بلده صوّت لصالح القرار الذي اعتمد للتو لأنه يشعر بأنّ القرار سيعزز هدفين مهمين: الهدف الأول هو العملية السياسية في الصومال، الضرورية لتحقيق سلم دائم في الصومال، وتعود المسؤولية عنها بحق إلى الشعب الصومالي نفسه. أما الهدف الثاني فيتعلق بضرورة توجيه رسالة تأييد واضحة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال^{٤٢}.

وذكر ممثل نيوزيلندا أنّ وفد بلده لا يوافق على مقولة أنّ على الأمم المتحدة أن تمضي قدماً بدون السماح للمشتبه فيهم من الاستفادة من الإجراءات القانونية الواجبة. ولكنه يفهم حقيقة أنه، في الظروف غير العادية في جنوب مقديشيو، أصبحت المخاوف في هذا الصدد عقبة أمام الحوار السياسي. لذا فإنّ وفد بلده يسلم بأن هناك أهمية سياسية للقرار، كما أنه لا قيمة في تبيان أنه أنّ إجراءات القبض ستُعَلَّق حتى اكتمال عمل لجنة التحقيق^{٤٣}.

وذكر ممثل البرازيل أنّ من المهم على وجه الخصوص أنّ المجلس تصرف، في اعتماده للقرار، بناءً على مقترحات أتت من المنطقة، ولا سيما الاقتراحات المقدمة من رئيس إثيوبيا^{٤٤}.

المقرر المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٣١٧):
القرار ٨٨٦ (١٩٩٣)

في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وعملاً بالقرارين ٨١٤ (١٩٩٣)، المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣، و ٨٥٦ (١٩٩٣)، المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، قدّم الأمين العام تقريراً عن الحالة في الصومال وعن التقدم المحرز نحو تنفيذ ولاية لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال^{٤٥}.

وذكر الأمين العام في تقريره أنّ مجلس الأمن استجاب، لأكثر من سنة، بطريقة مرنة وخلاقة للحالة البالغة التعقيد والمتطورة باستمرار في الصومال. وأشار إلى أنّه لم تكن لدى المجتمع الدولي سابقة ليهتدي بها في التعامل مع الحالة المأساوية في الصومال، وبالتالي كان لا بد من تعديل استجابة مجلس الأمن من وقت لآخر لتأخذ في الحسبان الظروف المختلفة التي لم يكن من الممكن توقعها مسبقاً. ويفسر ذلك تطور الوجود الدولي في الصومال من عملية الأمم المتحدة الأولى في الصومال إلى فرقة العمل الموحدة ثم إلى عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وأكد أنّ المجتمع الدولي بنطاقه الأوسع، وكذلك الشعب

أوصي فيها بإنشاء لجنة تحقيق محايدة كي تحقق في الهجمات المسلحة على العملية الثانية،

وقد تلقى ودرس تقرير الأمين العام المؤرخين ١ تموز/يوليه و ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ بشأن تنفيذ القرار ٨٣٧ (١٩٩٣)،

١ - يأذن بإنشاء لجنة تحقيق، تعزيراً لتنفيذ القرارين ٨١٤ (١٩٩٣) و ٨٣٧ (١٩٩٣)، وذلك للتحقيق في الهجمات المسلحة ضد أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال والتي أدت إلى خسائر في الأرواح في ما بينهم؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بعد أن أبلغ مجلس الأمن بوجهات نظره، بتعيين اللجنة في أقرب وقت ممكن وتقديم تقرير إلى المجلس بشأن إنشاء اللجنة؛

٣ - يوعز إلى اللجنة بأن تحدد إجراءات القيام بتحقيقها مع مراعاة إجراءات الأمم المتحدة النموذجية؛

٤ - يحيط علماً بأنّه سيكون لأعضاء اللجنة مركز خبراء في بعثة في حدود مدلول اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، التي تطبق على اللجنة؛

٥ - يحث الأمين العام على تقديم كل مساعدة تلزم للجنة من أجل تيسير عملها؛

٦ - يدعو جميع الأطراف في الصومال إلى أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع اللجنة؛

٧ - يطلب إلى اللجنة أن تقدم تقريراً عما توصل إليه من نتائج عن طريق الأمين العام إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة ضرورة إجراء تحقيق دقيق؛

٨ - يطلب إلى الأمين العام، بموجب سلطته المحددة في القرارين ٨١٤ (١٩٩٣) و ٨٣٧ (١٩٩٣)، ورشما يتم إنجاز تقرير اللجنة، تعليق إجراءات اعتقال الأفراد الذين قد يكونون متورطين إلا أنه لم يتم احتجازهم في الوقت الراهن عملاً بالقرار ٨٢٧ (١٩٩٣)، وأن يتخذ ترتيباً مناسباً لمعالجة حالة من احتجزوا بالفعل بموجب أحكام القرار ٨٣٧ (١٩٩٣)؛

٩ - يقرر أن تظل هذه المسألة قيد نظره.

وبعد التصويت قالت ممثلة الولايات المتحدة إنّ وفد بلدها يعتقد أنّ لجنة التحقيق مهمة بدرجة حاسمة لتقدم العملية السلمية في الصومال التي كانت بطيئة بدرجة محبطة. ورأت أنّ الهدف الرئيسي في الصومال يتمثل في دعم الحوار السياسي الذي قد يقود إلى المصالحة الوطنية، وعبرت عن أملها في أن يتيح القرار المعتمد توافراً لجميع العناصر الفاعلة الرئيسية في الصومال أن تتكاتف في تحقيق المهمة الجوهرية، مهمة المصالحة الوطنية^{٤٦}.

^{٤٢} المرجع نفسه، الصفحة ٦.

^{٤٣} المرجع نفسه، الصفحات ٦ إلى ٨.

^{٤٤} المرجع نفسه، الصفحتان ٨ و ٩.

^{٤٥} S/26738.

^{٤٦} S/PV.3315، الصفحتان ٥ و ٦.

الصومالي عموماً، أبدأ تقديرهما للاستجابة البناءة من جانب مجلس الأمن.

وذكر الأمين العام كذلك أنّ الحالة الفريدة في الصومال قد تغيرت في بعض جوانبها الهامة. والتغير الأكثر تأثيراً ووضوحاً هو النجاح الهائل في الحد من الوفيات التي يتسبب فيها الفقر وحالات الجوع في البلد، ولكن كانت هناك أيضاً تحسينات كبيرة أخرى في مجالات الصحة العامة والتعليم والزراعة. ولكن الوضع، حتى في تلك المجالات، يظل هشاً ويحتاج إلى المراقبة الدقيقة والمساعدة المتواصلة من جانب المجتمع الدولي. ولا توجد حتى الآن حكومة تعمل بفعالية في البلد، ولا توجد قوات مسلحة وطنية منضبطة، ولا قوات شرطة مدنية منظمة أو نظام قضائي، وإن كان قد تحقق تقدم باهر في عملية البدء في إعادة إنشاء الشرطة والنظام القضائي. لذا، رأى الأمين العام أنّ مشاكل الصومال يجب أن تظل مثار اهتمام المجتمع الدولي.

وأوصى بأن تجدد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤، قائلاً إنّ الغالبية العظمى من الشعب الصومالي ترغب في أن تواصل الأمم المتحدة دعم عملية المصالحة وإعادة التأهيل.

وأكد الأمين العام مجدداً على أهمية نزع السلاح الفعّال لتحقيق السلم والاستقرار الدائمين، وشدد على أنّه لن يتم تحقيق ذلك إلا بتعاون الشعب الصومالي والبلدان المجاورة. وذكر بأن الأحزاب الصومالية التزمت، في كل من اتفاقية وقف إطلاق النار واتفاقية أديس أبابا، بإكمال نزع السلاح المتزامن في جميع أنحاء البلد، وأشار إلى أنّ نزع السلاح الطوعي كان ناجحاً خلال فترة فرقة العمل الموحدة والأسابيع الأولى من عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. ولكنه أشار إلى أنّه، ما لم يتم نزع السلاح بطريقة فعّالة من المؤتمر الصومالي المتحد/التحالف الوطني الصومالي، فإنّ احتمالات تحقيق السلم والاستقرار الحقيقيين في الصومال ستظل قائمة. وفي هذا الصدد، رحب الأمين العام بالإعلان من طرف واحد عن وقف الأعمال العدائية من جانب المؤتمر الصومالي المتحد/التحالف الوطني الصومالي اعتباراً من ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وفي محاولة للاستفادة من ذلك، أنشأت عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لجنة استشارية لأمن مقديشيو، دعت إليها جميع الفصائل. ولكن الأمين العام أشار إلى أنّ المبادرة لم تكن ناجحة جداً.

وذكر ممثل إثيوبيا أنّ اقتراح رئيس إثيوبيا الذي يدعو، بين جملة أمور، إلى استئناف اتفاقات أديس أبابا وإنشاء بعثة لتقصي الحقائق^{٤٨} سيسر بدرجة كبيرة عملية المصالحة الوطنية وسيقود في النهاية إلى تشكيل المجتمع المدني في الصومال. وأشار إلى أنّ على الصوماليين أن يقوموا، بصورة جماعية، بالبحث عن الحلول بأنفسهم بمساعدة المجتمع الدولي. وعلاوة على ذلك، فإنّ الشراكة الصادقة بين منظمة الوحدة الأفريقية وبلدان المنطقة دون الإقليمية والأمم المتحدة هي أمر مهم بالنسبة للعملية السياسية في الصومال. ورأى المتحدث أنّ إحدى

وأكد الأمين العام مجدداً على أهمية نزع السلاح الفعّال لتحقيق السلم والاستقرار الدائمين، وشدد على أنّه لن يتم تحقيق ذلك إلا بتعاون الشعب الصومالي والبلدان المجاورة. وذكر بأن الأحزاب الصومالية التزمت، في كل من اتفاقية وقف إطلاق النار واتفاقية أديس أبابا، بإكمال نزع السلاح المتزامن في جميع أنحاء البلد، وأشار إلى أنّ نزع السلاح الطوعي كان ناجحاً خلال فترة فرقة العمل الموحدة والأسابيع الأولى من عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. ولكنه أشار إلى أنّه، ما لم يتم نزع السلاح بطريقة فعّالة من المؤتمر الصومالي المتحد/التحالف الوطني الصومالي، فإنّ احتمالات تحقيق السلم والاستقرار الحقيقيين في الصومال ستظل قائمة. وفي هذا الصدد، رحب الأمين العام بالإعلان من طرف واحد عن وقف الأعمال العدائية من جانب المؤتمر الصومالي المتحد/التحالف الوطني الصومالي اعتباراً من ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وفي محاولة للاستفادة من ذلك، أنشأت عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لجنة استشارية لأمن مقديشيو، دعت إليها جميع الفصائل. ولكن الأمين العام أشار إلى أنّ المبادرة لم تكن ناجحة جداً.

وطرح الأمين العام، بعد أن أبلغ المجلس بنية الولايات المتحدة أن تسحب قواتها من الصومال بحلول ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤، عقب إعلان العديد من البلدان الأخرى بالفعل قرارها بأن تسحب قواتها، ثلاثة خيارات تتعلق بولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وفي إطار ذلك، ذكر أنّه لا يرغب في أن يصدر المجلس رأياً بشأنها في الوقت الحاضر. وفي إطار الخيار الأول فإنّ ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ستظل، في الأساس، دون تغيير، وسيتم الإبقاء على العملية بقوام قواتها الموجود وقتئذ. وفي إطار الخيار الثاني، فإنّ مجلس الأمن سيقدر أن لا تستخدم العملية الأساليب القسرية، وأن تعتمد، بدلاً من ذلك، على تعاون الأطراف الصومالية من أجل تنفيذ ولايتها. وبالتالي، فلن تستخدم العملية الأساليب القسرية إلا في حالة الدفاع عن النفس، طبقاً للممارسات التقليدية لحفظ السلام، وسيكون نزع

^{٤٦} S/26767.

^{٤٧} S/26766.

^{٤٨} S/26627، المرفق. وانظر مناقشة مقرر المجلس المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، أعلاه، للاطلاع على تفاصيل تلك الاقتراحات.

وإذ يؤكد أنّ الاتفاق العام الذي وقّع في أديس أبابا في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ واتفاق أديس أبابا للدورة الأولى للمؤتمر المعني بالمصالحة الوطنية في الصومال الذي وقّع في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٣ يضعان أساساً سلبياً لحل المشاكل في الصومال،

وإذ يشدد، في هذا الصدد، على الأهمية الحاسمة لمسألة نزع السلاح في سبيل تحقيق السلم والاستقرار بصورة دائمة في جميع أنحاء الصومال،

وإذ يدين استمرار أعمال العنف والهجمات المسلحة ضد الأشخاص القائمين بمجهود إنسانية وجهود في مجال حفظ السلم، وإذ يشيد بمن قُتلوا أو أُصيبوا أثناء عملهم في الصومال من الجنود والأفراد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية،

وإذ يقرر أنّ الحالة في الصومال ما زالت تهدد السلم والأمن في المنطقة،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام؛

٢ - يثني على الأمين العام وممثله الخاص وأفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لما أنجزوه في ما يتصل بتحسين أحوال الشعب الصومالي وتشجيع عملية المصالحة الوطنية والتعمير بالبلد؛

٣ - يقرر وهو يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً بحلول ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ أو في أي موعد قبل ذلك إذا استدعت الحالة ذلك، عما أحرزه الشعب الصومالي من تقدم نحو تحقيق المصالحة الوطنية وعن التقدم المحرز تجاه بلوغ الأهداف السياسية والأمنية والإنسانية؛ ويطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم كجزء من ذلك التقرير، خطة مستكملة تبين الاستراتيجية المتسقة المقبلة للعملية الثانية في ما يتعلق بأنشطتها الإنسانية والسياسية والأمنية؛

٥ - يقرر أيضاً إجراء استعراض أساسي لولاية العملية الثانية في موعد غايته ١ شباط/فبراير ١٩٩٤ في ضوء تقرير الأمين العام وخطلته المستكملة؛

٦ - يحث جميع الأطراف في الصومال، بما فيها الحركات والفصائل، على التعجيل بمجهودها الرامية إلى تحقيق المصالحة السياسية والسلم والأمن، وعلى الالتزام فوراً باتفاقات وقف إطلاق النار ونزع السلاح التي تم التوصل إليها في أديس أبابا، وخصوصاً التجمع الفوري لكل الأسلحة الثقيلة؛

٧ - يؤكد أهمية بلوغ شعب الصومال أهدافاً محددة في إطار المصالحة السياسية، وخصوصاً التبكير بإنشاء جميع مجالس المقاطعات والمناطق سلطة وطنية مؤقتة وتشغيلها بفعالية؛

٨ - يؤكد، في هذا الصدد، الأهمية التي يعلّقها على قيام شعب الصومال، بمساعدة من الأمم المتحدة والبلدان المانحة، بالتعجيل بتنفيذ التوصيات الواردة في المرفق الأول من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ والتي أيدتها مجلس الأمن في قراره ٨٦٥ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، ولا سيما إنشاء قوة شرطة عاملة،

الطرق التي يمكن للعملية من خلالها أن تقدم إسهامات كبيرة هي الاضطلاع بمهمة نزع السلاح الشامل. ولذا، فإنّه لأمر بالغ الأهمية أن تكون عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال متواجدة في البلد، وأن تكون لديها ولاية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ اتفاقات أديس أبابا. وأكد أيضاً أنّ التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن سينطوي على تغيير في الموقف والالتزام والحياد والنزاهة من جانب الأشخاص الذين كلّفوا بتنفيذها. وحث على أنّ يتم اختيار الأشخاص الذين ينفذون مقررات مجلس الأمن بعناية شديدة. وذكر المتحدث أيضاً أنّ الاهتمام الرئيسي في الصومال، في ذلك الوقت، ينبغي أن ينصبّ على صنع السلام. ففي رأيه، صنع السلام أكثر فعالية، من ناحية التكلفة، من حفظ السلام أو إنفاذ السلام. وقال إنّ المجتمع الدولي إذا كان على استعداد لدفع مبلغ كبير من المال لحفظ السلام وإنفاذ السلام، فإنّه ينبغي أن يكون مستعداً لاستثمار مبلغ متواضع في صنع السلام.^{٤٩}

وبعد ذلك طرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقّحة شفويّاً في شكله المؤقت، واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٨٦ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وسائر القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣،

وإذ يلاحظ ما حققته عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال من تحسن كبير بالنسبة إلى الحالة في معظم مناطق الصومال، على النحو المبين في ذلك التقرير،

وإذ يلاحظ أيضاً الفقرة ٧٢ من تقرير الأمين العام،

وإذ يسلم بأن شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية عن تحقيق المصالحة الوطنية والتعمير في بلده،

وإذ يشدّد على التزام المجتمع الدولي بالاستمرار في مساعدة الصومال في ما يبذل من جهود من أجل التعجيل بعملية التعمير على الصعيد الوطني وتشجيع الاستقرار والإصلاح والمصالحة السياسية واستعادة الحياة السلمية العادية،

وإذ يشير إلى أنّ الأولوية العليا لدى العملية الثانية ما زالت متمثلة في دعم الجهود التي يبذلها الشعب الصومالي لتعزيز عملية المصالحة الوطنية وبناء المؤسسات الديمقراطية،

وشدّد ممثلاً فرنسا والاتحاد الروسي على أهمية الجهود التي تبذلها بلدان ومنظمات المنطقة للمساعدة في إيجاد تسوية للأزمة الصومالية^{٥٠}.

ووجه ممثل فرنسا الانتباه إلى أنه، بينما يرحب بلده بمساهمة الولايات المتحدة في عملية الأمم المتحدة في الصومال، إلا أنه لأغراض الوضوح والاتساق، ولأن المشكلة ربما تنشأ في حالة عمليات حفظ سلام أخرى، يفضّل أن يرى في القرار توضيحاً لوضع قوات الولايات المتحدة ضمن إطار عملية الأمم المتحدة في الصومال^{٥١}.

وذكر ممثل الصين أنه ليس بإمكان المجتمع الدولي سوى أن يلعب دوراً تكاملياً وتيسيرياً فقط في العمل على إيجاد تسوية نهائية. وينبغي أن يكون الهدف الشامل لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال هو تعزيز المصالحة الوطنية، وينبغي أن تفي العملية بولايتها بالاعتماد على شعب الصومال، وباستخدام وسائل سلمية^{٥٢}.

وذكر ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية أن حكومة بلده قلقة من تأثيرات تدفق الأسلحة عبر الحدود إلى البلدان المجاورة، التي تسبب في عدم الاستقرار، لذا فإنه يعرب عن سروره لأنّ القرار أكد على أهمية القيام بما يمكن عمله لحماية الأمن في البلدان المجاورة^{٥٣}.

المقرر المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣: رسالة موجهة من الرئيس إلى الأمين العام

برسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، موجهة إلى رئيس المجلس^{٥٤} أبلغ الأمين العام المجلس بأنه، استجابة للطلب الوارد في قرار المجلس ٨٨٥ (١٩٩٣)، المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، قام بتعيين لجنة تحقيق لإنجاز التحقيق في الهجمات المسلحة ضد أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وأشار الأمين العام في تلك الرسالة أيضاً إلى أنه قرر إنشاء أمانة مستقلة لمساعدة اللجنة^{٥٥}. ورسالة مؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣^{٥٦}، أبلغ رئيس المجلس الأمين العام بأن أعضاء المجلس أحاطوا علماً بتكوين اللجنة ورحبوا بقرار الأمين العام إنشاء أمانة مستقلة لمساعدة اللجنة، وأنهم يتطلعون أيضاً إلى تلقي تقرير اللجنة عن طريقه.

^{٥٠} المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ و ١٧ (الولايات المتحدة)؛ والصفحتان ٢٢ و ٢٣ (المملكة المتحدة)؛ والصفحتان ٣٣ إلى ٣٥ (الاتحاد الروسي).

^{٥١} المرجع نفسه، الصفحتان ١٩ و ٢٠.

^{٥٢} المرجع نفسه، الصفحة ٢١.

^{٥٣} المرجع نفسه، الصفحة ٢٣.

^{٥٤} S/26823.

^{٥٥} انظر أيضاً الفصل الخامس، الجزء أولاً - باء.

^{٥٦} S/26824.

ونظام جنائي وقضائي على مستوى المناطق والمقاطعات في أقرب وقت ممكن؛

٩ - ياتّرك كافة الأطراف في الصومال، بما فيها الحركات والفصائل، بأن استمرار مشاركة الأمم المتحدة في الصومال مرهون بتعاونها الفعّال وبتحقيق تقدم ملموس نحو تسوية سياسية؛

١٠ - يولي ترحيبه وتأييده للجهود الدبلوماسية التي تضطلع بها حالياً الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، لا سيما تلك الموجودة بالمنطقة، من أجل مساعدة جهود الأمم المتحدة الرامية إلى جمع كافة الأطراف في الصومال، بما فيها الحركات والفصائل، على طاولة التفاوض؛

١١ - يوكّد من جديد التزامات الدول بالتنفيذ الكامل للحظر المفروض على جميع شحنات الأسلحة والمعدات العسكرية إلى الصومال، بموجب الفقرة ٥ من القرار ٧٢٣ (١٩٩٢)؛

١٢ - يعرب عن القلق إزاء الآثار المزعزعة للاستقرار الناجمة عن تدفق الأسلحة عبر الحدود في المنطقة، ويؤكد على الأهمية التي يوليها لأمن البلدان المجاورة للصومال، ويطلب وقف هذه التدفقات من الأسلحة؛

١٣ - يرحب بالاجتماع التنسيقي الرابع لتقدم المساعدة الإنسانية إلى الصومال، المقرر عقده في أديس أبابا في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣؛

١٤ - يشدّد على العلاقة بين التعمير الوطني وبين التقدم في عملية المصالحة الوطنية في الصومال، ويشجع البلدان الماخحة على تقديم مساهمات لتعمير الصومال في ضوء ما يحرز من تقدم سياسي ملموس، وأن تسهم على نحو عاجل بالذات في مشاريع الإصلاح بالمناطق التي يتحقق فيها تقدم نحو المصالحة السياسية والأمن؛

١٥ - يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي ساهمت في العملية الثانية أو التي زودتها بالمساعدة السوقيّة أو بمساعدات أخرى، أو التي عرضت القيام بذلك، ويشجع الدول الأعضاء التي هي في وضع يمكنها من المساهمة العاجلة، بالقوات والمعدات والدعم المالي والسوقي لتعزيز قدرة العملية الثانية على الاضطلاع بولايتها وتأمين سلامة موظفيها، على أن تفعل ذلك؛

١٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يوعز إلى لجنة الصندوق الاستئماني للصومال بأن تقوم باستعراض المطالبات وتسديد المدفوعات على سبيل الاستعجال ويحث الدول الأعضاء على القيام، بشكل مباشر أو من خلال الصندوق الاستئماني للصومال، بتوفير الأموال اللازمة من أجل المشاريع ذات الأولوية، بما في ذلك إعادة إنشاء الشرطة الصومالية وإزالة الألغام، على أساس عاجل؛

١٧ - يقر إبقاء هذه المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت ذكر ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية وفرنسا أنّ القرار يبرهن على عزم المجتمع الدولي على ألا يتخلى عن الصومال. ولكنهم شددوا على أنّ الأمم المتحدة لا يمكنها سوى المساعدة فقط، وأن شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية بشأن المصالحة الوطنية وإعادة بناء بلده.

الأساسية الضرورية في الصومال، وسوف تعمل على إبقاء طرق الإمداد الرئيسية بين مقديشو والمناطق الخارجية مفتوحة؛ وسوف تولى العملية أولوية عليا لإعادة تنظيم نظام الشرطة الصومالية والنظام القضائي الصومالي؛ وتساعد في عودة اللاجئين. وسوف تواصل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بذل جهودها لتقديم إمدادات الإغاثة في حالات الطوارئ إلى جميع المحتاجين إليها في أنحاء البلد، وسوف تنسق أنشطتها بطريقة يكون من شأنها أن تدعم برامج المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي في المجالات التي يختارونها. وبقدر ما يتعلق الأمر بالعمليات السياسية في الصومال، سوف تواصل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال القيام بدورها حسب رغبة الشعب الصومالي. وفي رأي الأمين العام، فإن اتفاق أديس أبابا يوفّر الإطار الوحيد الذي يمكن فيه التوصل إلى حل سياسي. كما أنّ عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لا يمكن أن تعترض، ولم تعترض، إذا ما قررت أطراف ذلك الاتفاق طواعية أن تعدّل شروطه. ويبلغ عدد القوات المطلوب في إطار هذا الخيار زهاء ١٦ ٠٠٠ فرد. وأشار إلى أنّه، إذا لم يتوافر هذا القوام من القوات أو إذا لم تتوافر الموارد المالية الضرورية بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤، فسوف يجيل هذا الأمر إلى مجلس الأمن، وربما، بتوصية معدّلة تتعلق بولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.

واحتتم الأمين العام تقريره بالتنبيه إلى أنّ نجاح عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في إطار الخيار الثاني وإلى حد أكثر من ذي قبل سوف يعتمد على تعاون الأطراف الصوماليين. وأضاف أنّه إذا نجح الصوماليون في إنشاء المجلس الوطني الانتقالي في المستقبل القريب، فسوف يُعد ذلك تطورا له شأنه.

وفي الجلسة ٣٣٣٤، المعقودة في ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله التقرير الآخر المقدم من الأمين العام، المؤرخ ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لها الحق في التصويت. ثم وُجّه الرئيس (جيبوتي) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة^{٥٩}. وتلا تنقيحاً يجب إدخاله على مشروع القرار بصيغته المؤقتة. ووجّه أيضاً انتباه أعضاء المجلس إلى رسالة مؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للمليزيا لدى الأمم المتحدة^{٦٠} أكدت فيها حكومة بلده على أهمية إيجاد ممارسة أو إنشاء آلية تسمح بالتشاور المباشر الوثيق بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، وطرح إمكانية أن تشمل تلك الممارسة أو الآلية عمليات أخرى لحفظ السلم.

المقرر المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ (الجلسة ٣٣٣٤): القرار ٨٩٧ (١٩٩٤)

في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٨٨٦ (١٩٩٣) المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً آخر عرض فيه سرداً للتقدم الذي أحرزته عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في تنفيذ ولايتها، وأوجز فيه آراءه بشأن مواصلتها لعملها^{٥٧}.

وقال الأمين العام في التقرير إنّه في حين أحرزت عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال قدراً من التقدم في الوفاء بولايتها في الميادين السياسية والإنسانية والأمنية فإنّ ولاية العملية لم تنجز بأكملها إذ أنّه يرى أنّ ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لن تكون قد أُجرت إلّا عندما يتم تنفيذ اتفاق أديس أبابا المؤرخ آذار/مارس ١٩٩٣ تنفيذاً كاملاً، ويتوّج بإجراء انتخابات عامة وإقامة حكومة منتخبة انتخاباً شعبياً. ويتوقف ذلك على استيفاء شرطين لازمين: توفير روح التعاون والتوافق والالتزام من جانب الشعب الصومالي والمشاركة المستمرة للمجتمع الدولي. وفي ما يتعلق بالمجتمع الدولي، فإنّه أظهر دليلاً كافياً على ما يساوره من قلق لمعاناة شعب الصومال، بيد أنّ هناك علامات واضحة للضجر لدى المجتمع الدولي مع استمرار دعوته إلى تقديم مثل هذه المساعدات من خلال الأمم المتحدة. وبرغم ذلك، فإنّ الأمين العام على اقتناع بأن المجتمع الدولي لا يرغب في التنصل من مسؤوليته تجاه الشعب الصومالي. وأشار الأمين العام إلى أنّه في الاجتماع الإنساني الرابع المعقود في أديس أبابا في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أكد ممثلو المانحين مجدداً على رغبتهم في مساعدة الصومال في عملياته الوطنية للإصلاح والتعمير. ولكنهم أوضحوا أنّ عرضهم للالتزام بتقديم موارد أخرى مشروط بدور الصوماليين في التوصل إلى مصالحة وطنية وإقامة مستويات دنيا للأمن، على الأقل. وفي ما يتعلق بالأمين العام فإنّ موقفه واضح: على المجتمع الدولي ألا يتخلى عن شعب الصومال ما دامت الغالبية العظمى منه ترغب في وجود الأمم المتحدة.

ودكر الأمين بالخيارات الثلاثة التي اقترحها في تقريره السابق إلى مجلس الأمن، والمتعلقة بولاية وعمل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وأوصى بالخيار الثاني^{٥٨}، على الرغم من أنّه يجبّد الخيار الأول. وفي إطار الخيار الثاني، لن تستخدم عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وسائل قسرية، ولكنها سوف تستند إلى التعاون مع الأطراف الصومالية. وسوف تضطلع عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بحماية الموانئ والمطارات الهامة في البلد، فضلاً عن الهياكل

^{٥٩} S/1994/115.

^{٦٠} S/1994/120.

^{٥٧} S/1994/12.

^{٥٨} S/26738، الفقرات ٩١ إلى ٩٧.

عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وقال إنّه يثق في أنّ عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ستكون ناجحة فقط عندما يتم على أتم وجه تنفيذ اتفاقيتي أديس أبابا المبرمتين في كانون الثاني/يناير وأذار/مارس ١٩٩٣، وعندما يتم إجراء الانتخابات العامة، وعندما تتولى السلطة حكومة منتخبة وفقاً لرغبات السكان. ويشعر وفد بلده بالقلق حيث إنّ الحالة الحرجة التي يعيشها الصومال قد تصبح بالغة الصعوبة إن لم يندرج الانسحاب المتزامن لبعض الوحدات العسكرية المشاركة في العملية في إطار خطة يمكنها أن تكفل للعملية الوسائل الضرورية كي تضطلع بمهامها. ويشجع وفد بلده الأمين العام على تكثيف اتصالاته الجارية الآن مع بعض الدول وأن يطلب منها الإسهام في عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، والتي بموجب الفصل السابع من الميثاق ستواصل العمل لإكمال ولايتها المنصوص عليها في الفقرة ٢ من مشروع القرار. ويعتقد وفد بلده كذلك أنّه يتعين على عملية الأمم المتحدة الثانية أن تستمر في العمل كمحفّز للحوار السياسي الناجح بين الأطراف، وفي هذا الإطار، يولي وفد بلده أهمية قصوى للاتصالات التي قد يقيمها الأمين العام مع الأطراف الصومالية، عملاً بالفقرة ١٣ من مشروع القرار، بهدف وضع جدول زمني لتنفيذ اتفاقي أديس أبابا^{٦٣}.

وذكر ممثل الصين أنّ التجارب والدروس المستخلصة من عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال دلّلت على أنّ السبيل الأساسي والفعال لتسوية المسألة الصومالية هو من خلال الوسائل السلمية. فاللجوء إلى الأعمال العسكرية القسرية لن يؤدي إلا إلى تعقيد الأمور. والخيار الثاني الذي أوصى الأمين العام به يتسق أيضاً مع هذا المبدأ الذي ينادي بعدم استخدام التدابير القسرية لتحقيق نزع السلاح من جانب الأطراف الصومالية نفسها. وتفهم الصين أنّ مشروع القرار، في جوهره، لا يتعارض مع هذا المبدأ أيضاً^{٦٤}.

وبعد ذلك طُرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقّحة شفويّاً في شكله المؤقت، واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٩٧ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وإذ يعيد تأكيد ما قرره في قراره ٨٨٦ (١٩٩٣) المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ باستمرار عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤،

وقبل التصويت، ذكر ممثل نيجيريا أنّ المجتمع الدولي يواجه مرة أخرى المسألة الحاسمة - مسألة ما إذا ينبغي للأمم المتحدة الابتعاد تماماً عن الصومال. وأكد أنّه، حفاظاً على مصداقية المنظمة وعلى المصلحة العليا للشعب الصومالي، لا يمكن لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال أن تشد الرحال ببساطة وتغادر الصومال. ولا بد للمجلس أن يواصل مساعدة الشعب الصومالي، ليكون في مقدوره التغلب على مصاعبه وليتمكن ذلك البلد من أن ينضم مرة أخرى إلى المجتمع الدولي في سلام وكرامة. غير أنّه من المهم، كما هو واضح بجلاء في مشروع القرار، أن يضطلع الشعب الصومال ذاته بالدور القيادي في الجهود المبذولة من أجل المصالحة السياسية وإعادة التأهيل والتعمير في الصومال. وتقدر حكومة بلده تمام التقدير إعادة تأكيد مشروع القرار على التزامات الدول بالتنفيذ الكامل لحظر تسليم أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال. ويشرّ حكومة بلده أيضاً أنّ مشروع القرار الحالي يؤكد تأكيداً كبيراً على ضرورة ضمان سلامة وحماية موظفي عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال الذين سيقون هناك في إطار الولاية المنقّحة. ومن المهم أيضاً أن تحافظ عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، مهما كان المستوى المحدّد لقوتها بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤، على القدرة للاضطلاع بفعالية بمهامها بعد إعادة تحديدها^{٦٥}.

وقال ممثل باكستان إنّ مشروع القرار أتى نتيجة حوار ومناقشات مكثفة دارت في ما بين أعضاء المجلس. وأوضح أنّ الولاية الجديدة التي ستعطى الآن لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ستكون أكثر تواضعاً من الولاية التي كانت تعمل في ظلها من قبل. وفي إطار الولاية الجديدة فإنّ المسؤولية عن استعادة وصون القانون والنظام في البلد تقع على الشعب الصومالي وحده، بمساعدة عملية الأمم المتحدة الثانية. ومن الواضح تماماً في القرار أنّه في حالة الاقتتال بين الفصائل، فإنّ عملية الأمم المتحدة الثانية لن تتدخل. والواضح أيضاً أنّها لن تقوم إلاّ بتشجيع ومساعدة الأطراف الصومالية في عملية نزع السلاح، وليس من المطلوب منها إنفاذ عملية نزع السلاح أو أيّة أحكام أخرى واردة في اتفاق أديس أبابا. ومن البديهي أنّ هذا يعني أنّ الأطراف الصومالية أنفسها لا بد أن تتحمل مسؤولية أكبر عن إنشاء مؤسسات سياسية قابلة للاستمرار، وأحوال طبيعية في بلدها. وبالنسبة لهذا البلد فإنّ هذا تطور في الاتجاه الصحيح. وباكستان، بوصفها من البلدان المساهمة بقوات، ممتنة أيضاً لأنّ مشروع القرار أكد بوضوح أنه سيتم وضع جميع الوسائل المادية والإمكانات العسكرية تحت تصرف عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لتمكينها من أن تدافع عن أفرادها^{٦٦}.

وأوضح ممثل رواندا اعتقاده بأن المجتمع الدولي، الذي استثمر الكثير في الصومال، ينبغي أن يبذل كل ما في وسعه من أجل استمرار

^{٦٣} المرجع نفسه، الصفحات ١٥ إلى ١٧.

^{٦٤} المرجع نفسه، الصفحتان ١٧ و ١٨.

^{٦٥} S/PV.3334، الصفحات ٥ إلى ٩.

^{٦٦} المرجع نفسه، الصفحات ٩ إلى ١٢.

وإذ يعتبر أن الحالة في الصومال لا تزال تهدد السلم والأمن، وإذ يضع في اعتباره الظروف الاستثنائية، بما في ذلك افتقار الصومال إلى حكومة، وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام؛

٢ - يوافق على توصية الأمين العام بأن تستمر عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، بالشكل المحدد بصفة خاصة في الفقرة ٥٧ من تقريره، بولاية منفتحة للقيام بما يلي:

(أ) تشجيع الأطراف الصومالية ومساعدتها على تنفيذ اتفاقي أديس أبابا، لا سيما في سعيها المشترك إلى نزع السلاح واحترام وقف إطلاق النار؛

(ب) حماية الموانئ والمطارات الكبرى والهياكل الأساسية الرئيسية وتأمين خطوط الاتصال التي لا غنى عنها لتقديم الإغاثة الإنسانية ومساعدات التعمير؛

(ج) مواصلة الجهود لتقديم الإغاثة الإنسانية إلى كل من يحتاجها في جميع أنحاء البلد؛

(د) المساعدة في إعادة تنظيم الشرطة والنظام القضائي في الصومال؛

(هـ) المساعدة في إعادة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم وتوطينهم؛

(و) المعاونة أيضاً في العملية السياسية الجارية في الصومال، التي ينبغي أن تنتهي بإقامة حكومة منتخبة ديمقراطياً؛

(ز) توفير الحماية لأفراد الأمم المتحدة ومنشأتها ومعداتها، وللأفراد العاملين في وكالات الأمم المتحدة وفي المنظمات غير الحكومية التي تقدم الإغاثة الإنسانية ومساعدات التعمير، ومنشأتها ومعداتها؛

٣ - يَؤدّن بالتخفيض التدريجي لقوة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال إلى مستوى لا يتجاوز ٢٢ ٠٠٠ فرد، بالإضافة إلى عناصر الدعم اللازمة، على أن يستعرض مستوى القوة عند تجديد ولايتها في المرة القادمة؛

٤ - يَؤدّد، في هذا السياق، الأهمية الحيوية لأنّ توضع تحت تصرف عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال الوسائل المادية والإمكانات العسكرية اللازمة لتمكينها من النهوض بمسؤولياتها بطريقة فعّالة فضلاً عن الدفاع الفعّال عن أفرادها في حالة تعرضهم لهجوم مسلح،

٥ - يوافق أيضاً على إعطاء الأولوية لتوجيه الموارد الدولية للتعمير إلى المناطق التي يستتب فيها الأمن وإلى المؤسسات الصومالية المحلية التي هي على استعداد للتعاون مع المجتمع الدولي في وضع أولويات للتنمية طبقاً للإعلان الصادر عن المؤتمر الإنساني الرابع في أديس أبابا على نحو ما ورد في الفقرتين ٢٣ و ٢٤ من تقرير الأمين العام؛

وإذ يشدّد على الأهمية التي يوليها المجلس لقيام الأطراف الصومالية، بنيتة حسنة، بالوفاء بالالتزامات والاتفاقات التي تتعهد بها، وإذ يؤكد مرة أخرى أنّ الاتفاق العام الموقع في أديس أبابا في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، واتفاق أديس أبابا الذي تم التوصل إليه في الدورة الأولى للمؤتمر المعني بالمصالحة الوطنية في الصومال الذي وقّع في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٣ ("اتفاقاً أديس أبابا") يشكلان أساساً لحل المشاكل في الصومال،

وإذ يضع في اعتباره احترام سيادة الصومال وسلامه أراضييه وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وإذ يسلم بأن شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية عن إقامة المؤسسات السياسية الوطنية القابلة للبقاء وعن تعمير بلده،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه للأنباء التي تواترت عن عودة الفصائل الصومالية إلى تسليح نفسها وأن ثمة تعزيزاً للقوات يجري حالياً في بعض مناطق الصومال،

وإذ يدين استمرار حوادث القتال وقطع الطُرق في الصومال، وإذ يدين بخاصة أعمال العنف والمجمات المسلحة ضد الأشخاص المشتركين في الجهود الإنسانية وجهود حفظ السلام،

وإذ يَؤدّد ما لقيام الأطراف جميعاً بنزع سلاحها من أهمية في التوصل إلى سلم واستقرار دائمين في الصومال،

وإذ يشيد بالعاملين في حفظ السلام وفي المجال الإنساني من عدّة بلدان الذين قُتلوا أو أصيبوا بجراح في أثناء الخدمة في الصومال، وإذ يَؤدّد من جديد، في هذا السياق، الأهمية التي يوليها المجلس لسلامة وأمن أفراد الأمم المتحدة وغيرهم من العاملين في مجال الإغاثة الإنسانية وحفظ السلام في جميع أنحاء الصومال،

وإذ يَؤدّد أهمية قيام الشعب الصومالي بإنشاء مجالس نيابة للمقاطعات والأقاليم ومجلس وطني انتقالي، فضلاً عن إعادة إنشاء قوة للشرطة ونظام قضائي لاستعادة النظام العام في جميع أنحاء الصومال،

وإذ يرحب بالجهود المبذولة في المؤتمر الإنساني الرابع المعقود في أديس أبابا، وإذ يعيد تأكيد التزام المجتمع الدولي بمساعدة الشعب الصومالي على تحقيق المصالحة السياسية والتعمير،

وإذ يرحب أيضاً بالاتصالات والمشاورات السياسية الدائرة بين ممثلي مختلف الأطراف في الصومال بغية إيجاد حلول للمسائل المعلقة والمنزعات القائمة في ما بينهم وتعزيز عملية المصالحة السياسية،

وإذ يَؤدّد ويؤيد الجهود الدبلوماسية الجارية التي تبذلها المنظمات الدولية والإقليمية والدول الأعضاء، ولا سيما الموجود منها في المنطقة لتعزيز جهود الأمم المتحدة في إقناع الأطراف الصومالية بالتوصل إلى تسوية سياسية،

وإذ يَؤدّد من جديد الهدف المتمثل في إنجاز عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال مهمتها بحلول آذار/مارس ١٩٩٥،

الدولي. والولايات المتحدة تؤيد بقوة تركيز المساعدة إقليمياً مع إعطاء الأولوية للمناطق التي تنعم بالأمن في البلد، وحيث تكون المؤسسات المحلية مستعدة للتعاون. كما يوضح القرار أنّ هناك عملاً يجب الاضطلاع به لإرساء الأساس للعودة إلى القانون والنظام، عن طريق دعم برامج إنشاء قوة الشرطة في الصومال ونظامها القضائي^{٦٥}.

وقال مندوب المملكة المتحدة إنه بمقتضى القرار الذي اعتمد للتو، فإنّ عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال التي ظلت إحدى أكبر عمليات حفظ السلام التي اضطلعت بها الأمم المتحدة حتى الآن وأكثرها تعقيداً وتكلفة، ستعمل بموجب ولاية منقّحة أكثر واقعية، كما أنّ إعادة بناء الصومال لا يمكن أن تكون مرهونة بعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال أو بالمجتمع الدولي: بل يجب أن يقوم بها الشعب الصومالي نفسه. وتشعر حكومة بلده بالقلق الشديد إزاء الأنباء عن قيام بعض الفصائل الصومالية بإعادة تسليح نفسها، وإزاء زيادة الاضطرابات واللصوصية بين العشائر، وإزاء تجدد زيادة العنف والهجمات ضد العاملين في مجال الإغاثة الإنسانية. وقال في هذا الصدد إنّ القرار أعطى عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ولاية واضحة لتقدم الحماية ليس لأفراد الأمم المتحدة ومنشأتها فحسب بل أيضاً للمنظمات غير الحكومية التي تقدم الإغاثة الإنسانية لشعب الصومال. وثمة نقطة أخرى تهم حكومة بلده بوجه خاص، هي ضرورة ضمان وجود تنسيق بين عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ومختلف الهيئات العاملة في عملية الإنعاش والتعمير في الصومال، بخطوط واضحة للمسؤولية^{٦٦}.

وذكر ممثل البرازيل أنّ البرازيل ارتأت دائماً أنّ المجلس ينبغي أن يتجنب الاستناد إلى سلطاته الاستثنائية المخوّلة له في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة إلّا في ظل ظروف استثنائية واضحة، كما في حالة الصومال الفريدة. وحتى في هذه الحالة ينبغي أن يتصرف المجلس بحلم كبير، ساعياً إلى التقليل من استعمال هذه السلطات بقدر الإمكان. ومن هنا يرحب وفد بلده بحقيقة أنّ نص القرار يجعل من الواضح أنّ مجلس الأمن يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لسبب وحيد هو الظروف الاستثنائية جداً السائدة في الصومال، بما في ذلك بصفة خاصة عدم وجود حكومة وطنية. ويفهم وفد بلده أنّ الإشارة إلى الفصل السابع تنطبق فقط على جوانب القرار التي تقع بوضوح تحت أحكام ذلك الفصل من الميثاق^{٦٧}. وذكر ممثل الاتحاد الروسي أنّ وفد بلده يرى أنّ قوة الدفع الرئيسية للقرار تتمثل في أنّه ينقل التركيز إلى تحريك الجوانب السياسية لعمل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، وإلى تهيئة الظروف المؤاتية لتمكين الصوماليين من

٦ - يركّز على الأهمية التي يوليها المجلس لإزالة الألغام، ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل بدء عمليات إزالة الألغام حيثما أمكن بغير إبطاء؛

٧ - يطلب إلى جميع الأطراف في الصومال التعاون تعاوناً كاملاً مع عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال واحترام ترتيبات وقف إطلاق النار والتعهدات الأخرى التي التزمت بها؛

٨ - يطالب جميع الأطراف في الصومال بالامتناع عن أي عمل من أعمال الترويع أو العنف الموجه ضد العاملين في المجالات الإنسانية أو أعمال حفظ السلام بالصومال؛

٩ - يركّز من جديد التزامات الدول بالتنفيذ الكامل للحظر الذي فرضته الفقرة ٥ من القرار ٧٣٣ (١٩٩٢) على تسليم أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال؛

١٠ - يثني على الأمين العام وعلى ممثله الخاص وأفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لما يبذلونه من جهود لتحسين أحوال الشعب الصومالي وتشجيع عملية المصالحة السياسية والإنعاش والتعمير؛

١١ - يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي أسهمت بقوات أو بتقديم مساعدات سوقية أو غيرها من المساعدات إلى عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال أو عرضت أن تفعل ذلك، ويشجع الدول بوسعها أن تسهم بقوات وأفراد مدنيين ومعدات وبالدمع المالي والسوقي، على أن تفعل ذلك بصورة عاجلة من أجل تعزيز قدرة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال على الاضطلاع بولايتها؛

١٢ - يعرب عن تقديره أيضاً للدول التي ساهمت بالمساعدات الإنسانية أو قدمت الدعم للبرامج القضائية الصومالية ويشجعها على تقديم المزيد من المساهمات على أساس عاجل؛

١٣ - يطلب إلى الأمين العام أن ينظر، بالتشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية، في إقامة اتصالات مع الأطراف الصومالية بغية التوصل إلى جدول زمني متفق عليه لتنفيذ اتفاقي أديس أبابا، بما في ذلك الهدف المتمثل في إكمال العملية بحلول آذار/مارس ١٩٩٥؛

١٤ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم له، بمجرد أن تسمح الحالة بذلك، وعلى أي حال قبل ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤ بفترة كافية، تقريراً عن الحالة في الصومال وعن تنفيذ هذا القرار؛

١٥ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت، أكدت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية على النقاط التالية: أولاً، أنّ القرار يذكر بوضوح ما ظل يردده العديد من أعضاء المجلس منذ مدة، وهو أنّ شعب الصومال يجب أن يتحمل المسؤولية عن المصالحة الوطنية وإعادة تعمير بلده. ثانياً، يجب أن تتوقف الهجمات التي تشن على الذين يوفرون الإغاثة الإنسانية والمساعدة في إعادة التعمير. ثالثاً، وإذ تستمر جهود الصوماليين في سبيل تحقيق المصالحة الوطنية والأمن، هناك دور يجب أن يلعبه المجتمع

^{٦٥} المرجع نفسه، الصفحات ٢١ إلى ٢٣.

^{٦٦} المرجع نفسه، الصفحتان ٢٢ و ٢٣.

^{٦٧} المرجع نفسه، الصفحات ٢٣ إلى ٢٧.

ويعتقد أعضاء المجلس أنّ التقرير يبين ما تتسم به عملية الأمم المتحدة في الصومال من تعقيد وصعوبة. وقد تعلمنا منه دروساً كثيرة، وسوف يكون بمقدور مجلس الأمن الاستفادة من تلك التجربة في عمليات حفظ السلم المقبلة.

وأغدو ممتناً لو تسنى تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن في نفس وقت تعميم التقرير.

المقرر المؤرخ ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤ (الجلسة ٣٣٨٥): القرار ٩٢٣ (١٩٩٤)

في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٨٩٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً لاحقاً عن عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال^{٦٨} أبلغ فيه عن جملة أمور منها التطورات في الصومال في ما يتعلق بالوضع السياسي.

وأشار الأمين العام في التقرير إلى أنّه في أعقاب اتخاذ القرار ٨٩٧ (١٩٩٤)، اكتسبت العملية السياسية المتصلة بالمصالحة الوطنية في الصومال قوة دافعة جديدة. وأفاد بأن مثله الخاص بالنيابة بدأ مبادرة لتطبيع العلاقة بين عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال والتحالف الوطني الصومالي. وأقنع أيضاً الزعماء الصوماليين، ومنهم الجنرال عبيد رئيس التحالف الوطني الصومالي والسيد علي مهدي، المتحدث باسم مجموعة ال-١٢، بالاجتماع في نيروبي في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٤ لإجراء مشاورات بهدف الحصول على اتفاق بشأن إيقاف الأعمال القتالية لأجل غير مسمى ووضع حل طويل الأجل لمشاكل جوبا السفلى. وتوج الاجتماع بالتوقيع على إعلان نيروبي في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤ الذي اتفق فيه الجانبان على عقد مؤتمر مصالحة وطنية في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٤ لانتخاب رئيس ونواب للرئيس ولتعيين رئيس للوزراء. وسيقوم المؤتمر أيضاً بإكمال واستعراض تشكيل السلطات المحلية حيثما اقتضى الأمر، وإنشاء سلطة قضائية مستقلة. وفي ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٤، وقّع أعضاء لجنة مشتركة تمثل التحالف الوطني الصومالي والحركة الوطنية الصومالية على اتفاق يدعو إلى عقد مؤتمر مصالحة في جوبا السفلى في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ في كيسمايو. وافتتح المؤتمر في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٤.

وقال الأمين العام أيضاً إنّهُ على الرغم من جهود المصالحة السياسية، على الصعيدين الوطني والإقليمي، فإنّ الحالة الأمنية في الصومال ظلت تتدهور. وتعيد الفصائل المسلحة التسلّح وارتفع معدّل اللصوصية. ومع ذلك، ذكر أنّ الحالة لا تخلو تماماً من الأمل. فمن ناحية، أعربت الأطراف الصومالية عن الالتزام الجماعي بتحقيق نزع السلاح ووقف دائم لإطلاق النار بصورة طوعية. ومن الناحية الأخرى،

التوصل إلى تسوية سياسية مستقرة على أساس اتفافي أديس أبابا. وأحد العناصر الهامة الأخرى في مشروع القرار هو التخفيض التدريجي لمستوى قوة العنصر العسكري لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، كما أنّ وفد بلده يرى أنّ مفتاح التسوية المبكرة للصراع موجود في أيدي الشعب الصومالي ذاته. وبالإضافة إلى جهود الأمم المتحدة، ينبغي الاستفادة بفعالية أكثر من منظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات الإقليمية الأخرى، والبلدان المجاورة للصومال، وجميع الدول المهتمة الأخرى^{٦٨}.

وذكر الرئيس، بصفته ممثل جيبوتي، أنّ العوامل الحاسمة تتمثل في الانسحاب الوشيك لبلدان تظلع بدور أساسي وفي المعارضة الشديدة من جانب بعض الفصائل لاتفافي أديس أبابا، بما في ذلك الدور المسند إلى الأمم المتحدة. وقد أدت تلك العوامل مجتمعة إلى توليد الإحساس بانعدام الأمن والخوف في ما بين جميع عناصر المجتمع الصومالي، الأمر الذي أدى إلى إعادة التسلّح وانعدام الأمن وتوقف المعونة الإنسانية. وذكر أيضاً أنّ قوى السلم والتنمية والديمقراطية قوية. ويجب رؤية الأمم المتحدة، في ما تبقى من ولايتها، وهي تدعم تلك القوى في المؤسسات وفي مجالات إعادة البناء وتقديم المعونة. وسيكون هناك أمل أكثر إذا ظهر اتفاق إقليمي على مستقبل سلمي للصومال. وبرغم أنّه لم يجد إشارة واضحة في القرار إلى المسؤولين عن الوضع القائم والقيود المفروضة على إحراز التقدم في الصومال، وبياناً أوضح لمقاصد الأمم المتحدة وتأكيدها على ضرورة الوفاء بالالتزامات السابقة، فإنّه أيد القرار^{٦٩}.

المقرر المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤: رسالة موجهة إلى الأمين العام من الرئيس

برسالة مؤرخة ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤^{٧٠}، أعلم رئيس مجلس الأمن الأمين العام بما يلي:

لقد تلقى أعضاء مجلس الأمن تقرير لجنة التحقيق المنشأة عملاً بالقرار ٨٨٥ (١٩٩٣) للتحقيق في الهجمات المسلحة عن أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.

وطلب مني المجلس أن أنقل إليكم قراره الذي مؤداه أنّ التقرير ينبغي أن يعمم الآن كوثيقة من وثائق مجلس الأمن على النحو المعتاد.

وطلب مني المجلس أيضاً أن أبدى شكره على تقرير اللجنة.

وجدير بالذكر أنّ الكثير من المقترحات الواردة في التقرير قد نفذها فعلاً

كل من عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ومجلس الأمن.

^{٦٨} المرجع نفسه، الصفحتان ٣١ و ٣٢.

^{٦٩} المرجع نفسه، الصفحات ٤٤ إلى ٤٨.

^{٧٠} S/1994/652.

إلى نص مشروع القرار كان قد أُعد خلال مشاورات المجلس السابقة.^{٧٢}

وقبل التصويت، قال ممثل رواندا إنّه من المزعج أنّه رغم الجهود المبذولة على الصعيدين الإقليمي والوطني من أجل الوفاق السياسي، تتفاقم الحالة الأمنية. وأشار إلى القتال الذي يتواصل بين الفصائل الصومالية، فضلاً عن الدرجة العالية من اللصوصية وحث المجلس على الشروع في الوُزَع الكامل للقوة المأذون بها التابعة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، المقدرّة بـ ٢٢ ٠٠٠ جندي، وتزويد هذه القوة بالوسائل الإدارية والمادية اللازمة للوفاء بولايتها. وقال إنّ من الحتمي القيام بعمل جماعي بغية دعم الجهود التي يبذلها الشعب الصومالي من أجل إعادة بناء الهيكل السياسي والاجتماعي - الاقتصادي لبلده. ولهذا السبب، يؤيد وفد بلده مشروع القرار.^{٧٣}

وقال ممثل باكستان إنّه في حين يشعر بالقلق إزاء تدهور الحالة الأمنية في الصومال، لا يسعه تجاهل العناصر الإيجابية التي تحققت على مدى الأشهر القليلة الماضية، وفي مقدمة هذه العناصر الالتزام المعلن من جانب الأطراف الصومالية بمواصلة السير على طريق المصالحة. وقال إنّ وفد بلده كان راعياً في قبول توصية الأمين العام بتحديد ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال لمدة ستة أشهر، ومع ذلك، شعر أنّ قضية تخفيض مدة التمديد إلى أربعة أشهر مقنعة على نحو مماثل. وأكد أنّه لا ينبغي النظر إلى ذلك على أنّه تراجع في التزام المجتمع الدولي بشعب الصومال، بل إنّه يمثل الرغبة في إقناع الأطراف الصومالية بالإسراع في مساعيها الرامية إلى تحقيق هدف المصالحة الوطنية. وقال إنّ وفد بلده على اقتناع بأن من شأن التقدم الكافي خلال هذه الأشهر الأربعة أن يفضي إلى تجديد آخر لولاية عملية الأمم المتحدة الثانية.^{٧٤}

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٩٢٣ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ أيار/مايو ١٩٩٤،

وإذ يعيد تأكيد التزام المجتمع الدولي بمساعدة الشعب الصومالي على تحقيق المصالحة السياسية والتعمير،

وإذ يركّز في هذا السياق أنّ شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية عن تحقيق المصالحة الوطنية وإعادة بناء بلده،

استخدمت بعض الفصائل قوتها العسكرية في زيادة المناطق الخاضعة لسيطرتها من أجل تعزيز مواقفها التفاوضية. وقال إنّ جميع القادة الصوماليين ناشدوا عملية الأمم المتحدة في الصومال. أن تواصل دعم جهودهم في سبيل المصالحة والإنعاش، وقد مكّن هذا ممثله الخاص بالنيابة من الاضطلاع على مدى الأشهر القليلة الماضية بمبادرة سياسية. وأسفر ذلك عن استئناف الحوار وعودة العلاقة بين عملية الأمم المتحدة في الصومال والتحالف الوطني الصومالي إلى حالتها الطبيعية وصدور الإعلان الكبير الأهمية الذي اعتمدته الأطراف في نيروبي. وقال أيضاً إنّه مما يدعو للأسف أنّه حدثت حالات تأخير كبيرة في تنفيذ ذلك الاتفاق، وبناءً على ذلك تقرر عقد الاجتماع التحضيري لمؤتمر المصالحة الوطنية في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٤. ولم يحدد أي موعد لانعقاد مؤتمر للمصالحة الوطنية نفسه.

وقال الأمين العام إنّ إعلان نيروبي وصل بعملية الأمم المتحدة في الصومال إلى مرحلة حاسمة. والقضية التي تواجه مجلس الأمن الآن هي تمديد ولاية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، آخذاً في الحسبان الهدف الذي حدده المجلس في القرار ٨٩٧ (١٩٩٤) وهو أن تنجز عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال مهمتها بحلول آذار/مارس ١٩٩٥. ويعتقد الأمين العام أنّ من شأن تجديد الولاية أن ينم عن تصميم الدول الأعضاء على تحقيق رؤية الأمم المتحدة المتمثلة في مد يد المساعدة إلى الصومال وصولاً إلى المصالحة السياسية والتعمير الوطني والسلام، في حين أنّ اتخاذ قرار بإنهاء العملية الصومالية تدريجياً سيبدل على التخلي عن تلك الرؤية والمخاطرة بانزلاق البلد ثانية إلى الهاوية التي لم يكذب ينحو منها قبل أقل من عامين. وقال إنّ الشعب الصومالي جدير بأن تتاح له فرصة أخيرة، وأوصى مجلس الأمن بأن يعيد تأكيد الهدف الذي حدده في القرار ٨٩٧ (١٩٩٤) وهو أن تنجز عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال مهمتها بحلول آذار/مارس ١٩٩٥ وأن يمدّد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة ستة أشهر. وأوصى كذلك بأن يكون هذا التمديد بالعدد الراهن المأذون به البالغ ٢٢ ٠٠٠ فرد، وrehناً باستعراضات دورية للحالة السياسية والعسكرية وللتقدم المحرز نحو المصالحة. وقد وضعت هذه التوصيات على أساس افتراض أنّ القادة الصوماليين سيثبتون أنهم قادرون على السير في طريق المصالحة السياسية بل وراغبون في ذلك. وحثّ من أنّه إذا ثبت أنّ هذا الافتراض لا أساس له من الصحة، فلن يتوانى عن إبلاغ مجلس الأمن بذلك. وفي تلك الحالة لن يستبعد التوصية بأن ينظر المجلس في سحب قوة الأمم المتحدة جزئياً أو بالكامل. وعليه، أوعز إلى عملية الأمم المتحدة في الصومال بإعداد خطة شاملة للانسحاب الطارئ.

وفي الجلسة ٣٣٨٥، المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله التقرير اللاحق المقدم من الأمين العام في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٤. وفي أعقاب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لها الحق في التصويت. ثم وجّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس

^{٧٢} S/1994/638.

^{٧٣} S/PV.3385، الصفحتان ٣ و ٤.

^{٧٤} المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥.

إلى الأمين العام إعداد خيارات تتعلق بولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال وعملياتها في المستقبل؛

٣ - يثني على الأمين العام وممثله الخاص بالنيابة وأفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال للجهود التي يبذلونها لتحسين أحوال الشعب الصومالي وتشجيع عملية المصالحة السياسية والإنعاش والتعمير؛

٤ - يحث بقوة جميع الأطراف في الصومال على التعاون التام مع عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، وعلى تنفيذ الالتزامات والاتفاقات التي وقعتها هذه الأطراف، بما في ذلك تلك المتصلة بنزع السلاح طوعاً، وعلى مواصلة المفاوضات دون مزيد من التأخير بهدف تحقيق المصالحة الوطنية؛

٥ - يطالب جميع الأطراف في الصومال بالامتناع عن القيام بأية أعمال ترويع أو عنف ضد الأفراد الذين يشتركون في الأعمال الإنسانية أو أعمال حفظ السلام في البلد؛

٦ - يؤكد من جديد التزامات الدول بأن تنفذ على الوجه التام الحظر المفروض بموجب الفقرة ٥ من القرار ٧٣٣ (١٩٩٢) على توريد أي نوع من أنواع الأسلحة والمعدات العسكرية إلى الصومال؛

٧ - يرحب بالتقدم الذي أحرزته عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في وضع برامج للقضاء والشرطة، ويدعو إلى التعجيل بتلك البرامج؛

٨ - يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي أسهمت بقوات أو قدمت مساعدات سوقية أو غيرها إلى عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال أو عرضت القيام بذلك، ويشدد في هذا الصدد على الأهمية المستمرة لتوفير ما يلزم من قوات وموظفين مدنيين ومعدات ودعم مالي وسوقي لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لتمكينها من أداء ولايتها بفعالية؛

٩ - يعرب عن تقديره أيضاً للدول الأعضاء التي أسهمت بمساعدات إنسانية أو قدمت الدعم إلى برامج القضاء والشرطة الصومالية، ويشجع على تقديم مزيد من تلك المساهمات على سبيل الاستعجال؛

١٠ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت، قال ممثل الصين إن المجتمع الدولي ينبغي أن يواصل بذل كل جهد ممكن لمساعدة الشعب الصومالي في تحقيق مصالحة وطنية حقيقية. وأكد أن هذا هو الأساس من أجل إنهاء الحرب الأهلية واستعادة السلم في الصومال. وشدد في هذا الصدد على دور منظمة الوحدة الأفريقية الهام. وأشار إلى أنه ينبغي أن تقتيد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بمبدأ استخدام التدابير غير القسرية في القيام بولايتها، وأعرب عن اعتقاده بأن الحل النهائي للمسألة الصومالية يعتمد على الشعب الصومالي ذاته.^{٧٥}

وإذ يشدد على الأهمية التي يعلقها المجلس على قيام الأطراف الصومالية بالعمل بصورة جادة على تحقيق السلم والمصالحة الوطنية في بلدها وعلى وفائها، بحسن نية، بجميع ما التزمت به من تعهدات واتفاقات،

وإذ يرحب بالإعلان الصادر عن قادة المنظمات السياسية الصومالية، الموقع في نيروبي في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤، الذي ألزم الأطراف الصومالية، في جملة أمور، بإعادة إحلال السلم في جميع أنحاء الصومال، ووضع قواعد التصويت وإجراءاته ومعايير المشاركة في مؤتمر المصالحة الوطنية، وعقد مؤتمر للمصالحة الوطنية لانتخاب رئيس ونواب للرئيس ولتعيين رئيس للوزراء، وإنجاز واستعراض تشكيل السلطات المحلية، وإنشاء نظام قضائي مستقل،

وإذ يرحب أيضاً بانعقاد مؤتمر جوبا السفلى الإقليمي،

وإذ يساوره القلق، مع ذلك، إزاء التأخير في عملية المصالحة وإزاء تدهور حالة الأمن،

وإذ يدين استمرار حوادث القتل وقطع الطرق وبخاصة استمرار أعمال العنف والهجمات المسلحة ضد الأشخاص المشتركين في الجهود الإنسانية وجهود حفظ السلام،

وإذ يشيد بالقوات وموظفي المعونة الإنسانية من عدة بلدان الذين قُتلوا أو أُصيبوا بجراح في أثناء الخدمة في الصومال،

وإذ يعيد التشديد على الأهمية التي يعلقها المجلس على سلامة وأمن أفراد الأمم المتحدة وغيرهم ممن يعملون في مجال الإغاثة الإنسانية وحفظ السلام في جميع أنحاء الصومال،

وإذ يشيد بالأعمال الإنسانية التي تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في ظروف صعبة بهدف مساعدة شعب الصومال،

وإذ يحيط علماً بأن جميع القادة الصوماليين قد ناشدوا عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال أن تواصل دعم جهودهم في سبيل تحقيق المصالحة الوطنية والإنعاش،

وإذ يؤكد مجدداً الهدف المتمثل في أن تنجز عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال مهمتها بحلول آذار/مارس ١٩٩٥،

وإذ يقرر أن الحالة في الصومال لا تزال تشكّل تهديداً للسلام والأمن، ومراعاة منه للظروف الاستثنائية، بما في ذلك بصفة خاصة عدم وجود حكومة في الصومال، وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام؛

٢ - يقرر أن يجدد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة إضافية تنتهي في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، رهناً باستعراض يجريه المجلس في موعد لا يتجاوز ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ على أساس تقرير يقدمه الأمين العام عن المهمة الإنسانية التي تقوم بها عملية الأمم المتحدة في الصومال وعن الحالة السياسية وحالة الأمن في الصومال، وعن التقدم المحرز نحو تحقيق المصالحة الوطنية، حيث يمكن للمجلس، في ضوء ذلك التقرير والاستعراض، أن يطلب

^{٧٥} المرجع نفسه، الصفحة ٧.

الصوماليين تاركَةً إياهم لمصير لا يحدده الشعب الصومالي، وإنما الأطراف والأحزاب التي تسيطر على أدوات العنف والقسر في البلد، حتى وإن كانت تلك العناصر "وفقاً للإحصائيات من أصغر الأقليات عدداً". وقال إن وفد نيجيريا يرى أنّ الدعوة التي يوجهها القرار الذي اعتمد للتو إلى الأطراف بإبداء حُسن النية إذا ما أُريد ضمان استمرار دعم الأمم المتحدة في الصومال تحمل في طياتها ميزة كبيرة. إلا أنّ الوفد يعتقد كذلك أنّ الحالة في الصومال، بسبب الظروف الاستثنائية المحيطة بها - بما في ذلك بصفة خاصة عدم وجود حكومة - تستحق دراسة خاصة أكثر مرونة ولا يجب أن تعالج في نفس الإطار الذي تعالج فيه عمليات الأمم المتحدة الأخرى لحفظ السلم التي تتوافر فيها سلطات حكومية وغير حكومية ذات مصداقية. وحذّر من أنه سيكون من الخطأ أن تشرع الأمم المتحدة في المستقبل القريب - أي قبل حلول الموعد المبدئي المحدّد في آذار/مارس ١٩٩٥ بفترة طويلة - في إحراز نتائج سريعة دون أن تأخذ بعين الاعتبار ظروف الصومال الخاصة.^{٧٨}

المقرر المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤: رسالة موجّهة إلى الأمين العام من الرئيس

في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٩٢٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً لاحقاً عن عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال استعرض فيه الجهود التي بذلتها العملية لتحسين الحالة العامة في الصومال.^{٧٩}

وذكر الأمين العام في التقرير أنّ الحالة العامة في الصومال قد تدهورت منذ تقريره الأخير، وخاصة في مقديشو، بسبب استئناف القتال بين الفصائل وازدياد أعمال النهب. غير أنّ الحياة اليومية في كثير من الأقاليم تعود إلى مجراها المعتاد، كما أخذ الإنتاج الزراعي في الانتعاش، ويجرى إحراز تقدم في إعادة بناء المؤسسات، وبخاصة مؤسسات الشرطة والنظام القضائي. وعلى الرغم من هذه الدلائل الإيجابية، تسير عملية المصالحة بخطى بطيئة إلى حدّ أنّه لم يعد هناك ما يدعو للاعتقاد بأن هدف إنجاز هذه العملية بحلول آذار/مارس ١٩٩٥ يمكن تحقيقه. والإجراء المتكرر للمؤتمرات، وظهور مجموعات فرعية جديدة، وعدم وجود عملية مصالحة قد ولّد الانطباع بأن المحادثات بين الزعماء الصوماليين قد تستمر إلى ما لا نهاية. وأبلغ الأمين العام المجلس بأنّه طلب إلى ممثله الخاص أن يُعدّ تقييماً متعمقاً لإمكانات تحقيق المصالحة الوطنية في الصومال. وقرر أيضاً إجراء استعراض شامل لقدرات القوات الحالية لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وينوي، في هذا الصدد، أن يوفد بعثة خاصة ستقدم توصيات بشأن حجم القوة مستقبلاً.

وقال ممثل نيوزيلندا إنّ من الخطأ التام وصف ما جرى في الصومال على مدى الأشهر الأربعة الماضية وصفاً سلبياً. فهناك عدد من أوجه النجاح الملحوظة في مواجهة النكسات والأسباب التي تفسر المعدل البطيء للسير على الجبهة السياسية. وهذا ما يبرر اقتناع وفد بلده القوي بأن مجلس الأمن ليس لديه الأساس لرفض توصية الأمين العام بتمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة ستة أشهر أخرى. وما تحتاج إليه الصومال وعملية الأمم المتحدة في الصومال أكثر من أي شيء آخر في هذه المرحلة هو فترة من الاستقرار يمكن خلالها توطيد المكاسب التي تم تحقيقها ومعالجة المشاكل التي لا تزال قائمة بلا شك. وهناك من الأسباب القوية في سياق الإدارة المسؤولة لعمليات حفظ السلم - أسباب مالية وأسباب تتصل بالتخطيط السليم - ما يدعو مجلس الأمن إلى تجنب إخضاع شروط ولاية صيانة السلم لأطر زمنية مصطنعة موضوعة لاعتبارات سياسية. وهذا لا يعني إعطاء الأطراف الصومالية الحرية المطلقة في تأخير عملية المصالحة الوطنية إلى ما لا نهاية. فهناك في الصومال من يرحبون بفرصة التعجيل بخروج الأمم المتحدة ولو تم هذا نتيجة للإجراء الذي اتخذته المجلس المبرم، فسنكون قد ألحقنا ضرراً جسيماً بالشعب الصومالي وبالمهمة الإنسانية. وبينما أشار إلى أنّ المجلس ملتزم بالحفاظ على العملية الحالية حتى آذار/مارس ١٩٩٥، فإنّه قال إنّه ينبغي للمجلس أن يركّز اهتمامه على اعتبارات من قبيل أي نوع لوجود الأمم المتحدة ينبغي توحيه للصومال بعد آذار/مارس ١٩٩٥، وكيف يمكن تشكيلها لضمان أن يكون الانتقال إلى المرحلة القادمة سلساً ومفيداً للشعب الصومالي قدر المستطاع.^{٧٦}

وقال ممثل الولايات المتحدة إنّ القرار الذي اعتمد للتو يؤكد على أن صبر المجتمع الدولي حيال وتيرة التقدم نحو تحقيق المصالحة الوطنية أخذ ينفد، ويُعدّ بلاغاً موجهاً إلى المسؤولين بالدرجة الأولى عن عرقلة السير إلى الأمام. وذكر أنّ التعديل في مدة تجديد الولاية يجعلها أربعة أشهر والنص على إجراء استعراض للتقدم ليسا ممارسة لا معنى لها. ويؤيد وفد بلده الرسالة الشديدة اللهجة التي حاول الأمين العام إيصالها إلى الفصائل الصومالية وهي أنّه لن يتردد في أن يوصي بإنهاء هذه البعثة. وأكد أنّ المجتمع الدولي قد أنفق موارد ضخمة وضحي بأرواح كثيرة لمساعدة الصومال، وقال إنّّه في غياب مؤشرات واضحة بخلاف ذلك، فإنّ المجتمع الدولي ليس على استعداد لمواصلة تقديم المساعدة لشعب لا يرغب في مساعدة نفسه.^{٧٧}

وتساءل الرئيس، في بيانه الذي أدلى به بصفته ممثل نيجيريا، عن الإجراء الذي يتعين على المجتمع الدولي أن يتخذه. وتساءل عما إذا كان ينبغي للأمم المتحدة أن تقطع مساعدتها للصومال وأن تتخلى عن

^{٧٨} المرجع نفسه، الصفحات ١٢ إلى ١٤.

^{٧٩} S/1994/839.

^{٧٦} المرجع نفسه، الصفحات ٨ إلى ١٠.

^{٧٧} المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

الأمم المتحدة أيضاً اجتماعات مصالحة في ما بين العشائر على المستويات المحلية والقطاعية والإقليمية من أجل دفع عملية السلام إلى الأمام. وتضمنت هذه الاجتماعات اجتماع غلكايو (حزيران/يونيه ١٩٩٣)، ومؤتمر سلم جوبالاند (حزيران/يونيه - آب/أغسطس ١٩٩٣)، ومؤتمر المصالحة في منطقة جوبا السفلى (كيسمايو، حزيران/يونيه ١٩٩٤) ومؤتمر مصالحة ابسامي (دوبلي، حزيران/يونيه - تموز/يوليه ١٩٩٤)، وقد أدت هذه الاجتماعات، في مجملها، إلى تعزيز إمكانات تحقيق المصالحة الوطنية.

وذكر الأمين العام أنه من المسلم به عموماً أنّ النزاعات داخل عشيرة "هاويي" المسيطرة، التي ينتمي إليها كل من السيد على مهدي والجنرال محمد فرح عبيد، تشكل أكبر عقبة أمام المصالحة الوطنية وقد أعربا كلاهما عن رغبتهما في المشاركة في مؤتمر المصالحة داخل عشيرة "هاويي".

وقال الأمين العام إنّ مثله الخاص يرى أنه بتعاون الأطراف المعنية وبدعم المجتمع الدولي، ستتم المصالحة داخل عشيرة هاويي في الوقت المناسب لخلق مناخ إيجابي لعقد مؤتمر للمصالحة الوطنية وتشكيل حكومة مؤقتة في الربع الأخير من عام ١٩٩٤. وسيتيح هذا للحكومة الانتقالية ثلاثة أشهر لدعم الترتيبات الانتقالية المتفق عليها قبل إتمام مهمة عملية الأمم المتحدة في الصومال مع نهاية آذار/مارس ١٩٩٥. وفي حين يتفق الأمين العام مع تقييم مثله الخاص، فقد قال إنّّه ليست هناك علامة واضحة على أنه يجري التحضير حالياً لمؤتمر هاويي ومع ذلك، فقد وجّه تعليمات إلى مثله الخاص لكي يوفر كل ما يمكن توفيره من دعم للجهود التي تبذلها الأطراف المعنية من أجل عقد ذلك المؤتمر في الأسابيع القليلة المقبلة. وكانت هنالك أيضاً تطورات مقلقة يبدو أنّها تسلك مسلكاً معادياً للمصالحة الوطنية. فالفتتان المتعاديتان: المحالفة الوطنية الصومالية، والمحالفة الصومالية للإنقاذ، لا تزالان تشجعان وتسهلان إيجاد فصائل جديدة ليست أطرافاً في الاتفاقات التي انتهى إليها في أديس أبابا ونيروبي. وهذا التكاثر في الفصائل سيزيد من تعكير الآفاق أمام الاجتماع التحضيري، وأمام مؤتمر المصالحة الوطنية الذي سيعلن، ويجب التغلب عليه دون إبطاء.

وفي ما يتعلق بإمكانية تخفيض قوة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، أفاد الأمين العام بأن البعثة الخاصة قد أوصت بتخفيض القوة إلى ١٧ ٢٠٠ فرد بنهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ على أن لا يزيد عددها على ١٥ ٠٠٠ فرد بنهاية تشرين الأول/أكتوبر أو خلال تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وكانت قد نهبت إلى ضرورة التأييد ومراعاة الظروف لدى تقرير إجراء أي تخفيضات إضافية.

وقال الأمين العام إنّّه على ضوء ما تقدم، وبعد إجراء استعراض متأن للتقارير التي قدمها إليه مثله الخاص والبعثة الخاصة، انتهى إلى أنّه ينبغي للأمم المتحدة أن تواصل، خلال مدة أطول قليلاً، إعطاء القادة الصوماليين فرصة لإظهار استعدادهم للتعاون مع الأمم المتحدة وفي ما بينهم، توجيهاً لانتشال بلدهم من الهوة. ولذلك أوصى بما يلي: (أ) بأن

وبرسالة مؤرخة ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤^{٨٠}، أبلغ الرئيس الأمين العام بما يلي: استعرض أعضاء مجلس الأمن الحالة في الصومال على النحو المرتأى في القرار ٩٢٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤. وقد سهل من الاستعراض إلى حد كبير الطابع الشامل لتقريركم المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤.

ولاحظ أعضاء المجلس مع الارتياح المكاسب التي أحرزت في الصومال على الجبهة الإنسانية، بمساعدة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. وقد رحبوا أيضاً بالتقدم المحرز في مجال إعادة إنشاء جهازي الشرطة والقضاء الصوماليين وكذلك في أنشطة إزالة الألغام.

وأعضاء المجلس يشاطرونكم القلق البالغ إزاء التقدم الشديد الضآلة الذي سُجّل في عملية المصالحة الوطنية الصومالية منذ إعلان نيروبي المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤، وإزاء التدهور الذي حدث مؤخراً في حالة الأمن في الصومال وهم يعربون عن خيبة الأمل للتأجيل المتكرر لمؤتمر المصالحة الوطنية واجتماعه التحضيري، اللذين لم يُتفق بعد على مواعيد أو مكان انعقادهما.

ونظراً للحالة في الصومال الموصوفة في تقريركم، رأى أعضاء المجلس أنّ توجيهكم لممثلكم الخاص للصومال بإعداد تقييم متعمق لاحتمالات المصالحة الوطنية في الصومال يعتبر أنسب الطرق وأفضلها من حيث التوقيت. وقد رحبوا أيضاً بقراركم بإيفاد بعثة خاصة إلى الصومال وتقديم توصيات إلى مجلس الأمن بشأن حجم عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في المستقبل وذلك في أقرب وقت ممكن.

المقرر المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤١٨): بيان من الرئيس

في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عرض فيه تقييمه لاحتمالات المصالحة الوطنية في الصومال، وأفاد عن البعثة الخاصة التي أرسلها لمناقشة وتقديم توصيات بشأن إمكانية تخفيض مستوى القوات المخصصة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال^{٨١}.

وقال الأمين العام في التقرير إنّ الخلافات والنزاعات المستمرة بين الفصائل وعدم الاتفاق بشأن الطرائق العملية أدت إلى استحالة التوصل حتى الآن إلى اتفاق بشأن موعد ومكان الاجتماع التحضيري لعقد مؤتمر المصالحة الوطنية. وبالتالي تم تأجيل انعقاد مؤتمر المصالحة الوطنية الذي كان من المقرر عقده يوم ١٥ أيار/مايو ١٩٩٤ إلى أجل غير مسمى وبالإضافة إلى هذه الجهود على الصعيد الوطني، رعت

^{٨٠} S/1994/898

^{٨١} S/1994/977

ويشعر المجلس بببالغ القلق لعدم إحراز تقدم في المصالحة بين الفصائل الصومالية. وهو يعرب عن قلقه بوجه خاص لعدم انعقاد مؤتمر المصالحة الوطنية، الذي وافقت عليه الأطراف الخمسة عشر الموقعة على اتفاق أديس أبابا في نيروبي في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤ والذي كان مقرراً انعقاده في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٤. ويشي المجلس على جهود الممثل الخاص للأمين العام الرامية إلى إعادة تنشيط عملية المصالحة الوطنية، بما في ذلك من خلال تشجيع المبادرات والمؤتمرات المحلية والإقليمية. وفي هذا الصدد، يعلّق المجلس أهمية كبرى على التعجيل بتحقيق المصالحة بين العشائر، ولا سيما في ما بين بطون عشيرة "هاويي" باشتراك جميع المعنيين بالأمر.

ويشدّد المجلس على أنّ طبيعة واستمرار الدعم والموارد الدوليين اللذين يقدمهما المجتمع الدولي إلى الصومال، بما في ذلك استمرار وجود عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، يتوقفان إلى حد كبير على تصميم الأطراف الصومالية على تحقيق تسوية سياسية.

ويذكر المجلس الأطراف الصومالية بأن مستقبل بلدهم في أيديهم ويحثهم مرة أخرى على بذل كل الجهود لدفع عجلة عملية المصالحة السياسية في الصومال إلى الأمام.

ويرى المجلس أنّ التخفيض المبدئي المقترح من جانب الأمين العام في عدد قوات عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ملائم في الظروف السائدة في الصومال. ويشدّد على وجوب إيلاء الاهتمام في المقام الأول لضمان سلامة وأمن أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وغيرهم من الأفراد الدوليين، بما فيهم موظفو المنظمات غير الحكومية. وفي هذا السياق، يؤكد مسؤولية الأطراف الصومالية عن أمن وسلامة هؤلاء الأفراد.

ويدعو مجلس الأمن الأمين العام إلى أن يقدم إلى المجلس قبل ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بمدة كافية تقريراً موضوعياً عن الاحتمالات المتعلقة بالمصالحة الوطنية في الصومال وعن الخيارات التي يمكن الأخذ بها في ما يتعلق بمستقبل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.

المقرر المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤٣٢): القرار ٩٤٦ (١٩٩٤)

في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، قدّم الأمين العام إلى المجلس الجزء الأول من تقرير بشأن الحالة في الصومال عرض فيه وقائع التطورات الجديدة في المجالات السياسية والأمنية والإنسانية^{٨٣}.

وقال الأمين العام في الجزء الأول من التقرير إنّه منذ تقريره الأخير، أجرى ممثله الخاص مشاورات مكثفة مع السيد علي مهدي والجنرال

تبذل عملية الأمم المتحدة في الصومال كل ما في وسعها لتسهيل عقد مؤتمر "هاويي" قبل نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٤؛ (ب) بأن يتخذ قائد القوة تدابير فورية لتخفيض عدد أفراد القوة بـ ١٥٠٠، وفقاً لما توصي به البعثة الخاصة، ثم، بعد ذلك، لتقليل أفرادها إلى ١٥٠٠، من جميع الرتب، في أقرب فرصة ممكنة؛ (ج) على ضوء التقدم الذي يُحرز باتجاه المصالحة الوطنية حتى نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، سيقدم إلى مجلس الأمن، في موعد أقصاه ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، تقريراً عن مستقبل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال؛ (د) أن ينظر مجلس الأمن في الموافقة، الآن أو في وقت لاحق، على تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة في الصومال لمدة شهر واحد، حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، من أجل إفساح المجال لدراسة التقرير الذي سيقدمه في موعد أقصاه ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، واتخاذ إجراء بشأنه؛ (هـ) بانتظار ذلك، أن تُصاغ وتُنقح خطط للطوارئ تتناول المجموعة الكاملة من الخيارات المشار إليها في إطار (ج) أعلاه.

وفي الجلسة ٣٤١٨، المعقودة في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٤، أدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثله الصومال، بناءً على طلبها، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لها الحق في التصويت. ثم أعلن الرئيس (الاتحاد الروسي) أنّه قد أُذن له في أعقاب المشاورات التي أُجريت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، بأن يدلي بالبيان التالي باسم المجلس^{٨٤}:

يحيط مجلس الأمن علماً بتقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن بشأن الصومال وبالإحاطات المقدمة من الأمانة العامة.

إنّ مجلس الأمن، وقد رُوّعه مقتل سبعة جنود هنود وجرح تسعة آخرين، بالقرب من ببدوه في ٢٢ آب/أغسطس كانوا يعملون في عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، يدين بشدة هذا الهجوم المدبر على أفراد حفظ السلم التابعين للأمم المتحدة الذين كانوا يقومون بتقديم دعم ومساعدة أساسيين للمجهود الإنساني الذي يبذله المجتمع الدولي في الصومال تنفيذاً لولاية مجلس الأمن. ويعرب المجلس عن تعازيه لحكومة الهند وأسر الجنود الذين قدموا التضحية القصوى في مساعدة شعب الصومال.

ويعرب المجلس عن قلقه البالغ بشأن حالة الأمن المتدهورة في الصومال ويشجب الهجمات والمضايقات الموجهة ضد أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وغيرهم من الأفراد الدوليين العاملين في الصومال.

ويرى المجلس أنّ التوصل إلى تسوية سياسية دائمة ما زال شرطاً مسبقاً لا غنى عنه لإعادة السلم والأمن، وإقامة هيكل وخدمات الحكومة المركزية من جديد وبدء عملية الإنعاش والتعمير للبنية الاقتصادية والاجتماعية في الصومال.

^{٨٣} S/1994/1068؛ وقد صدر الجزء الثاني من التقرير في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر

١٩٩٤ تحت الرمز S/1994/1166.

^{٨٤} S/PRST/1994/46

وأشار الأمين العام إلى أنه يتوقع أن يكون في مقدوره أن يقدم إلى مجلس الأمن في منتصف تشرين الأول/أكتوبر الثاني من التقرير الذي يضم تقييماً لاحتمالات المصالحة الوطنية وتوصيات في ما يتعلق بمستقبل عملية الأمم المتحدة في الصومال. وعلى هذا فقد يود المجلس أن ينظر في تمديد الولاية الخاصة بعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لمدة شهر.

وفي الجلسة ٣٤٣٢، المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، أدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلة الصومال، بناءً على طلبها، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لها الحق في التصويت. ووجه الرئيس (إسبانيا) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار مقدّم من إسبانيا ورواندا^٤، وانضمت فرنسا ونيجيريا ونيوزيلندا والمملكة المتحدة إلى مقدمي مشروع القرار.

وبعد ذلك طرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء مع امتناع عضو واحد (الولايات المتحدة) عن التصويت، بوصفه القرار ٩٤٦ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير أيضاً إلى بيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس

١٩٩٤،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء تدهور البيئة الأمنية، وإذ يدرك بقوة الاعتداءات والمضايقات المرتكبة ضد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال والأفراد الدوليين الآخرين العاملين في الصومال، وإذ يشدّد على مسؤولية الأطراف الصومالية عن أمن وسلامة هؤلاء الأفراد،

وإذ يؤكد من جديد أنّ شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية عن تحقيق المصالحة الوطنية وعن إعادة بناء بلده،

وإذ يؤكد أنّ طابع الدعم والموارد الدوليين اللذين يلتزم بهما المجتمع الدولي تجاه الصومال ومدتهما، بما في ذلك استمرار وجود عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، يتوقفان إلى حد كبير على تصميم الأطراف الصومالية على تحقيق حل توفيق سياسي،

وإذ بحث، في هذا الصدد، الأطراف الصومالية على مضاعفة جهودها لإحراز تقدم في عملية المصالحة الوطنية في الصومال،

محمد فرح عيديد وإمام حراب بشأن الترتيبات المتعلقة بعقد مؤتمر السلام الخاص بعشيرة "هاويي" ومؤتمر المصالحة الوطنية. وقد أخطر إمام حراب مبعوثه الخاص بأنه سيكون من الضروري ترتيب اجتماعات منفصلة بين حبر جدير وبطون العشيرة الأخرى قبل الشروع في عقد جلسة عامة لمؤتمر السلام الخاص بعشيرة "هاويي" وعلى امتداد الأسابيع القليلة الماضية، عقد الإمام اجتماعات مع عدد من زعماء بطون العشيرة وقال الأمين العام إنّه، بشكل عام، يبدو أنّ مبادرات الإمام وغيره من زعماء عشيرة هاويي المعنيين كان لها أثر مفيد على الوضع الأمني في مقديشو. وقال إنّ زعيم مؤتمر المصالحة في جوبا السفلى ومؤتمر المصالحة في أبسامي واصلا الاجتماع سعياً إلى دمج عمليتي السلام لتعزيز السلم في كل من منطقتي جوبا السفلى وجوبا الوسطى. واجتمع رئيس الحركة الوطنية الصومالية برؤساء الفصائل السياسية الثلاثة الأخرى الموجودة في الشمال الغربي وأصدروا بياناً مشتركاً يعلن، بين أمور أخرى، أنّ انفصال الشمال ليس أمراً مجدياً ولا مستصوباً وأن مؤتمر المصالحة الوطنية الذي توخاه إعلان نيروبي قد تأخر كثيراً، وينبغي أن يعقد في موعد لا يتجاوز أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. واقترح البيان كذلك نظام حكم فيدرالي للصومال ونقل عرضاً من الفصائل الأربعة باستخدام مساعيها الحميدة للتوسط بين الفصائل الموجودة في الجنوب. وفي هذا الصدد، وصل إلى مقديشو يوم ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤ وفد مشترك للتوسط بين فصائل الجنوب. وكان الوفد يعترم كذلك الالتقاء بالإمام.

وذكر الأمين العام أنّه رهناً بتعاون جميع المعنيين، يمكن أن تؤدي الجهود التي تبذلها الأطراف الصومالية، بمساعدة من عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، إلى عقد مؤتمر للسلام داخل عشيرة هاويي. عقد الاجتماع التحضيري لمؤتمر المصالحة الوطنية في نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. بيد أنّه حذر من عدم التغاضي عن الصعوبات المثبطة التي أخرجت وأحبطت الجهود السابقة الرامية إلى تنفيذ اتفاق أديس أبابا ونيروبي. وبشأن الجوانب الأمنية، قال الأمين العام إنّه بالرغم من أنّ القوة ستواصل أداء المهام الرئيسية المسندة إليها بموجب الولاية الحالية، فقد بدأت الاعتبارات الأمنية تؤثر بالفعل في أداء عملية الأمم المتحدة في الصومال. ولهذا قرر قائد القوة تجميع القوات. ونتيجة لتجميع القوات وعملية التخفيض، فقد تم بالفعل سحب الجنود من عدّة مواقع وستستمر العملية، وبحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، ستكون عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، مركزة بصورة رئيسية، في ثلاثة أماكن هي: منطقة مقديشيو وبيدوه وكيسمايو. وحذر من أنّه بالرغم من أنّ القوة ستواصل حماية الموانئ والمطارات الرئيسية ومرافقة القوافل الإنسانية، فإنها لن تعود قادرة على توفير حماية دائمة لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في المواقع التي تم إخلاؤها.

مع ذلك لصالح القرار الذي اعتمد توأ على اعتبار أنّ ذلك يمكن أن يكون بمثابة الفرصة الأخيرة للشعب الصومالي لتجاوز محتته وحل مشاكله^{٨٦}.

وقالت ممثلة الولايات المتحدة إنّها كان هناك على امتداد الولاية الحالية لعملية الأمم المتحدة في الصومال، وهي الولاية التي مدتها أربعة أشهر، ثابتان اثان هما: استمرار تدهور الحالة الأمنية والانعدام التام للتقدم في عملية المصالحة السياسية. وفي حين أنّ البيئة الأمنية تزداد سوءاً، فإنّ الحالة السياسية لم تتحسن. وأكدت أنّ التركة الوحيدة للأشهر الأربعة الماضية تتمثل في "جملة من الوعود لم يتم الوفاء بها"، وأن حكومة بلدها لن تصغي إلى "تأكيد آخر على شهر واحد آخر وعلى مؤتمر واحد آخر". فحكومة بلدها لم تستطع أن تصوت لصالح مشروع القرار بما أنّه لم يسلم بضرورة المضي بالمهمة الحرجة المتمثلة في الانسحاب الآن. وفي الوقت نفسه، وبما أنّها تعي الحاجة إلى مواصلة الولاية من أجل حماية القوات خلال فترة الانسحاب، فإنّ حكومة بلدها لم تشأ أن تصوّت ضد التمديد. وقالت إنّها يحدها أمل وترقب وطيدان بأن يستخدم الأمين العام الأيام المقبلة لإنهاء التخطيط للانسحاب، وأن يقدم إلى المجلس، في تقريره التالي، اقتراحاً واقعياً بانسحاب منظّم وسريع. وقالت إنّها لا ترى سبباً لعدم تقديم هذا التقرير في المستقبل القريب، الأمر الذي يسمح لمجلس الأمن بأن ينظر ويبت في الانسحاب قبل نهاية التمديد لمدة شهر واحد^{٨٧}.

وقال الرئيس، بصفته ممثل إسبانيا، إنّ إسبانيا قد شاركت في تقديم مشروع القرار باعتبارها عضواً مسؤولاً في المجلس، وتعتبر أنّ أي قرار يؤثر على مستقبل أي عملية للأمم المتحدة لحفظ السلام، وبخاصة إن كانت بهذا القدر من الأهمية، لا يمكن تنفيذها باندفاع وبدون توافر جميع المعايير اللازمة. وأضاف قائلاً إنّ محتويات القرار رسالة واضحة إلى الفصائل الصومالية بأن صبر المجتمع الدولي قد نفذ^{٨٨}.

المقرر المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤: مذكرة من الرئيس

بمذكرة مؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^{٨٩}، أعلن الرئيس أنّه، أثناء المشاورات الجامعة التي أجراها المجلس في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر، قرر أعضاء المجلس إيفاد بعثة إلى الصومال. ووافق أعضاء المجلس على أن تكون البعثة التي ستغادر إلى الصومال في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ تتكون من سبعة أعضاء من مجلس الأمن

وإذ يلاحظ أنّ الأمين العام يعتزم أن يقدم إلى المجلس بحلول منتصف تشرين الأول/أكتوبر تقييمه لاحتمالات المصالحة الوطنية وتوصياته بشأن مستقبل عملية الأمم المتحدة في الصومال

١ - يقرر تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لمدة شهر واحد تنتهي في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، يقوم المجلس قبلها بإجراء دراسة شاملة لولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بغية البت في مستقبلها؛

٢ - يشجع الأمين العام على مواصلة وتكثيف الأعمال التحضيرية للتهيئات الطارئة المتعلقة بتنفيذ ما يمكن أن يتخذه المجلس من مقررات، بما في ذلك سحب عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في غضون إطار زمني محدد؛

٣ - يعلن استعداده للنظر في إرسال بعثة من المجلس إلى الصومال في الوقت المناسب لإبلاغ الأحزاب السياسية الصومالية مباشرة بآراء المجلس بشأن الحالة في الصومال وبشأن مستقبل وجود الأمم المتحدة هناك؛

٤ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت، أشار ممثل فرنسا إلى أنّ بلده سبق له أن أيدّ التخفيض التدريجي لقوات عملية الأمم المتحدة في الصومال بغية إنهاء هذه العملية في آذار/مارس ١٩٩٥، وأنّه لا يزال يؤيد ذلك، حتى أنّه على استعداد للمشاركة في مناقشة بشأن هذا الموضوع. وحذّر من أنّه سيكون قراراً خطيراً بالنسبة لمجلس الأمن أن ينهي قوة قبل أوانها. وقال إنّ بلده يدرك أنّ عدم إحراز تقدم نحو إيجاد حل سياسي في الصومال، وعجز القوة، يبرران إجراء مناقشة حقيقية ومستفيضة في مجلس الأمن - مناقشة ينبغي أن يتخذ على إثرها قرارات بشأن مستقبل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وإبقاء تواجد الأمم المتحدة في الصومال. وعلى أي حال، يرى بلده أنّه ينبغي للأمم المتحدة أن تواصل، بطريقة أو بأخرى، الاضطلاع بدور في الصومال، وذلك بغية توطيد المنجزات التي حققتها عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، من أجل تحقيق المصالحة الوطنية، إذا استطاعت المنظمة ذلك، وتوفير المساعدة الإنسانية، والإسهام في إعادة إعمار البلد^{٩٥}.

وقال ممثل عُمان إنّهُ لمن دواعي الأسف أنّ الصوماليين لم يبدوا أي تجاوب إيجابي أو رغبة في حل مشكلة خلافهم. ولذا لا يرى وفد بلده مبرراً لاستمرار تواجد قوات الأمم المتحدة في الصومال. واعتبر أنّ القرار الذي اتخذ للتو يظهر أنّ صبر مجلس الأمن قارب على النفاد، وأنّ شهر تشرين الأول/أكتوبر يعتبر مرحلة حاسمة بالنسبة لعملية الأمم المتحدة في الصومال. ومع أنّ وفد بلده كان يفضّل أن يتضمن القرار إشارة واضحة وصريحة إلى المرحلة المصرية التي تمر بها عملية الأمم المتحدة في الصومال، بما في ذلك إمكانية إنهاء العملية برمتها، فإنّه صوت

^{٨٦} المرجع نفسه، الصفحة ٣.

^{٨٧} المرجع نفسه، الصفحتان ٣ و ٤.

^{٨٨} المرجع نفسه، الصفحة ٥.

^{٨٩} S/1994/1194.

وقال الأمين العام إنّه لا ينبغي افتراض أنّه لن يتم إحراز تقدم في عملية المصالحة الوطنية. بل على العكس من ذلك، فقد أعطى تعليمات لممثله الخاص بأن يواصل، خلال فترة الولاية الجديدة، بذل قصاره لمساعدة الزعماء الصوماليين على تحقيق المصالحة الوطنية، على الأقل إلى القدر الذي يتفقون فيه على إقامة حكومة انتقالية وقال إنّه إذا أمكن إحراز تقدم في هذا الاتجاه، فلن يتردد في العودة إلى مجلس الأمن بتوصيات لمواصلة وجود بعض أنشطة الأمم المتحدة في الصومال بعد آذار/مارس ١٩٩٥، إذا سُوغ ذلك الهدف المُلح المتمثل في إقامة حكومة فعّالة.

واختتم الأمين العام تقريره بتكرار ما قاله من أنّه لا سبيل إلى قيام سلّم وطيد ومقبول إلّا إذا كان صادراً عن الصوماليين أنفسهم. ذلك لأنّ المجتمع الدولي لا يمكنه أن يفرض السلّم على شعب الصومال وإنما كل ما يستطيعه هو أن يساعده على ذلك. ولذا فإنّ إعادة تأكيد قرار مجلس الأمن بإنهاء ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال في آذار/مارس ١٩٩٥ لن تعني أنّ الأمم المتحدة ستتحلى عن الصومال.

وفي الجلسة ٣٤٤٦، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وبعد إقرار جدول الأعمال، وجّه الرئيس (المملكة المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أُعد في سياق المشاورات السابقة للمجلس^{٩١}.

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٩٥٣ (١٩٩٤). وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير كذلك إلى قراره ٩٤٦ (١٩٩٤) المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ الذي أعلن فيه، في جملة أمور، استعداده للنظر في إيجاد بعثة من المجلس إلى الصومال في الوقت المناسب لإبلاغ الأحزاب السياسية الصومالية مباشرة بآراء المجلس بشأن الحالة في الصومال وبشأن مستقبل وجود الأمم المتحدة هناك،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وقد قرر، في المشاورات التي أُجريت في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أن يوفد بعثة إلى الصومال، لاستكمال استعراضه لولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال والبث في مستقبلها،

١ - يقرر تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة مؤقتة تنتهي في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤؛

٢ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره النشط.

وهم: الاتحاد الروسي وباكستان والصين وفرنسا ونيجييريا ونيوزيلندا والولايات المتحدة.

القرار المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤٤٦):
القرار ٩٥٣ (١٩٩٤)

في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، قدّم الأمين العام إلى المجلس الجزء الثاني من تقريره بشأن الحالة في الصومال الذي استند إلى نتائج الزيارة التي قام بها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إلى الصومال^{٩٠}.

وقد ذكر الأمين العام في التقرير أنّ وكيل الأمين العام أبلغه بأنّه وجد القادة الصوماليين حريصين تماماً على إقامة حكومة انتقالية ملء الفراغ السياسي الذي طال به العهد في الصومال. وكانوا يتوقعون أن يقوم مؤتمر المصالحة الوطنية بتعيين حكومة انتقالية وبحث الاقتراحات المتصلة بإنشاء نظام حكم اتحادي. وفي الوقت نفسه، كانوا يتوقعون أن يُعقد قبل نهاية أيلول/سبتمبر الاجتماع التحضيري لمؤتمر المصالحة الوطنية الذي طال تأخيره، على أن يعقبه مؤتمر المصالحة الوطنية في أوائل تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

وأبلغ الجنرال عبيد، زعيم التحالف الوطني الصومالي، وكيل الأمين العام بأن التحالف الوطني الصومالي يرى أنّه يوجد أساس كاف تمضي منه العملية السياسية في الصومال مباشرة إلى عقد هذه الاجتماعات مما يجعل من غير الضروري عقد مؤتمر المصالحة الخاص بعشيرة هاويي ولكن آراء قادة بطون أخرى في عشيرة هاويي إزاء هذا التطور كانت مختلفة. وإزاء الآمال التي غلّقت على مؤتمر المصالحة داخل عشيرة هاويي، رأى الأمين العام أنّ الاقتراح الداعي إلى الاستغناء عنه يعتبر تطوراً سلبياً.

وذكر الأمين العام أنّ الجمود السياسي المطول أوجد فراغاً في السلطة المدنية والهيكل الحكومية، بحيث لم يترك للأمم المتحدة وظيفة تنطلق منها في جهودها لمساعدة الصومال على الخروج من حالة الفوضى التي تعيشها حالياً. وكان لوجود قوات عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال أثر محدود على عملية السلّم وأثر محدود على الأمن إزاء استمرار القتال وأعمال اللصوصية في ما بين العشائر بإنهاء بعثة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في آذار/مارس ١٩٩٥. وإذ ظل المجلس على قراره فإنّه يوصي بأن يمدّد مجلس الأمن ولاية البعثة حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ لكي يتم سحب القوات بطريقة آمنة ومنظمة وسريعة.

^{٩٠} S/1994/1166. وقد صدر الجزء الأول من تقرير الأمين العام في ١٧

أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ تحت الرمز S/1994/1068.

^{٩١} S/1994/1222.

المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أُعد في سياق المشاورات السابقة للمجلس.^{٩٤}

وقال ممثل كينيا إنَّ البعد الإقليمي لصراع الصومال لم يحظ بالاهتمام الذي يستحقه في تقرير الأمين العام. وأشار إلى أنَّ البلدان المجاورة، بما فيها بلده، تحملت عبئاً ثقيلاً ناجماً عن الصراع الصومالي. وقال إنَّ حكومة بلده تود أن يعطي المجلس هذا الانشغال الهام اعتباراً مناسباً وهو يناقش مستقبل عملية الأمم المتحدة في الصومال. وأشار إلى أنَّ البلدان المجاورة قد استضافت في قمة الأزمة في الصومال مليوني لاجئ على الأقل، وأن بلده استضاف وحده نحو ٧٥٠.٠٠٠ لاجئ. وإلى جانب تدفق اللاجئين كان هناك تسلسل واسع النطاق للعصابات المسلحة والأسلحة الخطيرة إلى البلدان المجاورة، مما أدى إلى زعزعة استقرار خطيرة في مناطق الحدود. ومنذ عام ١٩٩٢، فقدت كينيا نحو ١٠٠٠ مدني تقريباً و ٨٧ من أفراد الأمن. وكانت الخسائر في الممتلكات والمواشي شديدة، وهذا يؤكد بوضوح البعد الإقليمي للصراع الصومالي كتهديد خطير لأمن كينيا وللنظام الاقتصادي في منطقة الحدود. وتطلب كينيا من المجلس أن يساعد في إنشاء نظام لرصد الحدود لتقليل الخوف والتوتر اللذين يهددان منطقة الحدود. كما يناشد بلده مجلس الأمن أن يرسل بعثة خاصة لتقييم البعد الإقليمي لمشكلة الصومال قبل أن يتخذ المجلس قراراً حاسماً بشأن مستقبل عملية الأمم المتحدة في الصومال. وذكر كذلك أنه، في حين أنَّ القيادة في الصومال مسؤولون بصورة كاملة عن استمرار القتال بين الفصائل وتدمير الدولة الصومالية، على المجتمع الدولي مسؤولية المباشرة في السعي إلى إيجاد حل سلمي في الصومال، كما يفعل في صراعات أخرى في بقاع العالم. وثمة مهتمتان رئيسيتان للأمم المتحدة، وهما صيانة السلم والأمن الدوليين وتلبية الشواغل الإنسانية، لم يتم الوفاء بهما في حالة الصومال. ويجب على المجلس أن يتخذ جميع الاحتياطات والضمانات اللازمة لكفالة عدم تصعيد النزاع بعد رحيل اليونيسوم. وقال إنَّ الانتظار لفترة أطول قليلاً للسماح بإنشاء سلطة مركزية في الصومال يبدو أنه هو الطريق الرشيد إلى الأمام، وحذر من أنَّ أي تصعيد للصراع بعد رحيل اليونيسوم من شأنه أن يؤدي حتماً إلى تهديد جهود إعادة التأهيل والجهود الإنسانية، ويتسبب في ظهور موجات جديدة من اللاجئين، لا يمكن للبلدان المجاورة أن تستوعبها. وقد تؤدي أعمال قطع الطرق في منطقة الحدود أيضاً إلى صراعات إقليمية أشد خطورة.^{٩٥}

وقبل التصويت، قال ممثل نيوزيلندا إنَّ وفد بلده يعتقد اعتقاداً قوياً بأنَّ الأمم المتحدة كانت على حق بالاستجابة للأزمة في الصومال بالطريقة التي انتهجتها. وكان التدخل بموجب الفصل السابع من الميثاق ضرورياً وسليماً بسبب المساس الإنسانية وتهديد أمن الدول المجاورة.

القرار المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤٤٧):
القرار ٩٥٤ (١٩٩٤)

برسالة مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن^{٩٦} أحال أعضاء بعثة مجلس الأمن إلى الصومال تقريراً عن زيارتهم إلى الصومال التي جرت في يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وقد قُدِّم التقرير إلى المجلس وفقاً لمقرر اتخذه المجلس أثناء المشاورات غير الرسمية التي جرت في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وكان أعضاء البعثة قد اجتمعوا مع قادة الفصائل الصومالية، وممثلين عن بلدان القرن الأفريقي، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. وخلال تلك الاجتماعات، أوضح أعضاء المجلس للزعماء الصوماليين أنَّ التوصل إلى نهج شامل وحقيقي للوصول إلى مصالحة سياسية هو السبيل الوحيد الذي يمكن أن يُفضي إلى بيئة آمنة، وأنَّ شرعية أي حكومة تعلن عن نفسها من جانب واحد ستكون موضع شك. ونقلت البعثة أيضاً إلى جميع الأطراف المعنية رسالة مفادها أنَّ المجلس لا ينوي التخلي عن الصومال. وأكدت المنظمات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية أيضاً عزمها على مواصلة العمل في الصومال إذا سمحت الظروف الأمنية بذلك.

ومع أنَّ الفصائل الصومالية تلقت رسالة المجلس بقبول يشير الدهشة، فقد حذرت البعثة من أنَّ كل ما شهدته قد ترك لديها شعوراً عميقاً بالقلق والخوف من أنَّه سواء غادرت عملية الأمم المتحدة في الصومال أم لم تغادر، فإنها ليست متأكدة من أنَّ المصالحة السياسية ستتحقق، أو أنَّ حكومة تتمتع بقبول واسع النطاق ستنشأ. وحذرت من أنَّ ثمة خطراً حقيقياً بنشوب حرب أهلية من جديد، وأوصت بأن يواصل مجلس الأمن استلام تقارير عن الصومال وأن يرصد الحالة فيها، حتى بعد انسحاب عملية الأمم المتحدة في الصومال. وبما أنَّ أيّاً من الفصائل الصومالية أو المنظمات الإنسانية أو المنظمات غير الحكومية لم يطلب تمديداً لفترة أطول، فقد أوصت البعثة بيوم ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ تاريخ مناسب لإنهاء ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال.

وفي الجلسة ٣٤٤٧، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، أدرج المجلس في جدول أعماله، تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال المؤرخين ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.^{٩٧} وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي كينيا والصومال، بناءً على طلبهما، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهما الحق في التصويت. ثم وجّه رئيس المجلس (الولايات

^{٩٦} S/1994/1245.

^{٩٧} قُدِّم تقرير الأمين العام في جزأين. وللإطلاع على مناقشة للجزء الأول (S/1994/1668)، انظر موجز المقرّر المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وللإطلاع على مناقشة للجزء الثاني (S/1994/1166)، انظر موجز المقرّر المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

^{٩٤} S/1994/1242.

^{٩٥} S/PV.3447، الصفحات ٢ إلى ٤.

وقال ممثل نيجيريا إن مشروع القرار، الذي يقرر المجلس من خلاله إنهاء ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بنهاية آذار/مارس ١٩٩٥، نتيجة صعبة وإن كانت واقعية. وكما أوضح الأمين العام في تقريره، فإن إحلال سلام قابل للاستمرار ومقبول لا يمكن أن يتحقق إلا من الصوماليين أنفسهم، فإنه لا يمكن أن يفرضه المجتمع الدولي. ومع هذا، فإن هذا القرار يعترف بأن المجتمع الدولي له دور ومسؤولية مستمران في تسهيل العملية السياسية في الصومال، المؤدية إلى إقامة إدارة قابلة للاستمرار لصالح الشعب الصومالي. وقال إن وفد بلده يعتقد اعتقاداً راسخاً أن انسحاب المكون العسكري لعملية الأمم المتحدة في الصومال ينبغي ألا يعني تخلي الأمم المتحدة عن الصومال. وقال إننا نرحب بالحكم الوارد في مشروع القرار الذي مفاده أنه ينبغي للسلطات الصومالية أن تنجح في تهيئة وصيانة ظروف أمنية مؤاتية في الصومال، والأمم المتحدة والمجتمع الدولي على استعداد لمواصلة الاضطلاع بدور إيجابي سواء في إعادة تأهيل أو إعادة بناء البلد، وبالتالي دعم الإنجازات التي حققتها كل من عملية الأمم المتحدة الأولى في الصومال وعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. وأشار أيضاً إلى أن مشروع القرار يؤكد أنه في فترة ما بعد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ستمكن الأمم المتحدة من الاحتفاظ بوجود لها في الصومال سيكون مفيداً لشعب الصومال. وقال إن وفد بلده يأمل أن يتضمن التقرير التالي للأمين العام اقتراحات محددة تتعلق بالدور المستقبلي للأمم المتحدة، وأن تراعى فيه الحاجة إلى استمرار المساعدة السياسية والإنسانية للصومال. وأخيراً، يتشاطر وفد بلده القلق الذي أعرب عنه ممثل كينيا وأمله في ألا تترتب على الحالة الأمنية وأوضاع اللاجئين اللتين تطورتا نتيجة استمرار الأزمة الصومالية آثار سلبية أخرى على الاقتصادات الهشة للبلدان المجاورة. وقال إنّه يبحث المجتمع الدولي على أن يتخذ خطوات إيجابية لحل هذه المشكلة.^{٩٨}

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٩٥٤ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ يلاحظ مع التقدير ما أدته بعثة مجلس الأمن من عمل حيث نقلت مباشرة إلى الأحزاب السياسية في الصومال آراء مجلس الأمن بشأن الحالة في الصومال، ومستقبل الأمم المتحدة في ذلك البلد،

وعلاوة على ذلك، فإن بلده يساند ويؤيد بصفة خاصة الطلبات بإتاحة آليات الأمن الجماعي للأمم المتحدة على قدم المساواة لصالح الصغير والمحروم، كإتاحتها للكبير والأقوى. وأشار إلى بعثة مجلس الأمن، فقال إنها لعبت دوراً هاماً في إعادة توافق الآراء في المجلس. وأثبتت أنّ عملية الأمم المتحدة في الصومال حققت كل ما كان يمكن أن تحقّقه في الصومال. فلا الشعب الصومالي ولا مقدمو المساعدات الإنسانية طالبوا بتمديد البعثة إلى ما بعد آذار/مارس من العام القادم. وقال إن الأمم المتحدة لن تتخلى عن الصومال. وبالتالي حث وفد بلده على أن يعالج مشروع القرار المستقبل، ويسره أن مشروع القرار يعالج هذا الأمر. وقال إن معظم المسؤولية عن هذه المسائل ستتحول من مجلس الأمن بعد انسحاب عملية الأمم المتحدة. إلا أن نيوزيلندا ترى بسبب الوضع الاستثنائي في الصومال وبسبب المسؤوليات التي اضطلع بها مجلس الأمن خلال السنتين الماضيتين، فإن تلك المسؤوليات لن تتوقف. وبالتالي فقد اقترح وفد بلده، ويسره أن يظهر هذا في الفقرة ١٣ من المنطوق، استمرار رصد الوضع عن كثب. فالحالة الأمنية، ومتطلبات الإغاثة الإنسانية، ووضع العاملين في مجال الإغاثة الإنسانية، والآثار المترتبة على البلدان المجاورة: كل هذه المسائل يجب أن تكون موضوع يقظة مستمرة. وأشار أيضاً إلى أنّ المجلس يطلب في مشروع القرار إلى الأمين العام، في ضوء التطورات، أن لا يبقى مجلس الأمن محاطاً فقط بما يجري، بل أن يفكر بشكل مبتكر في الدور الذي يمكن للأمم المتحدة أن تواصل الاضطلاع به. وأشار كذلك إلى أنّ مشروع القرار يصر على وجوب احترام الحظر المفروض على الأسلحة، ودعا جميع المعنيين للاضطلاع بمسؤولياتهم في هذا الصدد.^{٩٦}

وقال ممثل عُمان إن مشروع القرار يُعبّر عن حقيقة أنّ المجتمع الدولي قد استنفد كل الوسائل الممكنة من أجل وضع حد لهذه الأزمة، الأمر الذي أسفر عن قراره بسحب الوحدات العسكرية من الصومال قبل نهاية آذار/مارس ١٩٩٥، دون أن تحقّق بالكامل الأهداف التي طال انتظارها. وهو يعبر أيضاً عن فشل الشعب الصومالي في الاستفادة من الجهود التي بذلها المجتمع الدولي وفي إحراز أي تقدم سياسي وتمهيد الطريق أمام المصالحة الوطنية وإنشاء حكومة جديدة ملء الفراغ السياسي، ولاحقاً، لإحلال السلم و الأمن في الصومال. وقال إن وفد بلده يشعر بالتشجيع لملاحظته أنّ مساعدات الإغاثة الإنسانية ستتواصل، حتى بعد انسحاب الوحدات العسكرية، وأنّه في الوقت نفسه، سيُبقى الأمين العام، من خلال مساعيه الحميدة، على دور سياسي تيسيري أو وساطي للصومال.^{٩٧}

^{٩٦} المرجع نفسه، الصفحات ٤ إلى ٧.

^{٩٧} المرجع نفسه، الصفحة ٨.

^{٩٨} المرجع نفسه، الصفحات ٩ إلى ١١.

واهتماماً منه بضرورة أن تواصل الأمم المتحدة العمل مع المنظمات الإقليمية، ولا سيما منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ومع حكومات البلدان المجاورة من أجل تشجيع المصالحة في الصومال ويزور مجتمع مدني من جديد فيه،

وإذ يدرك أيضاً الأثر الذي تركته الحالة في الصومال على البلدان المجاورة، بما في ذلك على وجه الخصوص، تدفقات اللاجئين،

وإذ يلاحظ أنّ الأمم المتحدة ستبذل كل ما في وسعها لدعم الأنشطة الإنسانية في الصومال وتشجيع المنظمات غير الحكومية على القيام بذلك، وأن قدرتها على القيام بذلك ستتوقف بصورة شبيهة كاملة على مدى ما تقدمه الأطراف الصومالية من تعاون وأمن،

وثقمة منه في رغبة الأمم المتحدة في أن تظل مستعدة للقيام من خلال وكالاتها المختلفة بتقديم المساعدة في مجالي إعادة التأهيل والتعمير، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى الشرطة والقضاء، إذا تطورت الحالة في الصومال على نحو يجعل ذلك ممكناً،

وإذ يلاحظ كذلك اهتمام الوكالات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية بالتعاون مع الأمم المتحدة، بعد انسحاب عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، في اتخاذ ترتيبات انتقالية لأغراض تقديم المساعدة المتبادلة،

وإذ يرى أنّ الحالة في الصومال لا تزال تهدد السلم والأمن، وإذ يضع في اعتباره الظروف الاستثنائية، ومن بينها، بوجه خاص، عدم وجود حكومة في الصومال، وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة نهائية حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥؛

٢ - يؤكد أنّ الغرض الأساسي لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال حتى انتهائها هو تيسير المصالحة السياسية في الصومال؛

٣ - يرحب باعتزام الأمين العام، المعرب عنه في الفقرة ٢٣ من تقريره المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أن تستمر جهود ممثله الخاص طوال فترة ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، بل وبعدها، لمساعدة الأطراف الصومالية على تحقيق المصالحة الوطنية؛

٤ - يبحث جميع الفصائل الصومالية على أن تتفاوض في أقرب وقت ممكن بشأن وقف إطلاق النار بشكل فعال وتشكيل حكومة انتقالية للوحدة الوطنية؛

٥ - يقرر أنّه ينبغي بذل كل جهد لسحب جميع القوات العسكرية والموجودات التابعة لعملية الأمم المتحدة في الصومال بصورة آمنة ومنظمة وبأسرع وقت ممكن، على النحو المبين في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، قبل تاريخ انقضاء الولاية الرهنة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ودون أي تحاوان بشأن الضرورة القصوى الممثلة في كفالة سلامة أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال؛

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، والتقرير الشفوي لبعثة مجلس الأمن إلى الصومال في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤،

وإذ يشيد بألاف الأشخاص العاملين في عملية الأمم المتحدة في الصومال، وفي فرقة العمل الموحدة، وكذلك بموظفي الإغاثة الإنسانية الذين خدموا في الصومال، وإذ يُجَل، بوجه خاص، الذين بذلوا أرواحهم في سبيل أداء هذه الخدمة،

وإذ يلاحظ أنّه تم إنقاذ أرواح مئات الآلاف من البشر من المجاعة في الصومال من خلال الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي،

وإذ يثني على الجهود التي بذلها الممثلون الخاصون للأمين العام من أجل تحقيق المصالحة الوطنية بين الفصائل الصومالية،

وإذ يؤكد من جديد أنّ شعب الصومال يتحمل المسؤولية النهائية عن تحقيق المصالحة الوطنية وإحلال السلم في الصومال،

واقتراعاً منه بأن أتباع نصح شامل للجميع حقاً حيال المصالحة الوطنية هو السبيل الوحيد لتهيئة المجال لتسوية سياسية دائمة ولبزوغ المجتمع المدني من جديد في الصومال،

وإذ يشير إلى أنّ الموعد المقرر لإنهاء عملية الأمم المتحدة الحالية في الصومال هو نهاية آذار/مارس ١٩٩٥،

وإذ يسلم بأن عدم إحراز تقدم في عملية السلم في الصومال وفي تحقيق المصالحة الوطنية، وخصوصاً عدم تعاون الأطراف الصومالية تعاوناً كافياً في القضايا الأمنية، قد قوّض بشكل أساسي أهداف الأمم المتحدة في الصومال، وفي ظل هذه الظروف، لا يمكن تبرير استمرار عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بعد آذار/مارس ١٩٩٥،

وإذ يسلم كذلك، بأن إنهاء ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال في آذار/مارس ١٩٩٥ يقتضي إنهاء العنصر العسكري للعملية على مراحل وبصورة آمنة ومنظمة قبل ذلك التاريخ،

وإذ يلاحظ تأكيدات جميع الأطراف الصومالية خلال بعثة المجلس إلى الصومال على تعاونها وعدم تدخلها في هذا الانسحاب،

وإذ يؤكد من جديد الأهمية التي يوليها المجلس لسلامة وأمن أفراد الأمم المتحدة وغيرهم من الأفراد المشاركين في عمليات الإغاثة الإنسانية وحفظ السلام في الصومال،

وإذ يشدّد بوجه خاص، في هذا السياق، على الحاجة الملحة إلى اتخاذ جميع التدابير والاحتياطات الممكنة لكفالة عدم وقوع أي خسائر في صفوف عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال أثناء عملية الانسحاب.

وإذ يؤكد استعدادة لتشجيع الأمين العام على القيام بدور سياسي تيسيري أو وساطي من أجل الصومال بعد آذار/مارس ١٩٩٥، إذا كانت تلك هي رغبة الصوماليين وإذا أبدت الأطراف الصومالية رغبتها في التعاون مع الأمم المتحدة،

العام وعمليات الأمم المتحدة في الصومال لإيجاد حل سلمي، وهذه الفصائل هي التي تتحمل المسؤولية عما قد يحدث لاحقاً في الصومال. وقد تلقى وفد بلده معلومات مفزعة عن تدفق أسلحة ومعدات عسكرية إلى الصومال. ويخشى أن يرافق رحيل ذوي الخوذ الزرق انفجار العنف، لذلك أراد وفد بلده أن يصدر المجلس تذكيرة قوية بأنه سبق أن فرض حظراً عسكرياً في بداية عام ١٩٩٢، وأن هذا الحظر يجب أن يطبق بالكامل. وأكد على أنّ لجنة الجزاءات التي أنشئت لهذا الغرض لا بد أن تفي بالولاية المناطة بها بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢). وقال المتحدث إنّه في غضون خمسة أشهر سينسحب ذوو الخوذ الزرق بالكامل. لذلك لا بد أن يُستفاد من هذه الفترة في محاولة التوصل إلى اتفاق بين الفصائل. ويرحب وفد بلده بكون الأمين العام قد طلب إلى ممثله الخاص مواصلة جهوده. وأكد أيضاً على أنّ بلدان المنطقة والمنظمات الإقليمية التي أبقت على اتصالاتها بالصومال لها دور حاسم في تسوية الأزمة الصومالية^{٩٩}.

وقال ممثل باكستان إنه في غيبة التقدم في عملية المصالحة الصومالية، مع عدم وجود التعاون الكافي من الأطراف الصومالية المعنية وكذلك استمرار الحالة الأمنية المزعزعة في ذلك البلد، أصبح من الصعب للغاية تبرير وجود عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بعد الفترة المتوخاة في قرارات مجلس الأمن ٨٦٥ (١٩٩٣) و ٨٩٧ (١٩٩٣) و ٩٢٣ (١٩٩٤). وذكر أنّ وفد بلده يوافق تماماً على قرار المجلس بتمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة ثمانية حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، وبذل كل جهد في هذه الفترة لسحب جميع القوات العسكرية والموجودات التابعة لعملية الأمم المتحدة في الصومال بصورة آمنة ومنظمة. غير أنّه أكد أنّ انسحاب العنصر العسكري لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لا يجوز اعتباره قراراً من المجلس بالتخلي عن الصومال. وأشار إلى أنّ المجلس في القرار ذاته يرحب باعترام الأمين العام أن تستمر جهود ممثله الخاص لمساعدة الأطراف الصومالية على تحقيق المصالحة الوطنية، ويطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة في الصومال، وأن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً قبل ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ في هذا الصدد، وأن يُقدم أيضاً اقتراحات في ما يتعلق بالدور الذي يمكن للأمم المتحدة الاضطلاع به في الصومال بعد ذلك التاريخ^{١٠٠}.

وذكر ممثل الصين أنه بعد انسحاب عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، يجب على المجتمع الدولي والأمم المتحدة مواصلة الاهتمام بشؤون الشعب الصومالي. ويتعين على الأمم المتحدة لا أن تواصل فحسب جهودها في الوساطة السلمية، بل أن تعزز أيضاً هذه

٦ - يَأْذَن للقوات العسكرية التابعة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال بأن تتخذ الإجراءات اللازمة لحماية بعثة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وحماية انسحاب أفراد العملية وموجوداتها والقيام، بالقدر الذي يراه قائد القوة ممكناً ومتسقاً، في سياق الانسحاب، بحماية أفراد منظمات الإغاثة؛

٧ - يَتَكَدَّ على مسؤولية الأطراف الصومالية عن أمن وسلامة أفراد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال وغيرهم من الأفراد المشاركين في الأنشطة الإنسانية، ويطلب بقوة في هذا السياق أن تمتنع جميع الأطراف في الصومال عن ارتكاب أي أعمال ترويع أو عنف ضد هؤلاء الأفراد؛

٨ - يَطْلُب من الدول الأعضاء توفير المساعدة في انسحاب جميع القوات العسكرية والموجودات التابعة لعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، بما في ذلك جميع المركبات والأسلحة والمعدات الأخرى؛

٩ - يَطْلُب إلى الأمين العام أن يُقيّم المجلس على علم بالتقدم المحرز في عملية الانسحاب؛

١٠ - يَدْعُو منظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي إلى مواصلة جهودها بالتعاون مع الأمم المتحدة في السعي إلى إحلال سلم دائم في الصومال؛

١١ - يَطْلُب من جميع الدول الأعضاء، وبخاصة الدول المجاورة، مواصلة دعم كل الجهود الصومالية الرامية إلى إحلال سلم حقيقي وتحقيق المصالحة الوطنية، والامتناع عن أي تصرف يمكن أن يؤدي إلى تفاقم حالة الصراع في الصومال؛

١٢ - يَكْرُر تأكيد الحاجة إلى التقيّد بالحظر العام والكامل المفروض على جميع شحنات الأسلحة والمعدات العسكرية إلى الصومال ورصد تنفيذها رسداً دقيقاً، وذلك على النحو المقرر في الفقرة ٥ من القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)، ويطلب، في هذا الصدد، إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال أن تنهض بولايتها على النحو المبين في الفقرة ١١ من ذلك القرار، وأن تلتزم، بوجه خاص، بتعاون الدول المجاورة لتنفيذ هذا الحظر تنفيذاً فعلياً؛

١٣ - يَطْلُب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة في الصومال وأن يُقيّم، قدر الإمكان، مجلس الأمن على علم بالتطورات، وبصفة خاصة تلك التي تمس الحالة الإنسانية والحالة الأمنية للأفراد العاملين في مجال المساعدات الإنسانية في الصومال، وعملية إعادة اللاجئين، والتأثيرات على البلدان المجاورة، وأن يقدم إلى المجلس قبل ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ تقريراً عن الحالة في الصومال واقتراحات في ما يتعلق بالدور الذي يمكن للأمم المتحدة الاضطلاع به في الصومال بعد ذلك التاريخ؛

١٤ - يَقرّر إبقاء المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت، قال ممثل فرنسا إنّ الأمم المتحدة ليست مسؤولة عن فشل المحاولات الرامية إلى تحقيق المصالحة الوطنية، فبعض الفصائل الصومالية ما فتئت ترفض بعناد أن تتعاون مع الممثل الخاص للأمين

^{٩٩} المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

^{١٠٠} المرجع نفسه، الصفحتان ١٢ و ١٣.

أطول بكثير في ظروف ليست الأطراف الصومالية فيها على استعداد للابتعاد عن المواجهة أو للتوجه صوب المصالحة الوطنية وإقامة المجتمع المدني في بلدها. وأشار إلى أن ما تضمنه القرار من دعوة موجّهة إلى منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي لمواصلة التعاون مع الأمم المتحدة في السعي إلى تحقيق السلم الدائم في الصومال، فضلاً عن دعوة جميع الدول الأعضاء، وبخاصة الدول المجاورة، إلى استمرار توفير الدعم للجهود الصومالية الرامية إلى إيجاد سلم حقيقي، والامتناع عن القيام بأي عمل يمكن أن يؤدي إلى تفاقم حالة الصراع في البلد. وأشار أيضاً إلى أن مجلس الأمن، في هذا السياق، قد أصدر تذكيرة بما هو وثيق الصلة بالموضوع، أي بالحاجة إلى الاحترام الصارم لحظر الأسلحة المفروض على الصومال^{١٠٤}.

المقرر المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤: رسالة موجّهة من الرئيس إلى الأمين العام

برسالة مؤرخة ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن^{١٠٥}، وجّه الأمين العام انتباه المجلس إلى بيان اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن الصومال. ويتضمن البيان، من بين جملة أمور، استنتاجات اجتماع خاص عقد في نيروبي، يومي ٢٤ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، واشترك فيه ممثلو المنظمات التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال عمليات المساعدة الإنسانية، لاستعراض العمليات الإنسانية المقبلة في الصومال بعد انقضاء ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.

وبرسالة مؤرخة ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤^{١٠٦}، أبلغ الرئيس الأمين العام بما يلي:

يشرفني إبلاغكم بأن أعضاء مجلس الأمن قد اطّلعوا على رسالتكم المؤرخة ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بشأن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالصومال وأحاطوا علماً بما ورد فيها من معلومات.

والمجلس لا يزال يرى أنه يجب على الأمم المتحدة أن تبذل قصارى جهدها من أجل استمرار الأنشطة الإنسانية في الصومال. ولذلك، يرحب المجلس ببيان أعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالصومال الذين أكدوا فيه من جديد التزامهم بالاستمرار إلى أقصى حد ممكن، في أنشطة الإغاثة الطارئة وأنشطة التعمير حتى بعد انتهاء فترة ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال، واتفقهم على اعتماد نهج مشترك ومنسق إزاء تلك الأنشطة.

الجهود، كما أنّ المساعدة الإنسانية الدولية ينبغي ألا تتوقف. ويدرك المجتمع الدولي أنّ مفتاح التسوية الدائمة في الصومال بيد الشعب الصومالي نفسه، وأنّ الخلاص الحقيقي هو المصالحة الوطنية عريضة القاعدة، التي لا يمكن تحقيقها باللجوء إلى الوسائل العسكرية. وقال إنّ وفد بلده يأمل في أن تستمر البلدان المجاورة والمنظمات الإقليمية في مساعدة الشعب الصومالي على تحقيق مصالحة وطنية مبكرة، وبذلك يسهم في سلم تلك المنطقة واستقرارها^{١٠٧}.

وقال ممثل المملكة المتحدة إنّ القرار المتخذ توأله آثار لا على الصومال فحسب، بل أيضاً على البلدان الأخرى في المنطقة. وأشار إلى إمكانية حدوث عدم استقرار في المنطقة إذا اندلع القتال مرة أخرى في الصومال. ومن أجل مصيرهم ومصير شعب الصومال، ليس بوسع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، ولا المنظمات الإقليمية المعنية مباشرة ولا البلدان المجاورة، أن تدير ظهرها للمشكلة. وأكد على أنّ القرار لا يعني أنّ الأمم المتحدة ككل قد قررت أن تتخلى عن الصومال. فمجلس الأمن سيواصل رصد الحالة، وهو يقف على أهبة الاستعداد لتشجيع الأمين العام على الإبقاء على الوجود التيسيري أو الوساطة السياسية في الصومال في ما بعد آذار/مارس ١٩٩٥. وقال إنّ يعتقد أنّ وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لا بد أن تضطلع بدور مستمر في الصومال، لكنه حذّر من أنّ قدرتها على توفير المساعدة الإنسانية ومساعدة إعادة التأهيل، وإعادة التعمير على حد سواء، تعتمد إلى حد كبير على درجة التعاون والأمن التي ستوفرها لها الأطراف الصومالية^{١٠٨}.

وقال ممثل البرازيل إنّ مجلس الأمن قد استغرق وقتاً أكثر من اللازم ليدرك أنه لم يتمكن من إحلال السلم في الصومال إزاء خلفية الحالة السياسية البالغة التعقيد. ولقد تم بالفعل إنجاز الكثير، وأزهد العديد جداً من الأرواح، وبتناج ضئيلة للغاية في محاولة لتهيئة مناخ يفضي إلى تحقيق التسوية السلمية والاستقرار السياسي الدائم. وقال إنّ وفد بلده قد صوت لصالح القرار الذي اعتمد للتو لأنّه يوفّر الإطار اللازم لدور أفراد يونسيم الثانية ولاستمرار وجود الأمم المتحدة في الصومال. ويتعين على الأمم المتحدة أن تبذل قصارى جهدها لمواصلة تأييد العملية السياسية وجميع الجهود التي يمكن أن تؤدي إلى وقف إطلاق النار الفعّال وتشكيل حكومة انتقالية للوحدة الوطنية^{١٠٩}.

وقال ممثل الاتحاد الروسي إنّ وفد بلده صوت مؤيداً لصالح القرار اعتقاداً منه بأنّه يرسل رسالة واضحة إلى قادة الفصائل الصومالية بأنّ المجتمع الدولي لا يمكنه الاستمرار في الانتظار وتوفير الموارد الكبيرة لفترة

^{١٠٤} المرجع نفسه، الصفحة ٢٠.

^{١٠٥} S/1994/1392.

^{١٠٦} S/1994/1393.

^{١٠٧} المرجع نفسه، الصفحتان ١٣ و ١٤.

^{١٠٨} المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ و ١٧.

^{١٠٩} المرجع نفسه، الصفحة ١٨.

أنه لن تقوم أي حرب أخرى بينهما. وأفاده ممثله الخاص أنه على أساس الاتفاقات التي تم التوصل إليها، تتعاون الميليشيات التابعة للتحالف الوطني الصومالي وتحالف الإنقاذ الصومالي حالياً في توفير الأمن في مطار وميناء مقديشيو، بالتعاون مع قوات الشرطة الصومالية، ونتيجة لذلك تحسنت الحالة في مقديشيو، وصار واضحاً أنّ الجانبين شرعاً حالياً في إجراء مناقشات جادة بشأن عقد مؤتمر عريض القاعدة للمصالحة الوطنية على النحو الذي دعا إليه ممثله الخاص. وذكر الأمين العام أنه يشجعه كون انسحاب عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال تزامن مع توقيع تلك الاتفاقات. تلك المؤشرات على التقارب المحتمل بين الجانبين ربما تبرر الأمل في أنّ القادة الصوماليين قد يجدون القوة والشجاعة للسعي نحو عملية سلمية أكثر فعالية في الأسابيع القادمة.

وذكر الأمين العام بأنه أوضح في مناسبات عديدة، أنّ انسحاب عملية الأمم المتحدة الثانية من الصومال لا يعني أنّ الأمم المتحدة تتخلى عن الصومال. وأشار إلى أنّ وكالات الأمم المتحدة ومنظماتها، إضافة إلى المنظمات غير الحكومية، أعربت عن تصميمها على مواصلة العمليات الإنسانية في الصومال. وسيكون تركيزها في مرحلة ما بعد عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال على التأهيل والإنعاش والتعمير، دون المساس بعمليات الإغاثة الطارئة حال لزمها. لكنه أشار إلى أنّ الوفاء بهذا الهدف أيضاً يتوقف في المقام الأول على استعداد الشعب الصومالي للتعاون بصورة فعّالة ويعتد بها مع الوكالات والمنظمات غير الحكومية. وذكّر بأنّه سيستمر في توفير مساعيه الحميدة من أجل مساعدة الفصائل الصومالية على التوصل إلى تسوية سياسية، مع الإبقاء على وجود سياسي في المنطقة لهذا الغرض. وقال إنّ حجم وولاية هذا الوجود السياسي سيتوقفان على ما إذا كانت الفصائل الصومالية تريد من الأمم المتحدة أن تضطلع بدور الميسر أو الوسيط وما إذا كانت هذه الفصائل مستعدة للتعاون معها. وأوصى بأن يكون موقع هذا الوجود السياسي في مقديشيو، لكنه أشار إلى أنّ ذلك سيتوقف على الاعتبارات الأمنية. وأشار أيضاً إلى أنّ انعدام الأمن في مقديشيو هو الذي حفّز على أن يوعز إلى ممثله الخاص بالانتقال مؤقتاً إلى نيروبي في نهاية شهر شباط/فبراير؛ ولكن مقصده ما زال متمثلاً في إعادة تهيئة وجود سياسي للأمم المتحدة في مقديشيو بأسرع ما يمكن، وأوعز إلى ممثله الخاص بأن يبقى مؤقتاً في نيروبي، وذلك من أجل رصد الحالة في الصومال وتنسيق الأنشطة الإنسانية التي تضطلع بها الأمم المتحدة هناك. وأشار إلى أنّه يتوقع أن يكون في مقدوره تحديد مستوى وولاية الوجود السياسي للأمم المتحدة في مقديشيو بحلول منتصف شهر نيسان/أبريل من عام ١٩٩٥، وسيقوم آنذاك بإبلاغ مجلس الأمن بما اعتمزم القيام به.

وأشار الأمين العام إلى أنّ التقرير نفسه يمثل نقطة تحول في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لنجدة شعب وبلد وقع في براثن المجاعة والحرب الأهلية وانهايمر جميع مؤسسات الحكم. وذكّر أنّ المهمة كانت

وما فتئ مجلس الأمن يسلم بأن تعاون الصوماليين في المسائل الأمنية أمر لا غنى عنه لمواصلة الأنشطة الإنسانية، وهو يتفق تماماً مع استنتاج اللجنة المشتركة بأن مسؤولية تأمين الظروف التي تتيح التنفيذ الفعّال للبرامج الإنسانية وبرامج التعمير والتنمية تقع على الشعب الصومالي.

وفي هذا السياق، يشير أعضاء المجلس إلى ما أعربوا عنه من استعداد لتشجيعكم على القيام بدور سياسي من حيث تيسير الأمور أو الوساطة من أجل الصومال بعد آذار/مارس ١٩٩٥ إذا كانت تلك هي رغبة الصوماليين وإذا أبدت الأطراف الصومالية رغبتها في التعامل مع الأمم المتحدة. وهم يشيرون أيضاً إلى أنّ المجلس قد طلب في القرار ٩٥٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أن تواصلوا رصد الحالة في الصومال وكذلك الحالة الأمنية للأفراد العاملين في المنظمات الإنسانية في هذا البلد، ويتطلعون إلى تلقي تقريركم في الوقت المناسب.

المقرر المؤرخ ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (الجلسة ٣٥١٣): بيان من الرئيس

في ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٥، وعملاً بالقرار ٩٥٤ (١٩٩٤)، المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن الحالة في الصومال عرض فيه التطورات الجديدة التي حدثت منذ تقريره الأخير، وقدم فيه بعض الأفكار بشأن الدور الذي يمكن للأمم المتحدة أن تضطلع به بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥.^{١٠٧}

وأفاد الأمين العام في التقرير عن حدوث تطورات سياسية هامة خلال الأسبوعين الأخيرين من سحب عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. فقد تم توقيع أربعة اتفاقات بين الجنرال عبيد، بالنيابة عن التحالف الوطني الصومالي، والسيد علي مهدي، بالنيابة عن تحالف الإنقاذ الصومالي. وبموجب الاتفاق الأول، الذي وُقّع في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٥ قبّل الطرفان، في جملة ما قبلاه، مبدأ تقاسم السلطة؛ وتعهدا بعدم السعي إلى الوصول إلى الرئاسة بالوسائل العسكرية إنما بالانتخابات الديمقراطية؛ واتفقا على تسوية المنازعات بالحوار والوسائل السلمية؛ واتفقا على برنامج مشترك لمعالجة المشاكل. واشترط الاتفاق الثاني، الذي وُقّع بتاريخ ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٥، إنشاء لجننتين مشتركتين لإدارة عمليات المطار والميناء في مقديشيو. وجاءت إعادة فتح الميناء نتيجة لاتفاق ثالث جرى توقيعها في ٥ آذار/مارس ١٩٩٥، وفي ٨ آذار/مارس ١٩٩٥ وُقّع الزعيمان بالأحرف الأولى اتفاقاً رابعاً يقضي بإنشاء لجنة أمنية تتألف من ضباط من الميليشيات والشرطة التابعة للجانبين. وقال الأمين العام إنّّه يبدو أنّه كان لتوقيع هذين الاتفاقين أثر حميد في العملية السياسية ككل، إذ أكد كل من التحالف الوطني الصومالي وتحالف الإنقاذ الصومالي على

ويشدد مجلس الأمن على أنّ التدخل الذي قامت به، في الوقت المناسب، عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، والمساعدة الإنسانية المقدمة إلى الصومال، قد ساعدت على إنقاذ كثير من الأرواح والممتلكات، وتخفيف المعاناة عموماً، كما ساهم في السعي إلى إقرار السلم في الصومال. ويشير المجلس إلى أنّه، طوال السنوات الثلاث الماضية، بذلت الأمم المتحدة والمجتمع الدولي جهوداً كبيرة لإعادة السلم والاستقرار، وتسهيل عودة المجتمع المدني إلى الظهور. ومع ذلك فإنّ استمرار الافتقار إلى التقدم في عملية السلم وفي المصالحة الوطنية، ولا سيما الافتقار إلى التعاون الكافي من جانب الأطراف الصومالية إزاء المسائل الأمنية، أدى إلى تقويض أهداف الأمم المتحدة في الصومال ومنع مواصلة ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال إلى ما بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥.

ويعتقد المجلس أنّ عملية الصومال توفّر درساً هامة بشأن النظرية والتطبيق في ما يتعلق بصنع السلم وحفظ السلم وبناء السلم.

وما زال مجلس الأمن مقتنعاً بأنّ توفّر نخب تمثيلي ويستند إلى قاعدة عريضة بحق تجاه المصالحة هو وحده الذي سيحقق تسوية سياسية دائمة ويسمح بعودة المجتمع المدني إلى الظهور في الصومال. ويؤكد المجلس من جديد، على أساس تجربته في عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، أنّ شعب الصومال يتحمل، في نهاية المطاف، المسؤولية عن تحقيق المصالحة الوطنية وإعادة السلم إلى الصومال. وكل ما يستطيعه المجتمع الدولي هو أن ييسر العملية ويشجعها ويساعدها، وليس بوسعها أن تحاول فرض حل معين عليها. لذلك فإنّ المجلس يطلب إلى الأطراف الصومالية السعي إلى تحقيق المصالحة الوطنية، والإنعاش والتعمير وذلك لصالح السلم والأمن والتنمية.

ويلاحظ مجلس الأمن الاتفاقات الأخيرة التي جرى التوصل إليها بين الفصائل في مقديشيو، ولا سيما بشأن السيطرة على مرافق الميناء البحري والمطار. وهو يعرب عن الأمل في أن يكون هذا التطور المشجع بمثابة بادرة تنم عن روح جديدة من التعاون في ما بين الفصائل وأن يؤدي إلى مزيد من التقدم سعياً إلى إقرار سلم دائم في الصومال.

ويؤيد مجلس الأمن رأي الأمين العام وهو أنّ الأمم المتحدة لا ينبغي لها التخلي عن الصومال بل ستواصل تقديم المساعدة إلى الشعب الصومالي في تحقيق تسوية سياسية وتوفير الخدمات الإنسانية وغيرها من خدمات الدعم بشرط أن يبدي الصوماليون أنفسهم ميلاً للحل السلمي للصراع وللتعاون مع المجتمع الدولي. وهو يرحب بما اعترمه الأمين العام من مواصلة إيفاء بعثة سياسية صغيرة، إذا شاءت الأطراف الصومالية ذلك، لمساعدتها على التلاقي في مصالحة وطنية، ويتطلع إلى التقرير الذي أوضح الأمين العام أنّه سيقدمه بشأن هذه المسألة. ويحث المجلس على التعاون الوثيق في هذه الجهود بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وعلى وجه الخصوص منظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، فضلاً عن حكومات البلدان المجاورة. ويرى المجلس أنّه من الضروري أن تعرب الأطراف الصومالية بوضوح عن قبولها لهذه المساعدة وعن استعدادها للتعاون مع الأمم المتحدة.

صعبة ولم تحقق جميع الأهداف التي حددها لها مجلس الأمن. ومع ذلك، رأى أنّه يمكن لعملية الأمم المتحدة في الصومال أن تدعي أنّها حققت إنجازات رئيسية، خاصة إذا ما استرجعنا أواخر عام ١٩٩٢ حينما كان هناك ٣٠٠٠ من الرجال والنساء والأطفال يموتون يومياً من الجوع، وقد وضعت جهود الإغاثة الدولية حداً لهذه المأساة. وقال إنّّه في ما يتعلق بعملية المصالحة الوطنية، فإنّ المجتمع الدولي، من خلال الجهود التي بذلتها فرقة العمل الموحدة، وعملية الأمم المتحدة الأولى في الصومال وعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، سعى جاهداً إلى تهيئة بيئة من شأنها أن تفضي بزعماء الصومال إلى تحقيق هذا الهدف. وقال الأمين العام إنّ تجربة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال، لذا، أكدت صحة وجهة النظر التي أكد عليها مجلس الأمن دائماً في قراراته المتعلقة بالصومال، ألا وهي أنّ مسؤولية التوصل إلى حل سياسي توفيقاً وتحقيق مصالحة وطنية يجب أن تقع على عاتق الزعماء والشعب المعنيين. وأضاف قائلاً إنّ هناك أيضاً درساً هامة لا بد أن تُستفاد في ما يتعلق بنظرية وممارسة عمليات حفظ السلام المتعددة الوظائف في ظروف تسود فيها الحرب الأهلية والفوضى، وخاصة بشأن "الخط الواضح" الذي يعين رسمه بين حفظ السلام وإجراءات إنفاذه. فقد تغير العالم كما تغيرت طبيعة حالات الصراع التي يُطلب إلى الأمم المتحدة أن تعالجها. ورأى الأمين العام أنّ هناك حاجة إلى إعادة تفكير دقيقة وخلاقة في ما يتعلق بصنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام في سياق عملية الصومال. وأشار إلى أنّه يمكن الاطلاع على بعض استنتاجاته الأولية في ورقة الموقف التي أصدرها بعنوان "ملحق لخطة السلام"١٠٨.

وفي الجلسة ٣٥١٣، المعقودة في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله تقرير الأمين العام، المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٥. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن رئيس المجلس (الجمهورية التشيكية) أنّه قد أذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، بأن يدلي بالبيان التالي باسم المجلس:١٠٩

نظر مجلس الأمن بعناية في تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال، المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٥، وبنوّه بالنجاح في الانتهاء من سحب قوات عملية الأمم المتحدة الثانية من الصومال. ويعرب عن تقديره للحكومات والوكالات التي وفّرت أفراداً ومساعدة إنسانية وغير ذلك من الدعم لعملية حفظ السلم في الصومال، بما في ذلك الحكومات التي اشتركت في العملية المتعددة الجنسيات المتصلة بانسحاب عملية الأمم المتحدة في الصومال. ويشيد على وجه الخصوص بذكرى جميع الأفراد الذين ضحوا بأرواحهم في هذه الخدمة.

١٠٨ S/1995/1

١٠٩ S/PRST/1995/15

صغير لرصد الحالة في الصومال والاتصال بالأطراف المعنية. وفي رأيه، فإنه لا يمكن، في الوقت الراهن، تبرير الإبقاء على ممثل خاص متفرغ بشأن الحالة في الصومال نظراً للإمكانات المحدودة للجهود السياسية للأمم المتحدة في ما يتصل بالصومال. وسيعمل المكتب من نيروبي مؤقتاً، ولكنه سينقل إلى مقديشو بمجرد أن تسمح الظروف.

وبرسالة مؤرخة ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٥^{١١١}، أبلغ الرئيس الأمين العام بأن رسالته قد عرضت على أعضاء مجلس الأمن وهم يرحبون بالقرار الوارد فيها.

المقرر المؤرخ ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥: رسالة موجهة من الرئيس إلى الأمين العام

وبرسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^{١١٢}، أبلغ الأمين العام المجلس أنه، في ظل الظروف السائدة في الصومال، فقد قرر في ما يتعلق بالمكتب السياسي لشؤون الصومال، العامل حالياً من نيروبي، أن يظل المكتب في ذلك الموقع. وقرر أيضاً خفض ملاك ذلك المكتب من الموظفين.

وبرسالة مؤرخة ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥^{١١٣}، أبلغ الرئيس الأمين العام بأن رسالته قد عرضت على أعضاء المجلس وأنهم يوافقون على القرار الوارد فيها.

ويعترف مجلس الأمن بأن المساعدة الإنسانية في الصومال هي عنصر هام في الجهد الرامي إلى إعادة إقرار السلم والأمن في البلد. ولذلك فمن المهم إدامة الأنشطة الإنسانية للأمم المتحدة في الصومال وتشجيع المنظمات غير الحكومية على أن تحذو حذوها. إلا أن مقدرتها على القيام بذلك ستوقف على درجة التعاون والأمن التي تقدمها الأطراف الصومالية. ويرحب المجلس بالاستعداد الذي أبدته الوكالات الإنسانية الدولية والمنظمات غير الحكومية لمواصلة توفير المساعدات المقدمة للإنعاش والتعمير في المناطق التي يضمن الصوماليون فيها الأمن. ويشدد المجلس على أن إيجاد بيئة مستقرة وآمنة لمدة طويلة في جميع أنحاء البلد سيكون أمراً حيوياً لاستئناف النشاط على نطاق واسع في هذه الميادين.

ويعيد مجلس الأمن تأكيد التزامات الدول بالتنفيذ الكامل للحظر المفروض، بموجب الفقرة ٥ من القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)، على جميع شحنات الأسلحة والمعدات العسكرية المرسله إلى الصومال، ويدعو الدول، ولا سيما الدول المجاورة، إلى الامتناع عن الأعمال التي يمكن أن تؤدي إلى تفاقم حالة الصراع في الصومال.

ويطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة في الصومال وأن يقي المجلس على علم بالتطورات. وستبقى هذه المسألة قيد نظر المجلس.

المقرر المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٥: رسالة موجهة من الرئيس إلى الأمين العام

وبرسالة مؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن^{١١٠}، أبلغ الأمين العام المجلس بأنه، في ما يتعلق بالوجود السياسي المستمر للأمم المتحدة في مقديشو، فقد قرر إنشاء مكتب سياسي

^{١١١} S/1995/323

^{١١٢} S/1995/451

^{١١٣} S/1995/452

^{١١٠} S/1995/322